زوال الشك والظنون بعناية المحدثين بنقد المتون

د. عبد العزيز صغير دخان*

* أستاذ الحديث وعلومه المشارك - كلية الدراسات العربية والإسلامية بدبي.

ملخص البحث:

يعرضُ هذا البحثُ لمسألة طالما زلّت فيه أقدام وضلّت فيها أفهام، والتبس الحقّ فيها على أقوام وأقوام، وتتعلّق بشبهة أثارها بعضُ المستشرقين وغيرُهم حولَ السنّة ورجالِها، مُفادُها أنّ المحدّثين لم يكونوا يُعيرون أهمية كبيرةً لنَقد المتون وكشفِ ما فيها من مخالفات وأخطاءَ وأوهام، ولم يَهتموا أيضا بالفقه الذي دلّت عليه متونُ الأحاديث، ولم يَعتنوا بطرق الاستنباط التي تُعين على معرفة الحكم الشرعي، فقد شَغَلهم الاهتمامُ بنقد الأسانيد والبحث في أحوال الرجال، عن الالتفات إلى المتون والاهتمام بها، وكان من نتيجة هذا أن تسرّبتْ إلى متون السنة جُملةٌ من الأحاديث ترفضها أصول الشريعة والعقل والحوادث التاريخية.

وليس هذا البحثُ بأوّلِ ما كُتب في الجواب عن هذه الشبهة، ولكنْ حسبُه أن ينال شرفَ المشاركةِ في هذا الباب، رجاءَ التّشرُّفِ بخدمةِ السنّةِ النبويةِ والانضواءِ تحت ظلالِها الوارفة.

وليس هذا البحثُ بأوّلِ ما كُتب في ذلك، ولكنْ حسبُه أن يكونَ مُساهمةً في هذا الباب، ومُشاركةً في هذا السبيل، رجاءَ التّشرُّفِ بخدمةِ السنّةِ النبويةِ والانضواءِ تحت ظلالِها الوارفة.

مقدّمة

الحمد لله وحده، منه نَستمدّ العَونَ والتوفيقَ وحُسنَ سلوك الطريق، ونشهد أن لا إله إلاّ الله، الملكُ الحقُّ الجديرُ بالعبادة والحقيقُ. ونَشهد أنّ محمداً عبدُه ورسولُه أكرمُ نبيّ وأفضلُ مخلوق، ﷺ وبارك، وعلى آله الطيّبين الطاهرين ذوي المنازل العامرةِ والخصالِ الغامرةِ والقلوب الطاهرة، وعلى أصحابِه الأطهارِ الأبرارِ رُهبانِ اللّيل وفُرسانِ النهار، وعلى مَن اقتدى بهم واقتفى أثرَهم ونهج منهجَهم إلى يوم الدين.

أمّا بعد:

فإنّ الناظرَ في كُتُب المُحدّثين ومُصنّفاتهم ليَأخذُه العجبُ ويَستبدّ به الطربُ وهو يَرقُب هذه الجهودَ العظيمةَ التي بُذلت لحفظ سُنّةِ النبيّ ﷺ، فقد وعَى الصحابة رضي الله عنهم وصيّةَ رسولِ الله ﷺ التي ألقاها إليهم قبلَ وفاته، وهي قولُه:« تركتُ فيكم ما إن تَمسكتم بهما لن تَضلوا بعدي أبدا: كتابَ الله وسنتي»[1]، فاستودعوا صدورَهم آياتِ الذكر الحكيم وأحاديثَ المصطفى رضي الله عنه، وحرصوا عليهما أشدَّ الحرص، وزادوا على هذا بأن كتبوا القرآنَ كلَّه وكثيراً من السُّنة فيما تيسر لهم من وسائلَ كالجلود والحجارة والعظام وغيرِ ذلك.

وقد أدرك الصحابةُ أنَّ حديثَ النبي ﷺ دينٌ، ينبغي أن يُؤخذَ عن أهله فتثبَّتوا في روايته وقَبوله، ولكن – لغلبة التقوى والورع عليهم وانعدامِ الكذب في تلك الأيام – لم يكن أحدُهم يَتَّهمُ الآخرَ بالكذب أو الزيادةِ في الحديث، وما وقع منهم من ذلك فإنما كان من باب الخطأ الذي لا يكاد يَسلم منه أحدٌ .

استمر هذا حالُهم مع السنة، حتى وقعتِ الأحداثُ الأليمةُ التي كان من نتائجها أن قُتِل الإمامان: عثمان بن عفان وعلي بن أبي طالب وغيرُهما من الصحابة رضي الله عنهم، وظهرتِ الفِرقُ المنحرفةُ التي أعطت لنفسها حقَّ تفسيرِ النصوص من الكتاب والسنة بما يتوافق مع آرائها وأهوائها، ولمّا أعيا البعضَ ذلك، عَمدوا إلى وضع الحديث على النبي ﷺ لتقوية مذاهبهم وبدعهم.

عندَئذٍ قام الصحابةُ بواجبهم في الدفاع عن السنة، فلم يَعودوا يَقبلون الحديثَ من كل أحد، بل أصبحوا يَعتنون بالنَّظر في حال الراوي. قال ابنُ سيرين:« لم يكونوا يَسألون عن الإسناد، فلما وقعتِ الفتنةُ قالوا: سَمُّوا لنا رجالَكم، فيُنظرُ إلى أهل السنة فيؤخذ حديثُهم، ويُنظر إلى أهل البدع فلا يُؤخذ حديثُهم»[٢].

وابنُ سيرين أحدُ أجلّة التابعين، وهو يتحدّث عن حال الصحابة، فهم لم يَعودوا يَكتفون بالخبر يأتي به الرجلُ منقطعاً، بل لا بدّ أن يُسنِده، من أجل أن يُعرف حالُ هذا القائل أو الناقلِ عنه، فيُعطى حقَّه من القَبول أو الرفض.

بل إنّ ابنَ عباس نُقل عنه أكثرُ من نصّ حَرِص فيه على بيان هذا التحوّلِ الذي حدث في حياة الصحابة.

فقد أخرج الإمامُ مسلمٌ في مُقدّمته على صحيحه، عن طَاوُس قَالَ: جَاءَ هَذَا إِلَى ابْنِ عَبَّاس - يَعْنِي بُشَيْرَ بْنَ كَعْب - فَجَعَلَ يُحَدِّثُهُ فَقَالَ لَهُ ابْنُ عَبَّاس عُدْ لِحَدِيثِ كَذَا وَكَذَا فَعَادَ لَهُ ثُمَّ حَدَّثَهُ فَقَالَ لَهُ عُدْ لِحَدِيثِ كَذَا وَكَذَا فَعَادَ لَهُ فَقَالَ لَهُ مَا أَدْرِي أَعَرَفْتَ حَدِيثِي كُلَّهُ وَأَنْكَرْتَ هَذَا أَمْ أَنْكَرْتَ حَدِيثِي كُلَّهُ وَعَرَفْتَ هَذَا فَقَالَ لَهُ ابْنُ عَبَّاس: «إِنَّا كُنَّا نُحَدِّثُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ إِذْ لَمْ يَكُنْ يُكْذَبُ عَلَيْهِ فَلَمَّا رَكِبَ النَّاسُ الصَّعْبَ وَالذَّلُولَ تَرَكْنَا الْحَدِيثَ عَنْهُ»[٣].

وفي رواية أخرى أنّه قال له: «إِنَّمَا كُنَّا نَحْفَظُ الْحَدِيثَ وَالْحَدِيثُ يُحْفَظُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَأَمَّا إِذْ رَكِبْتُمْ كُلَّ صَعْبٍ وَذَلُولٍ، فَهَيْهَاتَ»[٤].

وفي رواية أخرى عن مجاهد قال: جَاءَ بُشَيْرٌ الْعَدَوِيُّ إِلَى ابْنِ عَبَّاس فَجَعَلَ يُحَدِّثُ وَيَقُولُ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَجَعَلَ ابْنُ عَبَّاس لا يَأْذَنُ لِحَدِيثِهِ - يعني: لا يصغي إليه ولا يسمعه -، وَلا يَنْظُرُ إِلَيْهِ فَقَالَ يَا ابْنَ عَبَّاس مَالِي لا أَرَاكَ تَسْمَعُ لِحَدِيثِي أُحَدِّثُكَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَلا تَسْمَعُ فَقَالَ ابْنُ عَبَّاس: «إِنَّا كُنَّا مَرَّةً إِذَا سَمِعْنَا رَجُلا يَقُولُ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ابْتَدَرَتْهُ أَبْصَارُنَا وَأَصْغَيْنَا إِلَيْهِ بِآذَانِنَا فَلَمَّا رَكِبَ النَّاسُ الصَّعْبَ وَالذَّلُولَ[٥] لَمْ نَأْخُذْ مِنَ النَّاسِ إِلا مَا نَعْرِفُ»[٦].

ومن هذه الأقوالِ والتصرّفات تشكلّت قواعدُ علم الحديث التي ضُبطت بها قوانينُ الرواية وشروطُها وصفاتُ الراوي الذي يُقبل حديثُه أو يردّ.

وهكذا يُمكن القولُ بكلّ وضوح أنَّ ما فعله الصحابةُ من التثبّت في المرحلة الأولى، ثمّ ما فعلوه لاحقاً من الحرص على معرفة النَّقَلَة وأحوالِهم يُعتبر البدايةَ الأولى والصحيحةَ لنشأةِ قواعدِ علوم الحديث التي تتضمَّن النظرَ في الراوي والمَروي.

وهكذا كان الصحابةُ هم أوّلَ من وضع نواةَ علم الحديث وشروطِ الرواية وقوانينِها، ثم خلف من بعدهم خَلَف صالحٌ من العلماء، فتوسعوا في شروطِ قَبول الرواية وتتبعوا الأحاديثَ فبيَّنوا عِللَها ومَيَّزوا صحيحَها من سقيمها، ووضعوا كثيراً من القواعد في هذا الشأن، إلاَّ أنَّ هذه القواعدَ والشروطَ لم تُدوَّنْ في مُصنَّفاتٍ خاصةٍ، بل كانت مُنتشرةً في ثنايا مُصنفات الحديث يَعرفها العلماءُ ويَحفظونها ويُطبِّقونها على الرواة والأحاديث، ولعلَّ أولَّ مؤلَّف تضمن شيئاً من ذلك هو كتابُ الرسالة للإمام الشافعي، ثم مقدمةُ الإمام مسلم وغيرُهما.

ثم أعقبَ هذا تدوينُ هذه المصطلحات والقواعد، إلاّ أنّ تدوينَها لم يكن في كتاب واحد يَجمع كلَّ ذلك، بل أُفرِد كلُّ نوعٍ أو قاعدةٍ أو مُصطلحٍ في كتاب خاص، ولم يوجد إلى ذلك الحين كتابٌ يَضم كلَّ قواعد علوم الحديث أو مُعظمَها.

وكان من نتائج هذه القواعدِ أن صار للإسناد أهميةٌ كبرى في قَبول الأحاديث وردّها، وتناقل العلماءُ قولَ الإمام ابنِ المبارَك: «الإسنادُ من الدين، ولولا الإسنادُ لقال مَن شاء ما شاء»[٧].

ودُقّق النظرُ في أسباب الضعف التي تطرأُ على الأسانيد وتمّ التمييزُ بينها، فهناك المُرسل والمنقطع والمُعضَل والمُدلَّس، وهناك المضطربُ والمُدرَجُ والشاذّ والمُنكَرُ، وغيرُ ذلك من أسباب الضَّعفِ التي تُخِلُّ باتّصال السند.

ونُظِر في رواة الأسانيد، ومُحّصَ حالُ كلّ راوٍ وعُرِف شأنُه وعُلمت درجتُه في سلّم الجرح والتعديل، وانقسمت أسبابُ الضَّعف باعتبار ذلك إلى ما يُخلُّ بعدالة الراوي، وإلى ما يُخلّ بضبطه، في تفصيلات كثيرةٍ عميقةٍ دقيقةٍ، تدلّ على مَبلغ الجُهد العظيم الذي بذله هؤلاء الكرامُ من علماء السلف أسوةً بسلفهم الصالح من أصحاب رسول الله ﷺ.

وأدّى هذا إلى ظهور المُصنفاتِ العظيمةِ في الرجال، وشيوعِ الجرح والتعديل في

الرواة حمايةً للسنة وصيانةً لها ودفاعاً عنها، ولم يتردّد المُحدّثُ أن يَطعن في أبيه أو أخيه أو قريبه إذا تعلّق ذلك بالسنة وحمايتِها.

روى الإمامُ مسلمٌ في مقدّمة صحيحه، من طريق عُبيد الله بن عمرو، قال: قال زيد - يعني ابنَ أبي أُنيسة -: «لا تأخذوا عن أخي»[٨] يعني يحيى بنَ أبي أنيسةَ، وقد أجمع أصحابُ الحديث على ترك حديثه.

وسُئل الإمامُ عليُّ بنُ المديني عن حال أبيه عبدِ الله بن جعفر، فقال: سَلُوا غيري، فلمّا أعادوا عليه، أطرق برأسه وقال: إنّه الدِّين. يعني أنّه ضعيفٌ. وكان لا يحدّث عنه، أو يُحدّث عنه ويُشير إلى ما في حديثه من الضَّعف[٩].

وأمثلةُ هذا لا يَحصرُها كتابٌ، وفيما ذكرناه بعضُ الدّلالة على المقصود، والله الموفق إلى الصواب.

استقرار علم الجرح والتعديل

لقد تضافرت نصوصٌ كثيرةٌ في بيان مشروعية الجرح والتعديل، وأكّدها العلماءُ في كثير من أقوالهم المتواترة، إذ ما لا يتمّ الواجبُ إلاّ به فهو واجبٌ، وحفظُ السنّة وصيانتُها لا يتمّ إلاّ بالبحث في أحوال الرواة ومعرفةِ حقيقتهم، وبيانِ الأحاديث التي رووها والمعاني التي نقلوها، فتعيّن هذا الواجبُ.

وتتضح أهميةُ هذا العلم إذا عرفنا أنّه الطريقُ إلى معرفةِ صحيح الحديث وضعيفِه، ومعرفةِ حقيقة نَقَلةِ الحديث من حيث العدالةُ والضبطُ.

والأدلّةُ على ذلك أظهرُ من أن تُذكر، ويكفينا من القرآن قولُه تعالى: ﴿**يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِن جَاءكُمْ فَاسِقٌ بِنَبَإٍ فَتَبَيَّنُوا أَن تُصِيبُوا قَوْمًا بِجَهَالَةٍ فَتُصْبِحُوا عَلَى مَا فَعَلْتُمْ نَادِمِينَ**﴾. (الحجرات: ٦). وفي قراءة حمزة والكسائي: ﴿**فتثبّتوا**﴾.

قال الإمامُ ابنُ كثير رحمه الله في تفسير هذه الآية: «يأمر تعالى بالتثبّت في خبر الفاسق ليُحتاطَ له، لئلاّ يُحكَمَ بقوله، فيكونَ في نفس الأمر كاذباً أو مُخطئاً، فيكونَ الحاكمُ بقوله قد اقتفى وراءه، وقد نهى الله عزّ وجل عن اتباع سبيل المفسدين، ومن ها هنا امتنع طوائفُ من العلماء مِن قَبول رواية مجهولِ الحال؛ لاحتمال فسقِه في نفس الأمر، وقَبِلَها

آخرون؛ لأنّا إنّما أُمِرْنا بالتثبّت عند خبر الفاسق، وهذا ليس بمُحَقَّق الفِسق؛ لأنّه مجهولُ الحال».[١٠]

ومن أدلّة القرآن الواردة في هذا الباب قولُه تعالى: ﴿**يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُواْ كُونُواْ قَوَّامِينَ لِلّهِ شُهَدَاءَ بِالْقِسْطِ وَلاَ يَجْرِمَنَّكُمْ شَنَآنُ قَوْمٍ عَلَى أَلاَّ تَعْدِلُواْ اعْدِلُواْ هُوَ أَقْرَبُ لِلتَّقْوَى وَاتَّقُواْ اللّهَ إِنَّ اللّهَ خَبِيرٌ بِمَا تَعْمَلُونَ**﴾. (المائدة: ٨).

ونستطيع أن نُقرّر أنّ معنى هذه الآية ونظائرها هو أهمُّ قاعدة قام عليها منهجُ الجرح والتعديل عند المحدثين، وفرّع عليها العلماءُ كثيراً من القواعد والضوابط التي تَحكُم هذا العلمَ وتُوضّح حدودَه وتُبرز قيودَه، وتُبيّن ما يُحمد فيه وما يُذمّ، وما يجوز وما لا يجوز.

ومجموعُ الآيات في هذا الباب تأمرُ بتفحّص الروايات والأخبار والنُّقول، وتُرشدُ إلى وجوبِ التّحقق من أحوالِ رُواتها ونَقلتها، وتُلزم القائمين على هذا الأمر بالتزام العدل كيفما كانت النتيجةُ، وكائناً من كان المقصودُ بالحكم جرحاً أو تعديلاً، وطرحِ روايةِ مَن ثبت فِسقُه، أو حامت حوله شبهةٌ من ذلك، وفي كلّ هذا الذي ذكرنا قواعدُ لقَبول الرواية وردّها.

بهذه الضوابطِ وغيرِها وما أكثرَها حُفظت السُّنةُ النبويةُ الشريفة، وكان من نتيجة ذلك أن رُدّت أحاديثُ لم تَثبتْ أمام مقاييس هذا العلم، سواء تعلّق السبب بالراوي أو بالمتن الذي ورد على أنّه حديث نبويّ شريف.

فبالنسبة للراوي اشترط علماءُ هذا الفنّ أن يتوفّر فيه من الشروط والضوابط ما يجعلُ حديثَه جديراً بالقَبول والاحتجاج، فتكلّموا في عدالة الراوي واشتراطِها والمعاني التي تَدخلُ ضِمْنَها، فجعلوا من ذلك أن يكونَ الراوي مسلماً عاقلاً بالغاً، مُلتزماً بالشريعة غيرَ مُرتكبٍ للكبائر التي يُفسَّق بها، غيرَ مُصرٍّ على صغائرَ تَقدح في عدالته أيضا، بعيداً عما يُشين مُروءته ويُسقطها.

وتَكلّموا في ضَبط الراوي، فاشترطُوا فيه سواء كان طالباً (في مرحلة التحمّل) أو شيخاً (في مرحلة الأداء) أن يكونَ ضابطاً لما يَسمعه أو يُؤدّيه، سواء كانت الوسيلةُ الحفظَ أو القراءةَ من الكتاب، مُتنبّهاً غيرَ مُغفّل ولاساهٍ، إلى غيرِ ذلك من المعاني الدقيقةِ التي

تُؤدّي في النهاية إلى الاطمئنان إلى أنّ ما تلقّاه هذا الطالبُ كان على وجهٍ صحيح وسليم، أو أنّ ما أدّاه هذا الشيخُ كان على وجهٍ مضبوطٍ ليس فيه تصحيفٌ ولا تحريفٌ ولا خطأٌ في السند أو المتن.

أمّا مُتونُ الأحاديث فوضعوا لها أيضا مجموعةً من القواعد الدقيقة التي لا يكاد يُفلت منها حديثٌ حتى يُعرفَ حالُه، فاشترطوا في مَتن الحديث ألاّ يُخالفَ قَواطعَ النصوص الأخرى، سواء من القرآن أو السنة، أو ما قام الإجماعُ على وَفقه، أو ما أحاله العقلُ ويكونُ مع ذلك لا يَقبل التأويل، أو يكونُ هذا الحديثُ من الركاكةِ في المعاني بحيث يُقطع - أو يُظنّ على الأقل - بعدم صحّةِ نِسبته إلى رسول الله ﷺ، إلى غيرِ ذلك من القواعدِ والضوابط الدقيقة.

ولم يَقفْ هؤلاء العلماءُ عند هذا الحدّ، بل اعتكفوا على تصنيفِ مُؤلّفاتٍ ضمّنوها هذه الأحاديثَ الضعيفةَ أو المكذوبةَ والموضوعة، وبذلوها للناس، وحذّروا الناس من الكذّابين والوضّاعين، وصنّفوا أيضاً الكُتُبَ في بيان أسمائهم وأحوالهم، وغيرِ ذلك من التفاصيلِ التي عَرّتِ الكذّابين وفَضَحَتْهم وبيّنتْ أحاديثَهم التي اختلقوها ووضعوها، وبيّنتْ حالَ الضعفاء وأحاديثِهم التي أخطأوا فيها، وأوضحتْ أحوالَ المجاهيل ودرجاتِهم في الجهالة، وقيمةَ الأحاديث الواردةِ عنهم.

ثمّ قام جهابذةُ العلماء فأفردوا حديثَ رسول الله ﷺ بالتصنيف، وسلكوا في ذلك مَسلكَ الانتقاء والاختيار، حيث تُعرض الأحاديثُ على أشدّ قواعد التثبّت وأقواها، فما سلم منها من العلل وكان في درجات الصحّة العليا أو المتوسّطة أفردوه بالتصنيف، وميّزوه عن غيره من الأحاديث التي لا تَسلم من مقال وضعف، وهكذا ظهرت أمّهات الكتب التي كتب الله لها القَبولَ في قلوب الناس وعقولِهم، ويَقف على رأس قائمة هذه المصنّفات العظيمة الصحيحان (صحيح البخاري وصحيح مسلم)، والمؤلّفاتُ التي التزم أصحابُها الصحّةَ كصحيح ابن خزيمة وابن حبّان، أو المصنّفاتُ التي لم يَشترط أصحابُها الصّحّةَ، ولكنّهم ساقوها بأسانيدها، اعتماداً على القاعدة المشهورة «من أسند فقد أحال»، ممّا فتح البابَ واسعاً أمام العلماء ليدرسوا أسانيدَها ويتفقّدوا أحوالَ نَقَلَتِها ويَحكموا عليها بما يقتضيه النظرُ الصحيح والبحثُ السليم.

ولمّا كان علمُ الحديث ودراسةُ الأسانيد علماً اجتهادياً وُضعت قواعدُه عبرَ أحقابٍ طويلةٍ من الزمن، وعبرَ جهودٍ طويلة من العلماء، فلم يَزل العلماءُ قديماً وحديثاً يَتشرّفون بالانضمام إلى هذا الموكبِ العظيم، فينظرون في الأسانيد ويدقّقون فيها، ويجتهدون في الحكم عليها، وَفق تلك القواعدِ والضوابط التي شكّلت علماً لم تَحْظَ به أمةٌ من الأمم السابقة أو اللاحقة.

الفرية الكبيرة

ورُغم كلّ هذه المآثر الظاهرةِ والجهودِ الباهرة، فإنّ المحدّثين لم يَسلَموا من ألسنة السُّوء والطعن والتجريح، فقد وُجّهتْ إليهم تُهمُ التقصير والتفريطِ في جوانبَ من البحث العلمي، فاتُّهموا بأنّ منهجهم لم يكن علمياً، ولم يكن متكاملاً، وكان من ضِمن هذه التهم تُهمةٌ طالما ترددّتْ على ألسنة المَخدوعين من المُفكرين والمُثقفين المسلمين وأساتذتهم المستشرقين، بسبب جهل الصّنف الأوّل وسوءِ فهمه لنصوص الحديث، وسوء طَويّة الصّنف الثّاني ورغبتهم في الكيد للإسلام والمسلمين.

وهذه التهمةُ تتعلّق بما يُردّده هؤلاء من أنّ المحدّثين لم يعتنوا بالمتون عنايتهم بالأسانيد، وأنّ جُلّ اهتمامهم كان مُنصبّاً على دراسة الرجال والحكمِ على الأحاديث من خلال ذلك، وإغفالِ النظر في صحّة المتون وسلامتِها من التناقُض أو الخطأ أو البُطلان.

ونُبادر فنقول: إنّ هذه التهمةَ فِريةٌ مُفتراة ودسيسة مُبتغاة وشُبهة مُنتقاةٌ، أُريدَ بها – عَلِم مَن علم وجَهل مَن جهل – الإساءةُ إلى منابع الإسلام والطعنُ في أئمّته ورجاله، وزَرعُ البلبلة في نفوس أبنائه ونشرُ الفوضى الفكرية، وفتحُ الباب للعابثين للعبث بتراث الأمّة وميراثها العلمي الكبير.

لقد صوّر المستشرقون مَنهجَ المحدثين وأعمالَهم العلميةَ القيّمةَ بصورة شائنة شائهة، وقد تولّى كِبرَ هذه الفريةِ وحَمَلَ رايتَها جولد تسيهر المستشرقُ المَجَريُّ اليَهوديُّ، الذي فاق غيرَه، حتى اعتبر المَخدوعون به أنّ ما توصّل إليه نتائجُ لا تَقبلُ المُناقشة، وأصبح الجميعُ يُحيلون عليه عند التعرّض للقضايا الأساسية والتّفصيلات الجزئية[١١].

ولكن مَن عرف حقيقةَ أكثرِ هؤلاء المستشرقين لم يَصعُبْ عليه أن يُدرك لماذا هذه الحملةُ الشرسةُ على الإسلام عقيدةً وشريعةً وتاريخاً[١٢].

ولقد كان لعصر الانحطاط الذي مرّتْ به الأمّةُ الإسلامية، والانبهارِ الذي حصل بالثورة الصناعية في أوربا أثرٌ كبيرٌ في اندفاع بعض أبناء المسلمين إلى تقليد الغرب في كلّ شيء، ومن ثَمَّ وقعوا فريسةً سهلةً ولقمةً سائغةً لكتابات المستشرقين المُشوِّهةِ لتاريخ الإسلامَ ورجالِه.

وفي هذه الصفحات من البحث سنحاول - بحول الله وقوته - أن نُسلِّط بعضَ الضَّوءِ على هذه المسألة، ونُوردَ من كلام العلماء سلفاً وخَلَفاً ومن جهودهم ومؤلفاتهم ومصنفاتهم ما يَردُّ هذه التهمةَ، ويدفعُ هذه الشبهةَ، ويُثبتُ أنّ اهتمامَ المحدّثين وغيرهم بالمتون ونقدِها والدعوةِ إلى معرفة معانيها وجوانبِ الفقه فيها أمرٌ يكاد يَفوقُ اهتمامَهم بالسند ودراسةِ رجاله ومعرفةِ أحواله.

ونشير - قبل الشروع في المقصود - إلى أنّ هناك - من المعاصِرين - مَن تناول هذه المسألةَ بالبحث ضمنَ الحديث عن شُبهات المستشرقين حول السنة، وردِّ مطاعنهم ومطاعن تلامذتهم، الذين أشربوا أغراضَهم وأمراضَهم، فلم يَعُودوا يرون إلاّ بعيونهم ولا يسمعون إلاّ بآذانهم، ولا يفهمون ولا يعون إلاّ بعقولهم.

وقد رجعْنا إلى بعضِ هذه الكُتب واستفدنا منها فائدةً عامّة، وقد ذكرنا بعضَها ضمنَ قائمةِ المصادر والمراجع.

هذا، وقد قسّمنا كلامَنا في هذا البحث إلى فصلين:

الفصل الأول: تحدّثنا فيه عن طبيعةِ هذه الشبهة، ثمّ حصرنا الأسبابَ التي كانت وراء نشوءِ مثلِ هذه الشبهات.

الفصل الثاني: استعرضنا فيه أدلّةَ العلماء وجهودَهم في خدمة متونِ الأحاديث وذكرنا القواعدَ التي استعملوها والشروطَ التي اشترطوها للتثبّت من صحّةِ المتون وسلامتِها من الخطأ والوَهَم[١٣] وغيرِ ذلك.

الفصل الأوّل: طبيعةُ التُّهمة وبيانُ أسبابها

لقد كان من أعظمِ الاتهامات التي وُجّهت إلى المحدّثين وأُثيرت في ساحتهم أنّهم لم يكونوا يُعيرون أهميةً كبيرةً لنَقد المتون وكشفِ ما فيها من مخالفاتٍ وأخطاءَ وأوهامٍ، ولم يَهتموا أيضا بالفقه الذي دلّت عليه متونُ الأحاديث، ولم يَعتنوا بطرق الاستنباط التي تُعين على معرفة الحكمِ الشرعي، لقد شَغَلَهم الاهتمامُ بنقد الأسانيد والبحثِ في أحوال الرجال عن الالتفات إلى المتون والاهتمامِ بها.

وقد وجدتْ هذه التهمةُ للأسف الشديد رواجاً في سوق المفكّرين والمثقفين، حيث التقطها بعضُ المخدوعين من أبناءِ المسلمين وفَرِح بها وراح يُكرّرها كالببغاء - بحُسن نيّة أو بسوء طَويّة - دون أن يُكلّف نفسَه عناءَ التحقّق من صحّتها، ودون أن يَرجع إلى المصدر الذي يُعينه على تفنيدها ودحضِها ودحرِها.

وكان ممّن أورد هذه التهمةَ أحمدُ أمين في أكثرَ من كتابٍ له.

قال في كتابه الأول (فَجْر الإسلام): «وقد وضع العلماءُ للجرح والتعديل قواعدَ ليس هنا مَحلُّ ذكرِها. ولكنهم - والحقّ يُقال - عُنُوا بنقد الإسناد أكثرَ مما عُنُوا بنقد المتن، فقلّ أن نَظفَر منهم بنقد من ناحيةِ أنّ ما نُسب إلى النبيّ ﷺ لا يتفق والظروفَ التي قيلت فيه، أو أنّ الحوادثَ التاريخيةَ الثابتةَ تُناقضه، أو أنّ عبارةَ الحديث نوعٌ من التعبير الفلسفي يُخالف المألوفَ في تعبير النبيّ، أو أنّ الحديث أشبهُ في شروطه وقيوده بمتون الفقه وهكذا، ولم نَظفرْ منهم في هذا الباب بعُشر معِشار ما عُنوا به من جرح الرجال وتعديلِهم»[١٤].

وقال في كتابه الثاني (ضُحَى الإسلام): «إنّ المحدّثين عُنُوا عنايةً فائقةً بالنقد الخارجي، ولم يُعنَوا بالنقد الداخلي، فقد بلغوا الغايةَ في نقد الحديث من ناحيةِ رُواته جرحاً وتعديلاً، فنقدوا رواة الحديث بأنّهم ثقاتٌ أو غيرُ ثقات، وبيّنوا مِقدارَ درجتهم في الثقة، وبحثوا هل تلاقَى الراوي والمرويُّ عنه، أو لم يتلاقيا، وقسّموا الحديثَ باعتبار ذلك ونحوه إلى حديثٍ صحيحٍ وحسن وضعيف، ولكن لم يتوسّعوا كثيراً في النقد الداخلي، ولم يَعرِضوا لمتن الحديث: هل يَنطبق على الواقع أم لا؟ ولم يتعرّضُوا كثيراً لبحث الأسباب السياسية التي قد تَحمل على الوضع، فلم نَرَهم شَكُّوا كثيراً في أحاديثَ لأنّها

تَدعم الأُموية أو العباسية أو العَلوية، ولا درسوا دراسةً وافيةً عن البيئة الاجتماعية في عهد النبيّ ﷺ والخلفاء الراشدين والأُمويين والعباسيين وما طرأ عليها من خلاف، ليَعرفوا هل الحديثُ يَتمشّى مع البيئة التي حُكِيَ أنّه قيل فيها أو لا؟ ولم يَدرسوا كثيراً بيئةَ الراوي الشخصية وما قد يَحمله منها على الوضع ...»[١٥].

وقال في كتابه الثالث (ظُهْر الإسلام): «كما يُؤخذ عليهم أنهم عُنوا بالسند أكثرَ من عنايتهم بالمتن، فقد يكون السندُ مُدلَّساً تدليساً مُتقَناً، فيقبلونه مع أنّ العقل والواقع يأبَيانه، بل قد يَعُدّه بعضُ المُحدثين صحيحاً لأنّهم لم يَجدوا فيه جرحاً... وربما لو امتُحِن الحديثُ بمِحَكّ أصول الإسلام لم يتّفق معها وإن صحّ سندُه[١٦].

وقد طال هذا الاتهامُ من أحمدَ أمين الإمامَ البخاريَّ نفسَه أميرَ المؤمنين في الحديث والذي انتهت إليه الإمامة في نقد الرجال والمتون، فقد قال عنه: «حتى نرى البخاريَّ نفسَه – على جليل قدره ودقيق بحثه – يُثبتُ أحاديثَ دلّت الحوادثُ الزمنية والمشاهدةُ التجريبية على أنّها غيرُ صحيحة، لاقتصاره على نقد الرجال، كحديث: لا يَبقى على ظهر الأرض بعد مائة سنة نفسٌ منفوسة[١٧]، وحديث: من اصطبح كلَّ يوم سبعَ تمرات، لم يَضُرّه سُمٌّ ولا سِحْر ذلك اليومَ إلى الليل[١٨]»[١٩].

ورغم هذا الكلام الذي نقلناه عن أحمد أمين مثالاً لمضمون هذه التهمة وطبيعتها، فإنّ الذي يطّلع على مصنّفاتِ علماءِ الحديث وجهودِهم في خدمة السنّة لا يكاد يرى أثراً أو موضعاً لهذه التهمة، ومن هنا ينشأ سؤالٌ كبير: لماذا غَفَل مُروِّجو هذه التهمةِ وأمثالِها عن كثيرٍ من الحقائق التي تَزخَر بها كتبُ الحديث وجهودُ المحدّثين في نقد المتون ودراستِها؟

أسباب نشوء هذه التهمة

إنّ المُتعمِّقَ في أسباب نُشوءِ هذه التهمة ونظائرها من التهم المُوجَّهةِ إلى السنة ورجالِها يُمكنه أن يَرصُد جملةً من الأسباب، يُمكن إجمالُها فيما يأتي:

١ – الهوى الذي يَدفع صاحبَه إلى الكيد للحقّ وأهلِه ومحاولةِ طمس الحقائق وتزييف الوثائق رُغم شدّة وضوحِها وظهورِها. وقد كان للمستشرقين في افتعال هذه التهم

النصيبُ الأكبرُ، فهم الذين تولّوا كِبَرها، حيث اقتحموا ميدانَ دراسةِ السّنّة، فلم تكن مناهجُهم في ذلك علميةً، ولا مباحثهم ناضجةً، ولا قلوبُ الكثير منهم سليمةً.

٢ - الجهلُ المُطبِق أو الكبير بمنهج المحدّثين، وعدمُ استيعاب قواعدهم الشاملة للأسانيد والمتون، ذلك أنّ المحدّثين يعتبرون الحُكمَ على الإسناد حكماً على المتن في الغالب، فإذا ثبت عندهم ضعفُ الراوي لم يُبالوا بالمتن الذي رواه، إلاّ أن يتبيّن لهم أنّ لهذا المتن ما يَشهد له أو يُعضّده من طرق أخرى أو عمومات أحاديثَ أخرى أو جرى العملُ عليه أو قام الإجماع على وَفقه أو دلّت عليه قواعدُ أخرى من الشريعة وغيرُ ذلك من القرائن.

وأما القاعدةُ المعروفة عندهم: ضعفُ الإسناد لا يستلزم ضعف المتن، فإنّه يقابلها القاعدة: صحّةُ الإسناد لا تستلزم صحّة المتن، وهي قاعدة واضحةٌ في أنّ الاعتبارَ في صحّة الحديث ليس الإسنادَ وحده، فحتى لو صحّ الإسنادُ وكان في المتن ما يمتنع معه الحكمُ على الحديث بالصحّة فإنّ المحدّثين يتوقّفون في قَبوله، حتى يظهر مُرجِّح من المُرجِّحات أو يبقى الأمرُ على أصله، وهو عدم قَبول الحديث والاحتجاج به.

٣ - لعلّ مما يُضاف إلى هذين السببين أنّه حدث في بعض العصور الإسلامية انفصالٌ بين الفقه والحديث، فصرنا نرى فقهاءَ قلّت بضاعتُهم في الحديث وعلومه ولم تتضحْ في أذهانهم قواعدُ منهج المحدّثين، فكان بعضُهم كحاطبِ ليلٍ، لا يدرون ماذا يأخذون ولا ماذا يَدَعون، فاختلط عندهم الصحيحُ بالسقيم، فراحوا يحتجّون بأحاديثَ هي عند المحدّثين لا ترقى إلى درجة الصحة، وراحوا يَستنبطون منها الأحكامَ الشرعية، فوقعوا في التناقض.

٤ - وقد يكون السببُ هو وجودُ بعض مَن ينتسبُ إلى المحدّثين ممّن صرفوا همّهم في الأسانيد وحرصوا على تطبيق قواعد المتأخرين بحذافيرها وحدودها وتعاريفها المنطقية، دون التّنبّه إلى منهج نُقاد الحديث الكبار، وقلّت بضاعتُهم في الفقه، فأخلّوا بقواعدِ المحدّثين الأصيلة وقصّروا في جانب نقدِ المتون.

ومن ذلك مثلاً مسألة الاعتبار بالشواهد والمتابعات، فإنّ بعضهم قد بالغ في تطبيق هذا الأمر حتى سمح لنفسه أن يُقوّيَ أحاديثَ بأسانيدَ لا تَنجبر، دون النظرِ إلى محتوى المتن،

ودون عرضها على قواعد الشريعةِ الكليةِ في القرآن أو السنة المتواترة، أو الإجماع، أو صريحِ العقل، فكان هؤلاء بصنيعهم هذا حُجَّةً للمُحتجّين وطريقاً للطعن في الحديث والمحدّثين.

وهذا في الحقيقة جهلٌ أو غفلةٌ عن منهج المحدّثين في هذه المسألة؛ لأنّ ما يَذكرُه المحدّثون أحياناً من طُرق الحديث ليس بالضرورة من أجل الاستشهاد والمتابعة، وإنّما هو في أحيان كثيرة من أجل بيان وجوهِ الاختلاف والاضطراب التي تقتضي من الباحث النظرَ فيها وإعمالَ الفكر في الجمع بينها أو الترجيح.

ومعنى هذا أنّه ربّما لا يكون لهذه الطرق مهما كثرت أيُّ قيمة في تقوية الحديث الضعيف ورفعِه إلى درجة القَبول والاحتجاج، سيما إذا كان ضعفُه ناشئاً مِن شذوذ في متنه أو علّةٍ تقعُدُ به عن النهوض[٢٠].

٥ - إنّ بعضَ المفكرين والمُنكرين لهذه المسألة وأمثالِها يَرجعون إلى غير المُتخصّصين ممّن ليس لهم في الحديث بِضاعةٌ، ولم يَجلسوا ولم يُزاحِموا في حِلَق العلم ولو ساعة، وإنّما اشتهروا بفنّ من الفنون الأخرى، ولا يَخفى أنّ كلّ علم يُسأل عنه أهلُه والعارفون به والمُتخصّصون فيه.

ولذلك لمّا سأل الإمامُ مالكٌ نافعاً مولى ابنِ عمر عن حكم البسملة، أخبره نافعٌ أنّ من السنّة الجهرَ بها، سلّم له مالك بذلك على علوّ مرتبته، وقال:« كلّ علم يُسأل عنه أهلُه»[٢١].

وممّن احتَجّ به مَن ذهب إلى إنكار بعض الأحاديث وأنّ المحدّثين لم ينظروا في متونها: ابنُ خلدون، حيث ذهب إلى إنكار أحاديث ظهور المهدي، وتابعه على ذلك بعضُ المستشرقين وتلامذتِهم.

والحقيقة أنّ ابنَ خلدون عالمٌ من علماء المسلمين، وله إسهامٌ عظيم في تأسيس المعارف الإسلامية، ولكنّه بالنسبة للحديث ليس من أهل هذا الميدان، والحقُّ الرجوعُ في كلّ فن إلى أربابه[٢٢]، لأنّ فنّ ابن خلدون وتخصّصَه الذي برع فيه هو علمُ التاريخ، دون الحديث الشريف ورجالِه. والحديثُ إنّما طريقُه النقلُ، والخبراء فيه إنّما هم المحدّثون الّذين يقصدون طلبَه، ويتحمّلون المشاقّ في سبيل تحصيله، وهم العارفون بقواعده وأُصوله.

قال السيّد الصدّيق الغماريّ: إنّ ابن خلدون ليس له في هذه الرحاب الواسعة مكانٌ، ولا ضُرِبَ له بنصيبٍ ولا سهمٍ في هذا الشان، ولا استوفى منه بمكيال ولا ميزان. فكيف يُعتمد فيه عليه، ويرجع في تحقيق مسائله إليه.

وقال المحدّثُ الكبيرُ شيخُ الديار المصرية في زمانه أحمد شاكر رحمه الله تعالى: «ابن خلدون قد قفا ما ليس له به علم، والله يقول: ﴿وَلاَ تَقْفُ مَا لَيْسَ لَكَ بِهِ عِلْمٌ﴾. (سورة الإسراء: ٣٦)، واقتحم قُحَما لم يكن من رجالها، إنّه تهافتَ في الفصل الذي عقده في مقدّمته [لذكر أحاديث المهدي] تهافُتاً عجيباً، وغلط أغلاطاً واضحةً. إنّ ابنَ خلدون لم يُحسِنْ فهمَ قول المحدّثين، ولو اطّلع على أقوالهم وفقهها ما قالَ شيئا ممّا قال»[٢٣].

«إنّ ابنَ خلدون مؤرّخ، وليس من رجال الحديث، فلا يُعتدّ به في التصحيح والتضعيف، وإنّما الاعتماد في ذلك بمثل البيهقيّ، والعقيلي، والخطّابي، والذهبيّ، وابنِ تيميّة، وابن القيّم، وغيرِهم من أهل الرواية والدراية الّذين قالوا بصحّة الكثير من أحاديث المهديّ»[٢٤].

٦ - يُضاف إلى هذا سببٌ آخر يُعتبر في غاية الأهمية، وهو ما ذكره الدكتور مصطفى السباعي رحمه الله، وخلاصته أنّ المستشرقين أرادوا أن يستعملوا في نقدِ متون الأحاديثِ أصولَ النقد العام لأخبار الناس العاديين، غافلين أو مُتغافلين عن أنّ رسول الله ﷺ ليس رجلاً عادياً، بل هو نبيّ الله ورسولُه، المتّصلُ بالوحي، الذي أطلعه الله على جملةٍ من أمور الغيب، وميّزه عن الناس الآخرين بأنواعٍ من العلوم والمعارف والمعجزات، وأعطاه سُلْطةَ التشريع، وأُوتيَ جوامعَ الكلم، فلا يَمتنع عقلاً أن يقولَ حديثاً يَعلو عن أفهام الناس في عصره وفي غيرِ عصره، أو يَضعَ للناس أحكامَ المعاملات بألفاظٍ مُوجزةٍ هي أشبهُ بألفاظ القوانين، أو يُخبرَ عن شيء من خواصّ بعض النباتات أو الثمار، ليكون ذلك دليلاً على صدقه ﷺ في كلّ عصر.

وقريبٌ من هذا الكلام ما ذكره الشيخُ العالم محمد محمد أبو شهبة رحمه الله في كتابه (دفاع عن السنّة)، حيث بيّن أنّ المحدّثين توسّعوا في نقد الأسانيد أكثرَ من المتون لأسباب تتعلّق بطبيعة المتن المَروي، ثمّ أفاض في ذلك بما خلاصته:

- أنّ المتنَ قد يكونُ من المتشابه غيرِ مفهوم العبارة، وليس أمامنا في هذه الحالة إلاّ أن نؤمنَ به كما ورد أو نبتغيَ تأويلَه إن كان ذلك مُمكناً.

- قد يكونُ متنُ الحديث دائراً بين الحقيقة والمجاز، فحملُه على الحقيقة - توطئةً لرفضه - ليس من قواعد البحثِ العلمي الصحيح.

- قد يكون الحديثُ متعلّقاً بقضايا الغيب التي لا حظَّ للعقل في إدراكها.

- قد يكون متنُ الحديث متعلّقاً بإثبات معجزات لم يكن في مقدور المحدّثين أن يعرفوا حقيقتَها، فلاذوا بالتسليم للحديث، حتى جاء العلم الحديث فكشف عن كثير من مساتيرها[٢٥].

ومِن هنا ضيّق المُحدّثون دائرةَ نقد المتن بمقدارِ ما وسّعوا دائرة نقدِ السند، لأنّ الذين يُنقد حالُهم في السند رجالٌ يَجري عليهم من القوانين ما يَجري على الناس جميعا، أمّا المتنُ فإنّه يُنسب إلى مَن هو فوق البشرية في علومه ومعارفه واستعداداته[٢٦].

وعلى هذا، فإنّ فتحَ الباب في نقدِ متون الأحاديث بالاحتكام إلى العقل الذي لا نَعرف له ضابطاً، والسَّيرَ في ذلك بخطىً واسعة، على حَسْب رأي الناقد وهواه، أو اشتباهِه الناشئ في الغالب عن قلّة اطّلاعٍ أو قِصَر نظرٍ، أو غفلةٍ عن حقائقَ أخرى، إنّ فتحَ الباب على مصراعيه في مِثل هذه الحالة، يُؤدّي إلى فوضى لا حدودَ لها، ويُؤدّي كذلك إلى أن تكونَ السُّنةُ غيرَ مُستقرّة البنيان مهما صحّت أسانيدُها، فكلُّ مَن لم يُعجبْه معنى من معاني حديثٍ بادر إلى تَكذيبه أو التوقّف فيه، وفي هذا من الشرّ والانحراف ما لا يخفى على من عنده مُسْكَةٌ من عقل أو أثارةٌ من علم.

هذه - في نظري - أهمُّ الأسباب التي تَقفُ وراءَ مِثل هذه التُّهم المُوجّهة إلى الحديث وعلمائه.

ما يلاحظ على المستشرقين في كتاباتهم:

وإنّ الدارسَ لكلام المُستشرِقين ومَن ذهب مذهبَهم يُلاحِظ عليهم في دراستهم للنُّصوص واستدلالهم بها ما يأتي:

١- أنّهم يَضعون النصوصَ في غير موضعها، أو يَلْوُون أعناقَها ليُحمّلوها ما لا تَحتمل، ويَفهَموا منها مِن المعاني ما لا يَدلّ عليه دليلٌ من ألفاظِها أو سِياقِها.

٢- أنّهم يَعملون على تَجزئة النصوصِ وبترِها عن ظروفِها التي وَردتْ فيها أو الأسبابِ

التي سيقت من أجلها، ممّا لو نُظر إليها في إطارها لا تَّضح المُرادُ وتَميّز البياضُ من السواد.

٣- أنّهم كثيراً ما يَرجعون في استقاءِ معلوماتهم إلى مصادرَ لا يُعوَّل عليها ولا يُلتفت إليها، بل هي عند المنصفين لا تَصلح مَصدراً ولا مَرجعاً لإثبات قضيةٍ من قضايا العلم، سواء تعلّق الأمرُ بالحديث أو غيره.

٤- أنهم يُهوِّلون بذكرِ جُزئيات صغيرةٍ لا قيمةَ لها، ثمّ يَبنون عليها أحكاماً كبيرةً ونتائجَ ضخمةً. ومِن ذلك استدلالُهم بالحديث الواردِ في فضل أبي حنيفة والاحتجاج به على الطعن في الحديث والمحدّثين، رغم أنّ المحدّثين في جميع العصور لم يألوا جُهداً في الكلام على هذا الحديث بالذات والتأكيد على وضعه والتحذيرِ منه.

٥- القُصُور الكبير في معرفة علوم الحديث وقواعده، الشيء الذي أدّى إلى وقوعهم في أخطاءَ كبيرةٍ، وأحكامٍ تعميميةٍ جائرةٍ، تدلّ على جهلٍ فاضح بالحديث ورجاله.

قال الأستاذُ فؤاد سيزكين: «هذا، ونرى لزاماً علينا أن ننبّه إلى أنّ جولد تسيهر لم يَدرسْ كُتُبَ علمِ أصولِ الحديث دراسةً شاملةً رُغم أنّه عرف قِسْماً منها كان ما يزال مَخطوطاً في ذلك الوقت. وفوق هذا، فيَبدو لنا أنه لم يَنظر - رُغم كَثرةِ مَصادرِه - إلى بعضِ المعلومات في سياقها وفي ضوء ظُروفِها، ويبدو لنا كذلك أنّه لم يُصِبْ في فهمِ المواضعِ التي قد تُعطِي لأول وَهلةٍ دَلالةً تَختلف عن معناها الحقيقيِّ اختلافاً أساسياً»[٢٧].

وقال أيضاً: «إن جولد تسيهر على تَضلُّعه في اللغة العربية قد أساء فهْمَ بعضِ المعلومات الواردةِ في كُتُب الحديثِ وضربَ بهذا - منذ البداية - في اتّجاهٍ خاطئ»[٢٨].

وإنّ هذه الملحوظاتِ تَجعلُنا نَتردّدُ في الاعتماد - بأيِّ شكْلٍ من الأشكال - على بُحوثِ المستشرقين المُتعلّقةِ بالإسلام وكلِّ علومه ومعارفه، وتَدعُونا - حتى لو أحْسَنَّا الظنَّ ببعضهم - إلى أن نطبِّقَ عليهم منهجَ المُحدّثين في نقد رواياتهم وبيان تناقُضِها وقُصورِها وتضارُبِها وتساقُطِها، وكَثرةِ الخَلل الواردِ فيها، وهذا مَعلمٌ آخر من معالم المحدّثين ومنهجِهم العظيمِ نَستنيرُ به في مواجهةِ هذه الكتاباتِ المُتحاملةِ على الإسلام عقيدةً وشريعةً وتاريخاً.

الفصل الثاني: جهودُ العلماء في خدمةِ مُتونِ الأحاديث وقواعدهم وشروطهم في ذلك

ذكرنا فيما سبق الشُّبهةَ التي أوردها المُستشرقون وتلامذتُهم على المُحدّثين والتُّهمةَ التي ألصقوها بهم، وذكرنا جُملةَ الأسباب التي حملتْهُم وحملتْ غيرَهم على القول بذلك.

ولأنّنا أبناءُ الدليل نَميلُ معه حيث يَميل، فإنّنا سنَعرِض في هذا الفصل جُملةَ الأدلّةِ والنُّقولِ والشواهدِ التي تَقطعُ دابرَ هذه التُّهمةَ وتُبيّنُ بما لا يَدَع مَجالاً للشكّ أنّ المُحدّثين كانوا على جانبٍ عظيمٍ من العلمِ الواسع والفهمِ العميق والنَّظرِ السديد في دراستِهم لأسانيد الأحاديث ومُتونِها، سواءٌ بسواء، لم يُقَصّروا في جانبٍ على حسابِ الجانبِ الآخر، بل أعطَوا كلَّ جانبٍ ما يَستحقّه من الاهتمام والعناية والنقد، وَفق منظومة علمية متكاملة.

وفي المباحث الآتية بيانٌ وافٍ وتفصيلٌ شافٍ لذلك:

المبحث الأول: الاهتمام بالسند يؤدّي حتما إلى الاهتمام بالمتن

لقد ادّعى المستشرقون وتلامذتُهم أنّ الطريقةَ التي انتهجَها المُحدّثون في نَقد الأحاديث لم يكن بإمكانِها أن تُسْهِمَ في تَشذيب المادّة المُحترَمة للأحاديث من الزيادات التي هي أكثرُ ظهوراً إلاّ في مِقياس مَحدود، حيث إنّ الأحاديثَ تُختَبرُ بحسْب شكلِها الخارجيّ فقط، دون الاهتمامِ بالنقد الداخلي كما يُسمّونه، والمُراد به نقدُ المتون، وعلى نتيجةِ ذلك يتوقّف الحكمُ على مَضمون هذه المُتون[٢٩].

والجوابُ على بعض ما قالوه أن يُقالَ:

١ - إنّ أوّلَ ما يُطالعه مَن يَقرأ كُتُبَ علومِ الحديث هو تَعريف هذا العلم، الذي ينصّ صراحة على أنّ المراد به هو البحث في الإسناد والمتن.

قال ابنُ جماعةَ في تعريف علوم الحديث درايةً: «هي العلمُ بقوانين يُعرفُ بها أحوالُ السند والمتن»[٣٠].

٢ - إنّ زَعمَهم أنّ المحدّثين قسّموا الحديثَ بحسْب النقد الخارجي إلى صحيح وحسن وضعيف وشاذ.. الخ، هذا غيرُ صحيح مُطلقاً، بل إنّ أقلَّ طالبٍ من طُلاب علم الحديث يَعلم

أنّ هذا التقسيمَ يتناول الإسنادَ والمتنَ، فالصَّحيح يكون كذلك بحسب إسناده أو متنه، والضعيف يكون كذلك بحسب إسناده أو متنه، ومن هنا وُجد الشذوذُ والعلّةُ في المتن، وحكَمَ العلماءُ على أحاديثَ بالضعف بالرُّغْم مِن صحّة أسانيدها، بسبب أنّ متونَها لم تسلم من الشُّذوذ أو العلّة.

وهذا في الحقيقة يَدلّ على جهل هذا المؤلِّف وأمثاله بقواعد علم الحديث، هذا إذا أحْسَنَّا الظنَّ به وبأمثاله، وإلاّ فإنَّ ظهورَ هذه المسألة بالمكان الذي يَجعلُنا نَشكّ في حقيقةِ هؤلاء الذين يُريدون أن يُشوِّشوا على الناس وأن يَقفِزوا على الحقائق التي يراها كلُّ ذي عينين، وكلُّ مَن له أدنى معرفةٍ بهذا العلم ورجاله ومصنفاته.

٣ - إنّ المُحدّثين وهو يُسطّرون هذه القواعدَ قرّروا بوضوحٍ أنّه لا تلازُمَ بين صحة السند وصحة المتن، بمعنى أنّ صحّةَ السند لا تَعني دائما صحّةَ المتن، وكذلك قرّروا أنّه لا تلازُم بين ضَعف السند وضَعف المتن، فقد يَكون السندُ ضعيفاً لسببٍ من أسباب الضَّعف، ولكنَّ المتنَ يَصحُّ بمجموع طرقِ الحديث، أو تَدلُّ قرائنُ أخرى كثيرةٌ على صحّة معناه.

٤ - إنَّ النقدَ الداخليَّ كان أولَ علوم الحديث وجوداً حين كان الناس على العدالة، وذلك في عصر الصحابة. فقد نقل عن مجموعة من الصحابة استعمالهم النقد الداخلي في حكمهم على صحة نسبة الأحاديث إلى النبيِّ ﷺ، ومن ذلك ما ورد عن عائشةَ وغيرِها، كما ستأتي أمثلتُه في موضع آخر من هذا البحث بإذن الله تعالى.

وهذه النصوصُ تثبت بما لا يَدَعُ مجالاً للشكّ أنّ النقد الداخلي - يعني نقدَ المتن - قد كان الاعتناءُ به قديماً، بل إنّنا نجدُ أنّ نقدَ المتن ربّما أدّى إلى الحُكم على الحديث بأشدِّ الأحكام وهو الوضعُ، إذا كان في الحديث ما يشير إلى ذلك.

٥ - إنَّ النقد الخارجي للأحاديث - أعني نقدَ الأسانيد - الذي عابه العائبون وسمُّوه شكلياً، يتصلُ اتصالاً وثيقاً بالنقد الداخلي أي نقد المتون، لأن إثباتَ ثقة الرواة وكونِهم جديرين بالثقة هذا الذي استخفَّ به جولد تسيهر وأشياعُه ليس عملاً شكلياً سطحياً، بل إنَّه مُرتبط بالمتن ارتباطاً قوياً، وذلك لأنَّ توثيق الراوي لا يَثبتُ بمُجرَّدِ عدالتِه وصدقِه، بل لا بدَّ من اختبار مروياته بعرضها على رواياتِ الثقات، فإن وجدنا رواياتِهم موافقة - ولو

من حيث المعنى - لرواياتهم أو موافقةً لها في الأغلب والمخالفةُ نادرةٌ عرفنا حينئذ كونَه ضابطاً ثبْتاً.

إنّ ما فعله المُحدّثون من اهتمامهم بالسند أكثرَ أنّهم - بعملهم هذا - قد صانوا السنةَ عن كثيرٍ من الأحاديث الضعيفة والموضوعة، فبيّنوا عللَها وأسبابَ ضعفها المتعلّقةَ بالأسانيد، ثمّ أخذوا يَنظرون إلى المتون في ظلّ القواعدِ العامّة لنقد المتون، واضعين في أذهانهم أنّ هذه النصوصَ هي منسوبةٌ إلى النبيّ ﷺ، الذي يختلف كلامُه عن كلام غيره من البشر، فلم يَردُّوا من هذه النصوص إلاّ ما وقع القطعُ بمخالفته لصريح القرآن، أو ما استحال تأويلُه على وجه من الوجوه.

المبحث الثاني: نصوص المحدّثين في وجوب الاهتمام بالفقه وعدم الاقتصار على النظر في الرجال

لقد كان المحدّثون يَعتبرون الاهتمامَ بالمتون وضرورةَ التفقّه فيها جُزءاً من مَنهج التعامُلِ مع الحديث وعلومِه، وأنّ كلَّ تقصير أو تفريطٍ في هذا الجانب يُؤثّر تأثيراً كبيراً في قَبول الحديث أو ردّه.

وقد كَثُر في كلام العلماء المحدّثين التّنبيهُ على أنّه ليس بالفنّ الواحد من العلوم يكون الرجلُ مُجتهداً، فإنّ العلومَ مترابطةٌ متلازمةٌ متعلّقةٌ بعضُها ببعض، أخذٌ بعضُها بناصية بعض، فالاقتصارُ على بعضها لا يَجعل الرجلَ عالماً، بَلْهَ أن يَجعلَه مُجتهداً في مسائل الفقه.

فالاهتمامُ بالحديث وطُرقِه وألفاظِه ورواياتِه (علم الرواية)، مع إهمال فقهِ الحديث وملاحظةِ معانيه (علم الدراية) يَقعُد بالرجل عن مرتبة الاجتهاد ويُعرّضُه للخطأ في نقله وروايته.

وكذلك مَن اشتغل بنصوص الأحاديثِ لاستنباط أحكامِها وإدراكِ معانيها دون التحقّق من صحتها أوشك أن يُحرّم ويُحلّلَ في دين الله بغير علمٍ ولا هدى.

وما أروعَ ما قاله الإمامُ الشافعيُّ في هذا الباب: «لا يَحلُّ لأحد أن يُفتيَ في دين الله إلاّ رجلاً عارفاً بكتاب الله: بناسخه ومَنسوخِه، وبمُحكمِه ومُتشابهه، وتأويلِه وتنزيلِه، ومَكّيِّه ومدنيِّه، وما أريد به، وفيما أُنزل، ثم يكونُ بعد ذلك بصيراً بحديث رسول الله ﷺ: بالناسخ والمنسوخ، ويَعرف من الحديث ما عرف من القرآن، ويكون بصيراً باللغة،

بصيراً بالشعر، وبما يُحتاج إليه للعلم والقرآن، ويَستعمل - مع هذا - الإنصافَ وقلّةَ الكلام. ويكونُ بعد هذا مُشرِفاً على اختلاف أهل الأمصار. وتكون له قريحةٌ بعد هذا. فإذا كان هكذا فله أن يتكلّمَ ويُفتيَ في الحلال والحرام، وإذا لم يكن هكذا فليس له أن يتكلّمَ في العلم ولا يُفتي»[٣١].

ويقول الإمام علي بن المديني: «التفقُّهُ في معاني الحديث نصفُ العلم، ومعرفةُ الرجال نصفُ العلم»[٣٢].

وقال الإمام أحمد: «إذا كان يعرف الحديث ومعه فقه، أحبّ إليّ ممّن حفظ الحديث ولا يكون معه فقه»[٣٣].

وقال سفيان بن عيينة: «يا أصحاب الحديث! تعلّموا معاني الحديث، فإنّي تعلّمت معاني الحديث ثلاثين سنة»[٣٤].

والحقُّ أنّ الفقهَ والحديثَ أمران متلازمان، لا يُغني العلمُ بأحدهما عن الآخر، وليس أحدُهما بأولى في التحصيل من الآخر، لأنّ الحُكمَ لا يَصحُّ استنباطُه إلاّ ممّن أُوتي حظّاً من مجموع هذين العِلْمين.

ولذلك اشتدّ نكيرُ العلماء على من يُقصِّرُ في طلب أحدهما ويَشتغل بالآخر اشتغالاً كلياً، فيكونُ كالطائر الذي يَطير بجناح واحد، وأنّى له ذلك.

ورد عن سفيانَ الثوريّ وابنِ عُيينة وعبدِ الله بنِ سنان أنّهم كانوا يقولون: «لو كان أحدُنا قاضياً لضَربْنا بالجريد فقيهاً لا يَتعلّم الحديثَ، ومُحدّثاً لا يَتعلّم الفقهَ»[٣٥].

قال الخطيب البغدادي: «وقد استغرقتْ طائفةٌ من أهل زماننا وُسعَها في كَتْبِ الأحاديث، والمثابرةِ على جمعها من غيرِ أن يَسلُكوا مَسلكَ المُتقدّمين ويَنظروا نظرَ السلفِ الماضين في حالِ الراوي والمروي وتمييز سبيلِ المَرذول والمَرضي، واستنباطِ ما في السنن من الأحكام، وإثارة المُستودَع فيها من الفقهِ بالحلال والحرام..»[٣٦].

ثمّ أثنى على من سلك طريقَ الجمع بين الفقهِ والحديث، ولم يَقتصِرْ على أحدهما، فقال: «وأمّا المُحقّقون فيه المُتخصّصون به فَهُمُ الأئمّةُ العلماءُ والسادةُ الفُهماءُ أهلُ الفضل والفضيلة والمرتبةِ الرفيعة، حفظوا على الأمّة أحكامَ الرسول وأخبروا من أنباء التنزيل، وأثبتوا ناسخه ومنسوخه، وميّزوا مُحكمَه ومُتشابهَه، ودوّنوا أقوالَ النبيّ ﷺ وأفعالَه،

وضبطوا على اختلاف الأمورِ أحوالَه، في يقْظته ومنامِه، وقُعوده وقيامِه، ومَلبسِه ومركبِه، ومَأكلِه ومَشربِه».[٣٧]

وممَّنْ نبَّه إلى وجوبِ الاهتمام بفقه الحديثِ وعدمِ الاكتفاء بالنَّظر في الأسانيد أبو عبد الله الحاكمُ، فقد اعتبرَ معرفةَ فقهِ الحديث جُزءاً من صميم علمِ الحديث، فقال: «مِنْ علم الحديث مَعرفةُ فقهِ الحديث، إذ هو ثَمرةُ هذه العلومِ، وبه قِوامُ الشريعة ... ونحن ذاكرون بمشيئة الله في هذا الموضوع فِقهَ الحديث عن أهله، ليُستدلّ بذلك على أنّ أهلَ هذه الصنعة مَن تبحّر فيها لا يَجهلُ فقهَ الحديث، إذ هو نوعٌ مِن أنواع هذا العلم»[٣٨].

وقال الإمامُ ابنُ الصلاح في بيان أهميةِ فقهِ الحديث ومعرفةِ معانيه: «لا ينبغي لطالب الحديث أن يَقتصرَ على سَماع الحديثِ وكتْبِه دون معرفته وفهمِه، فيكونَ أتعبَ نفسَه من غير أن يَظفرَ بطائل، وبغير أن يحصلَ في عِداد أهلِ الحديث، بل لم يَزِدْ على أن صار من المُتشبِّهين المنقوصين المُتحلّين بما هم منه عاطلون»[٣٩].

فأنت ترى أنّ الاهتمامَ بهذه المسألة والشُّعورَ بخطورتها أمرٌ قديمٌ عرفه العلماءُ ونَبَّهوا عليه كثيراً، وهذا يَدلّ على المَنزلةِ الكبيرة التي كان يُوليها المُحدّثون لمعرفة فقهِ الحديث، حتى عَدُّوه نصفَ العلم، فمَن جَهِلَه استحقّ أن يُحملَ على تَعلّمه ويُضربَ على تركه.

ولم يَكونوا يَكتفون من الحديث بسَماعه، وإنّما كانوا يَضمُّون إلى ذلك تَفسيرَه وبيانَ معناه، وكان ذلك أحبَّ إلى قلوبهم. فقد ورد عن سفيانَ الثوريِّ وأبي أُسامةَ: «تفسيرُ الحديث خيرٌ مِن سَماعه»[٤٠]. وقال عبدُ الرحمن بنُ مهدي: «لو استقبلتُ مِن أمري ما استدبرتُ لكتبتُ بجَنْبِ كلِّ حديث تفسيرَه»[٤١].

بل إنّ الإمامَ النوويَّ يَجعل مَعرفةَ معاني الأحاديثِ هي ثمرةُ علوم الحديث فيقول: «إن المرادَ من علم الحديث تحقيقُ معاني المتون وتحقيقُ علم الإسناد والمعلل ... وليس المرادُ من هذا العلم مجردَ السماع ولا الإسماع ولا الكتابة، بل الاعتناءُ بتحقيقه والبحثُ عن خفيِّ معاني المتون والأسانيد، والفكرُ في ذلك، ودوامُ الاعتناء به، ومراجعةُ أهل المعرفة به، ومطالعةُ كتب أهل التحقيق فيه، وتقييدُ ما حصل من نفائسه ...»[٤٢].

وإنّي أعتبرُ بعضَ ما يَقع اليومَ من زُهد بعض أبناء الإسلام في بعض كُتُبِ المذاهب ناشئاً عن هذا القُصور الموجودِ في بعض مُصنّفاتها. فقد تضمّنتْ بعضُ هذه الكُتب في

بعض المذاهب الفقهية أحاديثَ لا ترقَى إلى الحُسن بلْه الصحة، وليس هناك ما يَشهد لها، بل هي معلومةٌ مشهورةٌ بالضعف أو الوضع.

ولذلك سارع كثيرٌ من المُحققين من علماء المذاهب إلى تخريج أحاديثِ هذه المُصنفات الفقهية، وبيّنوا درجاتِها من حيث الصحةُ أو الضَّعفُ، فلا عُذرَ لمن يَحتجّ بها، إلاّ وَفق شروطٍ أخرى وضعها العلماءُ، كأن يَشهدَ لها غيرُها من نصوصِ أحاديثَ أخرى، أو يُوجد في قواعد الشريعة ومقاصدِها العامّة ما يَشهدُ لها.

ومن الأمثلةِ على هذه الكُتب: نصبُ الراية لأحاديث الهداية للزيلعي، وتلخيصُ الحبير في تخريج أحاديث الرافعي الكبير لابن حجر العسقلاني، وإرواءُ الغليل في تخريج منار السبيل للألباني، والهدايةُ في تخريج أحاديث البداية (بداية المجتهد لابن رشد) لأحمد بنِ الصديق الغُماري، وغيرُها من الكتب التي أفادت كثيراً في بيان القيمة العلمية للأحاديث التي يذكرها الفقهاءُ في كتبهم ويَستدلّون بها[٤٣].

لهذا حَرِص علماءُ السلف على إسداء النصح لطلابهم لانتهاج هذا المنهجِ وسلوكِ هذا السبيل والالتزامِ بهذا الطريق.

فمِن ذلك ما جاء عن إبراهيمَ النخعيِّ وهو يَنصح ويُوجِّه المُغيرةَ الضبي الذي شغله طلبُ الحديث عن حضور مجلس الفقه عند إبراهيم، فقال له إبراهيم: «لقد رأيتُنا وما نأخذ الأحاديثَ إلاّ ممّن يَعلم حلالَها من حرامها، وحرامَها من حلالها، وإنّك لَتَجِدُ الشيخَ يُحدِّث بالحديث فيُحرّفُ حلالَه عن حرامه، وحرامَه عن حلاله وهو لا يَشعر»[٤٤].

وكلامُ الإمامِ إبراهيمَ لا يدعو أبداً إلى العُزوف عن الحديث وإهماله والزهدِ فيه والإعراضِ عنه، والاشتغال بالفقه وحده، وإنّما هو نَظرةٌ تقوم على المُوازنة بين هذين العِلْمَين ووجوبِ الجمعِ بينهما، وأنّ الجمعَ بينهما هو الغاية الحقيقيةُ والصحيحةُ من طلبِ العلم.

ولذلك أيضا لمّا سأل الإمامُ مالك نافعا مولى ابن عمر عن حكم البسملة، أخبره نافع أنّ من السنّة الجهر بها، سلّم له مالك بذلك، وقال: «كلّ علم يسأل عنه أهله»[٤٥].

ودونَك هذه القصّةَ العجيبةَ التي تُريكَ ضرورةَ أن يُسأل عن كلّ علمٍ أهلُه والعارفون به،

فقد جاء في كُتب العلماء أنّ امرأةً وقفت على مجلس فيه يحيى بنُ معين وأبو خيثمةَ وخلَفُ ابنُ سالم في جماعةٍ يتذاكرون الحديثَ، فسمعتْهم يقولون: قال رسول الله ﷺ، سمعت رسولَ الله ﷺ، ورواه فلان، وما حدّث به غيرُ فلان. فسألتهم المرأةُ عن الحائض تُغسِّلُ الموتى؟ - وكانت غاسلة - فلم يُجبْها أحدٌ منهم، وجعل بعضُهم يَنظر إلى بعض، فأقبلَ أبو ثور، فقيل لها: عليك بالمُقبل، فالتفتت إليه وقد دنا منها، فسألته؟ فقال: نعم، تُغسّل الميتَ، لحديث عثمانَ بنِ الأحنف، عن القاسم، عن عائشةَ، أنّ النبيّ ﷺ قال لها: «أما إنّ حيضتَك ليستْ في يدكِ». ولقولها:« كنت أفرُق رأسَ رسولِ الله ﷺ بالماء وأنا حائضٌ». قال أبوثور: «فإذا فرقتْ رأسَ الحيّ بالماء فالميتُ أولى به». فقالوا: نعم، رواه فلان، ونعرفُه من طريق كذا، وخاضوا في الطرق والروايات، فقالت المرأة: «فأين كنتم إلى الآن؟»[٤٦].

وفي هذه الرواية بيانُ أهميةِ أن يَجتمعَ الحديثُ والفقهُ عند الرجل، فبدون معرفة الحديثِ يُوشك الفقيهُ أن يَجتهد فيقعَ في مخالفة النصوص التي ليست عنده، وبدون معرفة فقهِ الحديث تظلّ الحَيرة تملأُ نفوسَ الناس لمعرفة دَلالة نصٍّ من نصوص الحديث على حُكم شرعي.

المبحث الثالث: اعتبارهم لجملة من مباحث المتون جزءا أساسيا من قواعد علوم الحديث

لم يَكتفِ العلماءُ المُحدّثون بالكتابة في علوم المتن، بل ضمَّنوا كُتُبَ المُصطلح مباحثَ لا علاقةَ لها بالإسناد ورجالِه، وإنّما موضوعُها النَّظرُ في المتون، ومع ذلك صرّحوا بأهميتِها وقيمتِها ومنها:

الناسخ والمنسوخ

والنَّسخُ فنٌّ مُهمّ مُستصعَبٌ، يتوقّف عليه كثيرٌ من المعرفة، والجهلُ به يقدح في العالم، ويعرّضُه للزلل والخطأ، ولذلك قال الإمام عليّ لرجل رآه يقصّ على الناس: «أتعرف الناسخَ من المنسوخ؟». فقال: لا. قال: «هلكتَ وأهلكتَ»[٤٧].

والنّسخُ في الاصطلاح: عبارةٌ عن رفع الحكم الشرعي المتقدّم بالحكم الشرعي المتأخّر[٤٨].

وجُزءٌ من معرفة هذا الأمر متوقّف على النَّظر في المتن، فمن ذلك - مثلا - أنّ النسخَ

يُعرف من خلال الحديث الناسخ نفسِه، فقد يأتي فيه ما يشير إلى الحكم المنسوخ، فعندما يقول رسول الله ﷺ: «كنت نهيتكم عن القبور. ألا فزروها ...». فهذا الحديث ناسخ، وهو في الوقت نفسه قد تضمّن الإشارةَ الواضحةَ إلى الحُكم المنسوخ وهو النهي عن زيارة القبور.

أو عندما يقول الصحابي:« كان آخرُ الأمرين من رسول الله ﷺ تركَ الوضوء ممّا مسّت النارُ». فالنَّظرُ إلى متن هذا الحديث يُفيدُ في تعيين الحُكمِ الناسخ والحُكمِ المنسوخ.

مختلف الحديث

وهذا عِلمٌ يَتعلّق بالمتون واختلافِها وطُرقِ إزالة التَّعارُض بينها، وتوضيحِ المشتَبِه منها والمُحكَم، والناسخِ منها والمنسوخ.

والمُرادُ بالمختلف هنا: أن يتعارض حديثان صحيحان، بحيث يُوهِمُ أحدُهما معنى يخالفُ معنى الآخر في الظاهر، لا أنّهما متعارضان في حقيقةِ الأمر، وقد يكون ذلك التعارضُ بين ظاهر الحديث وبعضِ القواعد في الشريعة.

وكان من فُرسان هذا الميدان الإمامُ الشافعيُّ وابنُ قتيبةَ والساجي والطَّحاوي وابنُ الجَوْزي.

غريب الحديث

وهو ما وقع في متن الحديث من لفظة غامضة بعيدة عن الفهم لقلّة استعمالها، أو لاحتمالها أكثرَ من معنى، فيُبيّنُ المعنى الصحيحُ لها.

وهو فنٌّ عظيمُ الأهمية، شديدُ الصعوبة، يَحتاج إلى معرفةٍ كبيرةٍ وعلمٍ عميق وإطلاعٍ واسعٍ على فقه اللغة العربية ومعانيها.

قال عنه ابن كثير: «وهو من المُهمّات المتعلّقة بفهم الحديث والعلم والعمل به، لا بمعرفة صناعة الحديث وما يتعلّق به»[٤٩].

وقد أُلّف فيه المُتقدّمون من المحدّثين، أمثالُ النضر بن شميل المازني، ثم كتابُ غريب الحديث والآثار لأبي عبيد القاسم بن سلام البغدادي الحافظ، وذيلُه لأبي محمد عبد الله بن

مسلم بن قتيبة الدَّيْنَوَري، ثمّ كتابُ الدلائل لأبي محمد قاسم بن ثابت بن حزم العوفي الفقيه المحدّث المالكي الأندلسي، ثمّ كتابُ غريب الحديث للخطابي، وكتابُ النهاية في غريب الحديث لابن الأثير.

وألف فيه من المغاربة الإمامُ المُحدّث الفقيه محمد بن سحنون رحمه الله كتابه: غريب الحديث، وهو في سبعة أجزاء[٥٠].

الترجيح بين الأدلّة المتعارضة

وهذا مبحثٌ يدلُّ على عميقِ فهمِ المحدّثين لقضية النظرِ في قَبول الأحاديث أو ردِّها.

فهناك مجموعةٌ من الأحاديث الصحيحة إسناداً تكون في ظاهرها متعارضةً، ولا سبيلَ إلى الجمع بينها أو معرفةِ تاريخ ورودِها أو ما يفيد أنّ أحدَها ناسخ والآخرَ منسوخ، فلا يبقى أمامَ المحدّثين إلاّ إعمالُ الفكر في الترجيح بينها للعمل بالراجح وتركِ المرجوح.

ومسالكُ العلماء في إزالة هذا التعارض كثيرةٌ، وقد ذكر الإمام الحازميُّ في (الاعتبار في الناسخ والمنسوخ من الآثار) خمسين وجهاً من وجوه الترجيح بين الأدلّة المتعارضة، ثمّ جاء الحافظُ العراقي فسردها في كتابه (التقييد والإيضاح)، وزاد عليها ستين مُرجّحاً[٥١].

وقد تتبّعت هذه المُرجّحاتِ عند العراقي فوجدت أكثرَ من نصفها يتعلّق بالمتن وألفاظِه ومعانيه ودِلالاتِه اللُّغويةِ والعرفيةِ وإرادةِ الحقيقة فيه أو المجاز، وسياقِ ألفاظه وفقهِ الراوي وموافقةِ الحديث لظاهر القرآن أو لسنّةٍ أخرى أو كان مُوافقا للقياس، أو جرى عليه العملُ بين الصحابة أو علماءِ الأمّة، أو ما يتعلّق بمنطوقه ومفهومِه، وغيرِ ذلك من المُرجّحات التي تُرجّحُ حديثا على آخر، وهذا كلّه يؤكّد اهتمامَ المُحدّثين بنقد المتون.

الإدراج في المتون

الإدراج اصطلاحا: هو ما كانت فيه زيادةٌ ليست منه. وهذا التعريف عامٌّ، يشمل كلَّ زيادة تطرأ على الحديث، كيفما كانت طبيعتُها، أو مكانُ وقوعها من السند أو المتن.

وقد نبّه علماء الحديث إلى خطورة الإدراج، وأنّه قلّما يسلمُ منه أحدٌ، حتى كبارُ المحدّثين، وساقوا في ذلك أمثلةً كثيرةً، كثيرٌ منها يتعلّق بالمتن، يمكن الرجوعُ إليها في كتب علوم الحديث.

وقد جعل العلماءُ من ضوابط معرفة الإدراج في الحديث أن يستحيلَ صدورُه من النبيّ ﷺ، وهذا أمرٌ يتعلّق بالمتن دون السند.

القلب في المتون

الحديثُ المقلوبُ في اصطلاح العلماء هو الحديثُ الذي أبدل فيه راويه شيئاً بآخر، في السند أو المتن، سهواً أو عمداً[٥٢].

وقد حفلت كتبُ المصطلح بحديث طويل لعلماء الحديث عن القلب وخطورته - سواء كان عمداً أو سهوا - وبيانِ أنّه كما يقع في السند فإنّه يقع في المتن أيضاً، وربّما وقع من بعض كبار العلماء، وذُكرتْ في ذلك أمثلة - لا يتّسع المجالُ لذكرِها في هذا البحثِ - عن البخاريِّ وشعبةَ ووكيعٍ وغيرِهم من أئمّة الحديث الكِبار.

قواعد كتابة المتون وتقييدها وضبطها والحذر من التصحيف فيها

لقد اهتمّ علماءُ الحديث بكتابة المتون وضبطها ووضعوا في ذلك جُملةً من القواعد والضوابط، ابتداءً بالأصل الذي يُؤخذُ منه الحديثُ، ومروراً بتجويد الخطّ وتحقيقِه وتوضيحه حتى يُؤمَنَ معه الالتباسُ، والحرصِ على تشكيلِ الألفاظ المُشكِلة، أو التي يَغلِبُ على الظنّ أنّها تكونُ عُرضةً للإشكال والالتباس.

ووُضِعتْ القواعدُ العاصمةُ في إصلاح الأخطاءِ التي تقعُ في النُّسَخ المَخطوطة، من خلال المُقابَلة بين نُسَخِ الكتاب الواحد، وتَمييزِ ما وقع من تحريف أو تصحيف، في الأصل، أو في النُّسَخ المأخوذةِ عن الأصل.

ويمكنُ الرجوعُ إلى كثيرٍ من كُتب المصطلح التي اهتمّت ببيان هذه القواعد بالتفصيل[٥٣].

الرواية بالمعنى

وهذا مبحثٌ وثيقُ الصلة بموضوع حديثنا وهو اهتمامُ المحدّثين بالمتون، ولا علاقةَ له بدراسة الأسانيد وأحوالِ الرجال في سلّم الجرح والتعديل، إلاّ شيئاً يسيراً يتعلّق بمعاني ألفاظ الجرح والتعديل ومقاصدها.

قال العراقيُّ: «لا يجوزُ لمن لا يَعلم مدلولَ الألفاظ ومقاصدَها وما يُحيل معانيَها أن

يرويَ ما سمعه بالمعنى دون اللفظ بلا خلاف، بل يَتقيّد بلفظ الشيخ، فإن كان عالماً بذلك جازت له الروايةُ بالمعنى عند أكثرِ أهل الحديث والفقه والأصول»[٥٤].

وقال السيوطيُّ: «إنْ لم يكنْ الراوي عالماً بالألفاظ ومدلولاتها ومقاصدِها، خبيراً بما يُحيل معانيَها، بصيراً بمقدار التفاوُت بينها، لم تَجُزْ له الروايةُ لما سمعه بالمعنى بلا خلاف، بل يتعيّنُ اللفظُ الذي سمعه»[٥٥].

وإنّ الذي يطالِعُ المباحثَ التي عقدها علماءُ الحديث في هذه المسألةِ لَيُدرِكُ إلى أيّ حدٍّ بلغ الاهتمامُ بضبط النص والحِرص على تلقّي الحديث بألفاظه عن الصحابة الذين تلقّوه هم كذلك عن رسول الله ﷺ مُشافهةً، وقد كانوا من الفصاحة والبلاغة والحفظ بحيث كانوا يَحفظون أشعارَ العرب وخُطبَهم وينقلونها كما قيلت، فما بالُك بحديث الرسول ﷺ الذي يرونه ديناً يجب فيه من الاحتياط والتثبّت والتيقّظ ما لا يجبُ في غيره، إضافةً إلى كونه أفصحَ كلامٍ وأحسنَ بيانٍ سمعوه في حياتهم، فكيف يَعدِلون عنه إلى ألفاظهم التي يَرونها دونَه في البلاغة والبيان والحسن.

وعلى هذا، فإنّنا نقرّرُ أنّ الروايةَ بالمعنى وإن كانت قد وقعت فعلا - بدليل ما في كُتب الحديث من اختلاف ألفاظِ الحديث الواحد - إلاّ أنّها كانت على نطاق ضيّقٍ، بحيث كان الأمر يتعلّق باستبدال لفظٍ بآخر، ونحوِ ذلك، ممّا لا يؤثّر في نصّ الحديث ونِسْبتِه إلى النبيّ ﷺ، والله أعلم.

وأحياناً لا يكون لهذا الاختلافِ في الألفاظ أيّ أثرٍ في تَغيُّرِ الحُكم الشرعي المُستنبَطِ أو المعنى الذي دلّ عليه الحديثُ، ورغم ذلك فإنّ المُحدّثين يَحرِصون على نَقلِه وإعمالِ الفكر في التّرجيح بين هذه الألفاظِ.

خذْ هذا المثالَ:

روى الإمامُ البخاريُّ[٥٦] من حديث سهل بن سعدٍ الساعدي قال: إني لفي القومِ عند رسول الله، إذ قامت امرأة فقالت: يا رسول الله إنها قد وهبت نفسها لك، فَرِ فيها رأيَك. فلم يجبها شيئا. (قالت ذلك ثلاث مرات). فقام رجلٌ فقال: يا رسول الله! أنكحْنيها. قال: هل عندك من شيء؟ قال: لا. قال: اذهب فاطلب ولو خاتَماً من حديد. فذهب فطلب، ثم جاء

فقال: ما وجدت شيئا ولا خاتَما من حديد. فقال: هل معك من القرآن شيء؟ قال: معي سورة كذا وسورة كذا. قال: اذهب فقد أنكحتُكَها بما معك من القرآن.

فهذا الحديث رواه الأئمّة في كتبهم، واختلف الرواةُ في لفظة (زوجتكها) إلى ألفاظ أخرى هي:

- أنكحتُكها بما معك من القرآن - زوّجتُكها بما معك من القرآن - زوّجتُكَها على ما معك من القرآن - أملكْتُكَها بما معك من القرآن - مَلَّكْتُكَها بما معك من القرآن - أنكحتُكَها على أن تُقرِئَها وتُعلّمَها - أمْكنّاكَها بما معك من القرآن[٥٧].

فهذه الألفاظ مؤدّاها واحدٌ في الدّلالة على الحُكم الشرعي، لكن ذلك لم يمنعْ العلماءَ المُحدّثين من التّرجيح بينها بأنواع كثيرةٍ من المُرجّحات تدلّ على عميق فهمِهم وسَعةِ اطّلاعهم على المتون وألفاظِها، وهو الأمر الذي يؤكّد عنايتَهم بمتون الأحاديث[٥٨].

بل إنّ المحدّثين بلغ تحوُّطُهم في رواية متون الأحاديثِ شيئاً عجيباً، فإنّ القاعدةَ فيما يرويه الصحابيُّ ممّا لا يكونُ للرأي والاجتهاد فيه مجالٌ أن يُحكمَ برفعه إلى النبيّ ﷺ، مثلَ المواقيت والمقادير الشرعية وأمورِ الغيب وتفاصيلِ قَصص الأنبياء والأممِ السابقة ممّا لم يَرِدْ في القرآن والملاحم والفتن وغيرِ ذلك، لأنّ هذه الأمورَ لا يمكنُ أن يقولَها الصحابيُّ من عند نفسه، وإنّما لا بدَّ أن يكون سمعَها من النبيّ ﷺ، لكنّ العلماءَ استثنوا من هذا الحُكمِ العامّ الصحابيَّ الذي ثبت عندهم أنّه كان على صلةٍ بعلماء أهل الكتاب الذين أسلموا أو وقع في يده بعضُ ما يرويه أهلُ الكتاب في كتبهم، فجعلوا هذا مانعاً من دخوله في الحكم العام السابق، لاحتمال أن يكون قد روى عن هؤلاء شيئا ممّا يتعلّق بأمور الغيب وقصصِ الأنبياء والأممِ الماضية أو ما يمكن أن يقعَ من الفتن والملاحم في مستقبل الأيام، فهذا كلّه لا يُحكم له بالرفع، وإنّما يكون موقوفاً على الصحابي الذي رواه، وهذا مثلُ عبد الله بن عمرو بن العاص الذي كان قد حصل في وقعة اليرموك على كتب كثيرة من أهل الكتاب، فكان يُحدّث بما فيها من أخبار الأمم السابقة والأنبياءِ وغيرِ ذلك من الوقائع والأحداث[٥٩].

اختصار الحديث وتقطيعه

ومن ذلك أنّ العلماءَ منعوا اختصارَ الحديث أو الاقتصارَ على جُزءٍ منه، إلاّ إذا كان هذا

الجُزء المأتيُّ به لا تَعلُّقَ له بالمحذوف تعلّقاً يُخلّ بالمعنى، كالاستثناء والغاية والحال ونحوِ ذلك، وهذا أمرٌ لا يُدركه ولا يَنتبه إليه إلاّ العارفُ بمتون الأحاديث، المُدركُ لمعانيها، العارفُ بما يَتغيّر منها.

قال العراقي - وقَبْلَه ابنُ الصلاح -: «يجوزُ ذلك من العالم العارف إذا كان ما تركه مُتميِّزاً عمّا نقله غيرَ مُتعلِّق به، بحيث لا يَختلّ البيان ولا تَختلف الدلالة فيما نقله بترك ما تركه»[٦٠].

وما فعله البخاريُّ من تقطيع الحديث الواحد على الأبواب أبلغُ في الدَّلالة على فِقْهِه وتَمكُّنه من فهم المتون ومعرفةِ معانيها وما دلّتْ عليه من الأحكام الشرعية، وقد فعل هذا أيضا الإمامُ مالكُ وأحمدُ وأبو داود والنسائيُّ وغيرُهم[٦١].

اختلاف ألفاظ الشيوخ:

وممّا يُبيّنُ أهميةَ المتون عند المحدّثين واهتمامَهم بها، ما عقده المُصنِّفون تحت عنوان: اختلافُ ألفاظ الشيوخ. فقد يَسمعُ الراوي حديثاً واحدا - يعني المتن - عن أكثرَ من شيخ بألفاظ مختلفة، ولكنَّ المعنى واحدٌ، فيَجوزُ له أن يَقتصرَ على لفظ أحدِهم، مع بيانِ لِمَنْ هذا اللفظُ مِن شيوخه.

وقد يأتي الراوي ببعض لفظِ أحد الشيخين وبعضِ لفظِ الآخر، دون أن يُبيِّنَ أو يُميِّزَ بين ذلك، بل يقول: والمعنى واحدٌ أو وتقاربا في اللفظ أو غيرَ ذلك، وهذا الذي يسمّى التلفيق، وقد جرى عليه كثير من المحدّثين.

والإمام مسلمٌ رحمه الله يفعل هذا كثيراً في كتابه الصحيح.

هذه المباحثُ ممّا تناوله المُحدّثون في كُتبهم بالتفصيل، وهي تَرجع إلى النظر في المُتون وألفاظها، ولا يُدرِك ذلك إلاّ مَن سَبَر ألفاظَ الشيوخ وتثبّتَ في الرواية عنهم وقارن بين ألفاظهم وتَحرَّى في إيرادها.

وكذلك فعلوا مع الكُتب، حيث حَرِصوا على المُقابلة بين نُسخ المشايخ وحدّدوا أوجُهَ الاتفاق والافتراق الواقعةَ في متون الأحاديث، وعابوا مَن يَكتُب الحديثَ عن شيوخه ولايُقابِل ما كتبه بأصولهم[٦٢].

قال أبو حفص عمر بن عثمان:

عارضْ كتابَك بعدما حرَّرْتَه وإذا كتبْتَ مُقابِلاً ومُصحِّحاً

فالخطُّ غيرَ مُعارَض لم يُكتَبِ سَهُلتْ تلاوتُه على الغِرّ الغَبي[٦٣]

التنبيهُ على التصحيف الواقعِ في المتون:

وهذا مبحثٌ اهتمّ به المُحدّثون وعقدوا له في كتبهم باباً في بيان أهميتِه وخطورتِه، ونبّهوا على جلالة هذا الفنِّ من العلوم، وأنّه لا يَنهض به إلاّ الحُذّاقُ من الحُفاظ، ولم يَكتفوا بذكر تصحيفات الرواة، وإنّما نَبّهوا كذلك على تَصحيفات المُحدّثين الكبار التي وقعوا فيها سهواً، وقسّموا التَّصحيفَ إلى تصحيفٍ في الإسناد وآخرَ في المتن.

وكان من أمثلة التصحيف في المتن ما رواه ابنُ لهيعة عن كتاب موسى بنِ عقبة إليه بإسناده، عن زيد بنِ ثابتٍ، أنّ رسولَ الله ﷺ احتجم في المسجد، والصواب: احتجر بالراء[٦٤].

بل ذكروا من أنواع التصحيف نوعاً سمّوه: التصحيفَ في المعنى، والتصحيفَ بسبب الخطأ في الإعراب، وغيرَ ذلك من التفاصيل التي تُؤكّد بما لا يَدع مجالاً للشكِّ أنّ المُحدّثين كانوا يُولون المُتونَ الاهتمامَ الذي تستحقّه.

ويَكفي أن يُطالع المرءُ بعضَ كُتب المُتقدّمين مثلَ كتاب (معرفة علوم الحديث) للحاكم، وكتابِ (الكفاية) للخطيب، وكتابِ (جامع بيان العلم وفضله) للإمام ابن عبد البر، وغيرِها، ليُدركَ كم هي زاخرةٌ بالمباحث المتعلّقة بالمتن، وقد استمرّتْ هذه المباحثُ ضمن علوم الحديث حتى عند المتأخرين، وكثر تنبيهُ العلماء الشُّرّاحُ على أهميتها وموقعِها من مباحث المصطلح.

بل إنّ كتابَ الإمامِ الشافعيِّ (الرسالة) قد جمعَ بين دَفّتيْه مباحثَ في الحديث والفقهِ والأصولِ متعانقةً، مصيراً منه - رحمه الله - إلى أنّ العلمَ الحقيقيَّ هو الذي يقوم على النظرِ في الآثار وثبوتِها والتفقّهِ فيها وإدراكِ الأحكام الشرعية المستنبَطة منها ومعرفةِ الأصول التي تقوم عليها والمقاصدِ التي تؤول إليها.

وقد اعتُبِر كتابُ (الرسالة) أوّلَ كتاب أُلِّف في أصول الفقه، وأوّلَ كتابٍ أُلِّف في علوم الحديث[٦٥].

وقد نبّه العلماءُ المُحدّثون إلى أهمية هذه المباحثِ وضرورتِها للمحدّث، وأنّ مَن جَهِلَها أصاب علمَه خللٌ كبيرٌ.

المبحث الرابع: الجهود الضخمة التي بذلت في كشف الوضع في الحديث

وقد تجلّى جُهدُ العلماءِ في هذا الجانب في أمورٍ ثلاثةٍ:

أوّلا: تحذيرُهم من الأحاديث الموضوعة

وذلك بذمّهم للحديث الغريب لأنّه مَظِنّةُ الكذب والخطأ. والمَقصودُ بالغرابةِ: الغرابةُ في المتن، وهو أن يَنفرد الرجلُ بحديثٍ لا يرويه غيرُه، مع تَوفُّر الدواعي على نقْلِه من طَرَف رواة آخرين، ولذلك فإنّ المُحدّثين كثيراً ما يُعلّون الحديثَ بالتفرّد خاصةً إذا كان الراوي المُتفرِّد ممّن لا يُحتمل تفرّدُه.

إنّ المُحدّثين لم يَغفَلوا عما اقترفه الوضّاعون وأهلُ البدع وأصحابُ المذاهب السياسية وغيرها من الاختلاق في الحديث، بل بادروا لمحاربة ذلك باتباع الوسائلِ العلميةِ لصيانة السنة، فراحوا يَضَعون القواعدَ والضوابطَ والشروطَ لقَبول روايةِ المبتدع، واستوعبتْ كتبُهم ومؤلفاتُهم بيانَ أسباب الوضع وعلاماتِ الحديث الموضوع وأصنافَ الوضاعين وأمثلةً كثيرةً جدا ممّا حكموا عليه بالوَضع والبطلان.

وها هي ذي الأحاديثُ الكثيرةُ في ذَمِّ الأُمَويين وفي مدحهم، وفي التَّنبُّؤِ ببعض الوقائع لهم تملأ بطونَ الكتبِ الخاصة بالأحاديث الموضوعة والتحذيرِ منها، وها هي ذي أيضاً الأحاديثُ الساقطةُ في فضل آل البيت مثلِ علي والحسين وفاطمة، وها هي الأحاديثُ في فضل دولة العباسيين ومدحِ ملوكهم وخلفائهم، كلُّ ذلك وغيرُه استوعبه العلماء المحدّثون في مصنفاتهم لبيان حاله والتحذير منه.

ثانيا: القيامُ بجهودٍ ضخمةٍ في كشْفِ الوضع في الحديث

وقد أثمرتْ هذه الجهودُ مُصنّفاتٍ عظيمةً في تحديد الرواة الكذابين والوضّاعين مُرتّبين على حروف المعجم، وتَتبُّعِ أحاديثهم التي وضعوها حتى تُعرفَ فتترك وتهمل.

قال الشيخ عبدُ الفتاح أبو غدّة رحمه الله تعالى: «ذلك أنّ شيوعَ الأحاديث الموضوعةِ يُسخِّف في عقول النّاس ثقافتَهم الدّينيةَ، ويُضعِف فيهم الاستنارةَ الإسلاميةَ، ويُشوِّه حقيقةَ الإسلام عند كثيرٍ من المُسلمين المُوالين للإسلام والبعيدين عنه، فيَتّخذ أولئك

الضّالون من تلك الأكاذيبِ المنسوبةِ زوراً إلى سيّدنا رسول الله ﷺ تَكَأَةً لهم في النّيل من الدّين الحقّ، ووسيلةً للغَمْزِ من مَقام الرّسول الكريم عليه الصّلاة والسّلام، وسبيلاً للهُزْء بالإسلام الحنيف، الذي أنار الله به العقولَ، وفتح به القلوبَ، وأخرج به النّاسَ من الظّلمات إلى النّور»[٦٦].

ولكنَّ جُزْءاً من الخطأ جاء من الفقهاء الذين عَزَفوا عن قراءة هذه الكتبِ، فكانوا يَحتجُّون بأحاديثَ يَعرف المُحدّث أنّها موضوعةٌ.

ثالثا: حكم المحدّثون أحيانا بالوضع أو الردّ على أحاديثَ أسانيدُها نظيفةٌ.

فمن ذلك مثلاً: ما قاله الإمامُ الذهبيُّ في محمد بنِ عليّ بنِ الوليد السُّلَمي البصري: «رَوَى البيهقيُّ حديثَ الضبِّ من طريقه بإسناد نظيف، ثم قال البيهقي: الحَمْلُ فيه على السُّلمي هذا، وصدق البيهقي»[٦٧]. يَعني أنّه هو المُتَّهم بوضعه[٦٨].

وما قاله كذلك في محمد بنِ عليّ الشرابي شيخُ لتمّام الرازي:« وُضِعَ على سند صحيح: أكذبُ الناس الصوّاغون والصبّاغون»[٦٩].

وما قاله أيضاً في محمد بنِ الفضل البخاريِّ الواعظِ: «روى بإسناد نظيف مرفوع: قيامُ الليل فرْضٌ على حامل القرآن. فكذا، فلْيَكُن الكذبُ»[٧٠].

فهذه الأحاديثُ أسانيدُها نظيفةٌ، ولكنَّ ذلك لم يَمنع العلماءَ من الحكم عليها بالوضع، لما حصل عندهم من العلم بذلك، ولِما في بعضها من المُخالَفة والمجازَفة.

رابعاً: اهتمام العلماء بوضع علامات وضوابط المتون الموضوعة

لم يَكتفِ العلماء المُحدِّثون بما ذكرناه سابقاً، وإنّما وضعوا قواعدَ وعلاماتٍ وأماراتٍ يُعرف بها كَوْنُ الحديث موضوعاً، بعضُها في السند وكثيرٌ منها يتعلّق بالمتن، ويُهِمُّنا هنا أن نَذكر ما يتعلّق بالمتن.

لقد ذكر الإمام ابن القيم في كتابه الممتع (المنار المنيف) ضوابط كثيرة لمعرفة الحديث الموضوع، كان نصيب المتن منها خمسة وعشرين ضابطا[٧١]، طبّقها المحدّثون على الأحاديث واستغنوا بها في كثير من الأحيان عن النظر في إسناد الحديث أصلا، وإن

كان وجود هذه العلامات يتزامن في الغالب مع وجود سبب من أسباب الضعف في سند الحديث.

لقد سلك المُحدّثون في سبيل توثيق المتونِ والتأكُّدِ من صحتها وسلامتِها من الشُّذوذ والعلّة صُنوفاً من المسالك، ووضعوا في ذلك القواعدَ المتينةَ والشروطَ الرصينةَ.

فكان مِن ذلك:

١ - النظر في متن الحديث هل تؤيّدُه الظروف التي قيل فيها أم لا

جعل المحدّثون من علامات صحّةِ الحديث أن يكون موافقا للظروف التي قيل فيها. فإن ظهرَ أنّه وردَ مُخالِفاً لذلك، جُعل هذا سبباً في الطعن فيه وردِّه، وهذا كأنْ يكونَ الحديثُ وارداً في ذكرِ شيءٍ لم يَكنْ موجوداً أصلاً على عهْدِ النبيِّ ﷺ.

ومِن ذلك - مَثلا - حديثُ أنس، قال: دخلتُ الحمَّامَ فرأيتُ النبيَّ ﷺ جالساً وعليه مِئزرٌ، فهممْت أن أكلّمَه، فقال: «إنّما حرّمتُ دخولَ الحمام بغير مِئزرٍ»[٧٢].

فهذا الحديثُ يَردُّه الواقعُ، حيث إنّ مِن الثابت أنّ رسولَ الله ﷺ لم يَدخلْ حماماً قَطّ، لأنّ الحماماتِ لم تكُن موجودةً في الحجاز.

ومن ذلك أيضا ما ورد أنّ النبيّ ﷺ قال:« شكوت إلى جبريل رمد عيني، فقال لي: انظر في المصحف ». فهذا الحديث ممّا حكم العلماء بوضعه، فأين كان في عهد رسول الله ﷺ مصحف حتى ينظر فيه[٧٣].

وقد كثُرَ تَنبيهُ المُحدّثين على هذه الأحاديث ونظائرها ممّا يخالف ما كان سائداً وموجوداً في عهد النبيِّ ﷺ.

وفي هذا ردّ واضح على ما زعمه أحمدُ أمين وأضرابُه من أنّ المحدّثين لم يلتفتوا إلى كَون الحديث يُخالِف الظروفَ التي قيل فيها.

٢ - التعصّب للمذهب سببٌ لردّ الحديث

لقد اعتبرَ العلماءُ التعصُّبَ للمذهب والغُلُوَّ فيه سبباً آخرَ من أسباب ردِّ الحديث. فإذا كان الراوي مُبتدِعاً وروى شيئاً من الحديث يُوافِق بِدْعتَه فإنّ هذا يُعتبرُ عندَ كثيرٍ من العلماء سبباً يَقدحُ في روايته ويَطعنُ في حديثه؛ لاحتمالِ أن يكونَ فعلَ ذلك تأييداً لبِدعته،

ولا عِبْرةَ بصدقِه وأمانتِه وخُلُوِّه من أسبابِ الطَّعنِ الأخرى، بلْ كونُه مبتدِعاً سببٌ وجيهٌ يَقتضي ردَّ روايته، ثمّ أضيفَ إلى ذلك روايتُه شيئاً يُوافِق بِدعتَه.

والأمثلةُ على ذلك كثيرةٌ في كُتُب الموضوعات[٧٤].

إلاّ أنّ بعضَ المُحدّثين نظروا إلى المسألة نظرةً أخرى تقوم على اعتبار القرائن والأحوال. فإذا قويَ الظنُّ بسلامة الراوي مِن إرادةِ تأييد بدعتِه بما يَروي، لقرائنَ أُخرى دلّتْ على صدقِه وأمانتِه، ولم يُرْوَ هذا الحديثُ إلاّ من جِهته فلاَ بأسَ بقَبول روايته والاحتجاجِ بها، فلنا حديثُه وعليه بدعتُه.

وهذه المسألةُ مَحلُّ خِلافٍ كبيرٍ بين العلماء، لكنْ أردنا الإشارةَ إليها فقط لنُؤكِّدَ ما فعله العلماءُ مِنْ ردِّ الحديث بسببِ القَدْح في المتن، حتى لو كان سندُ الحديث ظاهرَ الصحّة.

٣ - استبعادُ الأحاديثِ التي تَعُمُّ بها البلوى، ثمّ لا يَرويها إلاّ راوٍ واحدٌ

لقد اعتبر المحدّثون أنّ انفرادَ راوٍ بحديثٍ واردٍ في أمرٍ تَعُمُّ به البَلوى وتتوفّر الدواعي على نَقْلِه قرينة على عدم صحته، إذ لو كان صحيحاً لاشتهر بين الرواة ونَقَلَه كلُّ مَن - أو أغلبُ مَن - شَهِده، فلمّا لم يَحصُلْ ذلك دلّ على عدم صحته.

وقد مَثّل العلماءُ في كتبهم لهذا بأمثلةٍ كثيرةٍ، منها حديثُ غَدير خُمّ، الذي يَنصّ فيه النبيُّ ﷺ على خلافة الإمامِ الراشد عليّ بن أبي طالب رَضِيَ اللهُ عَنْهُ مِن بعده نصّاً صريحاً، فإنّ هذا الحديثَ انفرد بروايته الرافضةُ، رَغم أنّهم يقولون إنّه وقع على مَشْهَدٍ مِن الصحابة جميعاً، فلم يَرْوِه أحدٌ منهم، واستمرّ ذلك مُدّةَ خلافةِ أبي بكر وعُمَر وعُثمان، وهذا ظاهرُ البُطلان.

قال الإمامُ ابنُ تيمية رحمه الله تعالى: «ومِن هذا الباب نَقلُ النّصِّ على خلافةِ عليّ، فإنّا نَعلمُ أنّه كَذِبٌ مِن طُرقٍ كثيرةٍ، فإنّ هذا النصَّ لم يُبلِّغْه أحدٌ بإسناد صحيحٍ فضلاً عن أن يكونَ مُتواتراً، ولا نُقل أنّ أحداً ذكره على جِهة الخفاء، مع تنازُع الناس في الخلافة وتشاوُرِهم فيها يومَ السقيفة، وحين مَوت عُمر، وحين جَعَل الأمرَ شورى بينَهم في ستة، ثم لما قُتل عثمانُ واختلف الناسُ على عليّ، فمِن المعلوم أنّ مِثْلَ هذا النصِّ لو كان كما

تقولُه الرافضةُ مِن أنّه نصٌّ على عليّ نصّاً جليّاً قاطعاً للعذر وعَلِمَه المسلمون لكان مِن المعلوم بالضرورة أنّه لا بدَّ أن يَنقلَه الناس نَقْل مِثْله، وأنّه لا بُدَّ أن يَذكُرَه كثيرٌ من الناس، بل أكثرُهم في مِثْل هذه المواطنِ التي تتوافر الهِمَمُ على ذكره فيها غايةَ التَّوفُّر، فانتفاءُ ما يُعلم أنّه لازمٌ يقتضي انتفاءَ ما يُعلم أنّه مَلزوم»[٧٥].

ولهذا بادرَ بعضُ الشّيعةِ إلى إنكارِ هذا النصِّ والقولِ بعدم وجودِه، فقد قال ابن أبي الحَديد في شرحه على نهْج البلاغة: «واعْلَمْ أنّ الآثارَ والأخبارَ في هذا الباب كثيرةٌ جداً، ومَن تأمّلَها وأنْصَفَ عَلِم أنّه لم يَكن هناك نصٌّ صريحٌ ومقطوعٌ به لا تَختلجُه الشُّكوكُ ولا يَتطرّقُ إليه الاحتمالاتُ كما تَزعم الإماميةُ، فإنّهم يقولون: إنّ الرسول ﷺ نصَّ على أمير المؤمنين علي - عليه السلام - نصّاً صريحاً جليّاً ليس بنَصِّ يومِ الغدير ولا خبرِ المَنزلة ولا ما شابههما من الأخبار الواردةِ من طُرقه العامّة وغيرِها، بل نصَّ عليه بالخلافة وبإمرة المؤمنين، وأمَرَ المسلمين أن يُسلّموا عليه بذلك فسلّموا عليه بها، وصرّح لهم في كثيرٍ من المقامات بأنّه خليفةٌ عليهم مِن بعدِه وأمَرهم بالسمع والطاعة له، ولاريبَ أنّ المُنصفَ إذا سمع ما جرى لهم بعدَ وفاةِ رسولِ الله صلّى الله عليه وآله وسلّم، يَعلم قطْعاً أنّه لم يَكنْ هذا النصُّ»[٧٦].

ومثلُ هذا الخبر خبرٌ آخر أيضا ورد في ردِّ الشمس على الإمام عليّ رضي الله عنه، فإنّ هذا أمرٌ لا بدّ أن يكونَ بمَحضَرِ عددٍ من الناس، فإمّا أن يكونوا قد تضافروا على إخفائه، وهذا غير ممكن. وإمّا أن يروي هذا الحديثَ مجموعةٌ من الناس، وهو الأمرُ الذي لم يقع، فدلّ ذلك على بطلانه، سيما وهو حديث مخالفٌ لأمورٍ كونيةٍ ثابتةٍ، لا يُقبل فيه قولُ راوٍ واحد[٧٧].

٤ - أهمية التاريخ في معرفة كذب الحديث

لقد انتبه المُحدّثون إلى أهمية معرفةِ التاريخ في الكشف عن صدق الراوي وكَذِبه، لذلك اعتمدوا قاعدةَ عَرْضِ حديثِ الراوي على التاريخ، مِن جانبِ الإسناد وجانبِ المتن.

الأول: جانب السند: والمُرادُ بذلك التثبّتُ من اللقاء بين الرواة، ولهم في ذلك قواعدُ وضوابطُ يَضيقُ البحثُ عن استيعابها، وردتْ مُستوفاةً في كتبِ علوم الحديث.

قال سفيانُ الثوريُّ: «لما استعملَ الرواةُ الكذبَ استعملنا لهم التاريخَ»[٧٨].

وقال حفصُ بنُ غيَّاث: «إذا اتهمتم الشيخَ فحاسبوه بالسنين»[٧٩]. يعني احسبوا سِنَّه وسِنَّ مَن روى عنه؛ لتعرفوا صدقَه أو كذبَه في ذلك.

وقال حسان بن زيد: «لم يُستعنْ على الكذابين بمثل التاريخ. يقال للشيخ: سنةَ كم وُلدتَ. فإذا أقر بمولده عُرف صدقُه من كذبِه»[٨٠].

وروى الحاكمُ أنّه لمّا قَدِمَ عليهم محمدُ بنُ حاتم الكَشِّي، جَعَلَ يُحدّث عن عبدِ بنِ حُمَيد، فسأله الحاكمُ عن مولده، فذكر أنّه وُلِد سنة ستين ومئتين. فقال الحاكمُ: «إنّه يزعم أنّه سمع منه بعدَ موتِه بثلاثَ عشْرةَ سنةً»[٨١].

وأورد الإمامُ مسلمٌ في مقدّمة صحيحه عن المُعلَّى بنِ عرفان، قال: حدثنا أبو وائل، قال: خرج علينا ابنُ مسعود بصفين. فقال أبو نعيم: أتُراه بُعِث بعد الموت[٨٢].

يريد أبو نُعَيم رحمه الله بقوله هذا تكذيبَ المعلّى بن عرفان في نقله عن أبي وائل أنّ ابن مسعود حدّثه أيام صفين، وآيةُ كذبِه أنّ ابن مسعود توفي سنة(٣٢هـ)، على قول أكثر العلماء، في خلافة عثمان بن عفان رضي الله عنه، في حين كانت معركة صفين في أيام خلافة الإمام عليّ رضي الله عنه، كما هو معروف، فلا يكون ابن مسعود خرج عليهم إلاّ أن يكون بُعث بعد موته، وهذا محالٌ.

وأرّخ أبو المظفر محمد بن علي الطبري الشيباني سماعَ ابنِ عيينة من عمرو بنِ دينار في سنة ثلاثين ومائة فافتضح، إذ موتُ عمرو قبل ذلك إجماعاً[٨٣].

الثاني: أمّا من جانب المتن – وهو مقصودُنا في هذا البحث – فقد انتهج المُحدّثون مَنهجَ عَرْضِ الحديثِ على الحوادث التاريخية هل تُؤيّده أو تُكذّبه، فإذا تبيّن لهم أنّ في المتن ما تَقطعُ الحوادثُ التاريخيةُ بكَذِبِه بادروا بردِّه والحُكمِ ببُطلانه.

ومِنْ هذا ما اشتهر مِنْ قصّة اليهودِ الذين أظهروا كتاباً كان عندَهم وادعوا أنّه كتابُ رسول الله ﷺ بإسقاط الجزيةِ عن أهلِ خَيْبَرَ، وفيه شهاداتُ الصحابة، وأنّ خَطَّ علي بنِ أبي طالب فيه، فعَرَضَه رئيسُ الرؤساء أبو القاسم عليّ بن الحسن وزير القائم بأمر الله العباسي، على الخطيب البغدادي، فتأمّله، ثمّ قال: هذا مُزَوَّرٌ. قيل: من أين لك؟ قال: في

الكتاب شهادةُ معاويةَ بنِ أبي سفيان، وهو قد أسلم يومَ الفتح سنة ثمان من الهجرة، ولم يحضر خيبرَ لأنّها كانتْ في سنة سبع - يعني قبل إسلامه - وفيه شهادةُ سعدِ بنِ مُعاذ وكان قد مات يومَ الخندق قبل خيبر سنة خمس - يعني قبل ذلك بسنتين - فاستحسن ذلك منه رئيسُ الرؤساء، وردَّ على اليهود كتابَهم المزوَّر[٨٤].

وذكر الإمامُ ابنُ كثير في (البداية والنهاية) أنّ هذه القصّةَ وقعت قبل ذلك للإمام ابنِ جريرٍ الطبري[٨٥]، ووقعت للإمام ابنِ تيمية أيضا كما ذكر ذلك ابنُ القيّم[٨٦]، وهذا يدلّ على الجهود التي كان يبذلُها اليهود - في كلّ عصر ومصر - في الكذب على الإسلام وأهله، رجاء تحقيق منافعهم ومصالحهم.

فانظرْ إلى هذا الذكاءِ العجيبِ والفهْمِ العميقِ والإطّلاع الواسعِ الذي كان عليه هؤلاء المحدّثون، وانظُرْ كيف تناولَ نقدُ هذه الوثيقةِ جانبَيْ السَّنَدِ والمتْنِ، وأبانَ عن عَميق فَهْمِ هؤلاء الأعلامِ وجُهودِهم في الذَّبِّ عن السُّنّة النَّبويةِ ونَفْيِ الكَذِبِ والتَّحْريفِ الذي يُمكن أن يَدُسَّه فيها المُغرِضون والحاقدون على الإسلام وأهلِه.

٥ - ركاكةُ اللفظ:

جعلَ المُحدّثون من علامات بُطلان المتن أن تكونَ ألفاظُه ركيكةً، بحيث يَمُجُّها السَّمعُ ويَدفعُها الطبعُ. ذلك أنَّ النبيَّ ﷺ كان أفصحَ مَن نطق بالضاد، فلا يُمكن أن يكونَ في ألفاظه ركاكةٌ أبداً، وقد كانت هذه الشروط التي وضعها العلماءُ سبباً في حرص المحدّثين على رواية الأحاديث بنصوصها، والتَّحرّي في نقلها والسَّعي إلى مقابلَة النُّسخ الخطية، والسؤالِ عن اللفظة الواحدة في الحديث والتحذيرِ من التصحيف.

ولو راجعنا كُتُبَ الأحاديثِ الموضوعة، لرأينا أحاديثَ تَكادُ تصيح على نفسها بالوضع، فإنَّ ألفاظَها من الركاكة بحيث يُقطعُ بأنّها لا يُمكن أن تكونَ صادرةً ممّن سُلِّم له زمامُ البلاغة واعتُرف له بالإمامة في روعة البيان وصدق اللسان ﷺ[٨٧].

٦ - فساد المعنى:

اعتبر المُحدّثون فسادَ معنى الحديث علامةً على زَيْفه وبُطلانه وكَذِبه، وضابطُ ذلك:

أ - أن يكونَ المعنى مُخالفاً لبَدَهيات العُقول من غيرِ أن يُمكنَ تأويلُه، وهذا كحديث: «إنّ سفينةَ نوح طافت بالبيت سبعاً وصلّتْ خَلْفَ المَقام ركعتين».

ب - أو أن يَكونَ مُخالِفاً للمُتَعارَف عليه المُستقرِّ مِن القواعد العامّة في الحُكم والأخلاق، مثل حديث: «جور الترك ولا عدْلُ العرب».

ج - أو يكونَ داعياً إلى الشهوة والمَفسدَة، مثل حديث: «النظر إلى الوجْه الحسن يُجلِّي البصرَ».

د - أو مُخالِفاً للحسّ والمُشاهَدة، مثل حديث: «لا يُولد بعدَ المائة مولودٌ لله فيه حاجةٌ».

هـ - أو مُخالِفاً لقواعد الطبِّ المُتَّفَق عليها، مثل حديث: «الباذنجان شفاءٌ من كلّ داء».

و - أو مُخالِفاً لما يُوجبُه العقلُ مِن تنزيه الله تعالى وكماله، مثل حديث: «إنّ الله خَلَقَ الفَرَسَ فأجراها فعَرِقَت فخَلَقَ نفسَه منها».

ز - أو يكونَ مُخالِفاً لقطعيات التاريخ أو سُنّة الله في الكون والإنسان، مثل حديث عوج ابن عُنُق، وحديث مَن ادّعى الصحبةَ بعدَ وفاته ﷺ بقرون، مثل رَتَن الهندي وأمثاله من الكذابين.

س - أو يكونَ الحديثُ مُشتمِلاً على سخافاتٍ يُصانُ عنها العقلاء، مثل حديث: «الديكُ حبيبي وحبيبُ حبيبي جبريل». وغيرُ هذا كثيرٌ من الأحاديث التي بيّنها العلماءُ في كُتُبِ الموضوعات وحذّروا منها[٨٨].

وبالجُملة فكلُّ حديثٍ يَردُ مُخالِفاً لبداهة العقول ولا يُمكنُ تأويلُه على وجه صحيح، فهو حديثٌ مردودٌ.

وقد قال ابنُ الجَوْزي في مُقدمة كتابه (الموضوعات): «ما أحسنَ قولَ القائل: كلُّ حديث رأيتَه تُخالِفه العقولُ، وتناقِضُه الأصولُ، وتُباينُه النقولُ، فاعْلَم أنّه موضوعٌ»[٨٩]

وقال الرازي: «كلُّ خَبرٍ أوْهَمَ باطلاً، ولم يَقبلْ التأويلَ فمَكذوبٌ، أو نَقَص منه ما يُزيل الوَهَم».[٩٠]

٧ - المُخالَفةُ لصريح القرآن:

من أسبابِ ردِّ الحديث أن يُخالِفَ النُّصوصَ الصَّريحةَ مِن القرآن، بحيث لا يُمكِن تأويلُه بشكل مِن الأشكال المقبولة، مثل حديث ابن عمر: «ولدُ الزنا لا يَدخلُ الجنّةَ إلى سبعة

أبناء»[٩١]. فهذا مُخالفٌ لصريح قوله تعالى: ﴿وَلَا تَزِرُ وَازِرَةٌ وِزْرَ أُخْرَى﴾. (الأنعام: ١٦٤، الإسراء: ١٥، فاطر: ١٨، الزمر: ٧).

وقد ردّت السيدة عائشة على أبي هريرة فهمه لحديث:« ولد الزنا شرّ الثلاثة » بمثل هذا الردّ، وسيأتي ذكر ذلك في موضعه.

والمُلاحَظُ أنّ عائشة ردّت على أبي هريرة حديثه بهذا اللفظ، دون اللفظ الأوّل، ممّا يقطع ببطلان ذلك المتن أصلاً. ولعلّ هذا هو سببُ اهتمام البيهقي بذكر طُرقه والاختلافِ الواقع فيها، ثمّ ختمَها بذكر الحديث من طريق أخرى عن أبي هريرة، باللفظ الذي اعترضت عليه عائشة.

وأيضاً فإنّ عائشة لم ترفضْ الحديثَ أساساً، وإنّما رفضت ما فهمه أبو هريرة – أو ما ظنّت أنّ أبا هريرة فهمه – من هذا الحديث، مما يُعتبر مخالِفاً للنصّ القرآني.

والحقيقةُ أنّني أتساءل: هل ثبت أنّ أبا هريرة كان يقول بعموم هذا الحديث، أم أنّ إيرادَه له كان أيضاً في معنى خاصّ، وعند ذلك لا يكون هناك أيُّ اختلاف بينه وبين عائشة، ولعلّ عائشةَ بلغها ما قاله أبو هريرة فخشيت أن يكون أراد بذلك التعميمَ، فردّت بذلك للتصحيح، والله أعلم.

٨ - المُخالَفةُ لحقائق التاريخ

والمُرادُ بالمخالَفة لحقائق التّاريخ أن تكونَ هناك قضيةٌ تاريخيةٌ استقرَّ ذِكْرُها عندَ الناس وتواتر خبرُها وحصل اليقينُ بها، فيأتي الحديثُ بنَفْيها، أو العكسُ. فإنّ هذا ممّا يَزرعُ الشكَّ ويُورِثُ الرِّيبةَ بهذا الحديثِ ويَدفعُ إلى التوقُّفِ في قَبوله أو ردِّه ابتداءً.

ومِن ذلك ما قاله ابنُ حَزْم في نقده لحديث قيل إنّ الحَسَنَ رواه عن ابنِ عباس جاء فيه أنّه خطبَ في آخر رمضانَ على مِنبَر البَصرةِ فقال: أخْرِجوا صدقةَ صومكم، فكأنّ الناسَ لم يَعلموا. فقال: مَنْ ههنا مِن أهلِ المدينة؟ فقوموا إلى إخوانكم فعلّموهم فإنّهم لا يَعلمون: فَرَضَ رسولُ الله ﷺ هذه الصدقةَ صاعاً مِن تَمْرٍ أو شعيرٍ أو نِصفَ صاعٍ من قَمْحٍ على كلّ حُرٍّ أو مملوك، ذَكَرٍ أو أنثى، صغيرٍ أو كبيرٍ. فلما قَدِمَ عليٌّ رأى رُخْصَ الشعير. قال قدْ أوْسَعَ الله عليكم فلو جَعلتُموه صاعاً مِن كلّ شيء[٩٢].

قال ابنُ حَزْمٍ في نقده لهذا الحديث: «وهذا الحديثُ قَبْلَ كلِّ شيء لا يَصحُّ لوُجوهٍ ظاهرةٍ.

أولها: أن الكَذِبَ والتَّوْليدَ والوضعَ فيه ظاهرٌ كالشَّمس؛ لأنَّه لا خلافَ بين أحدٍ من أهل العلم بالأخبارِ أنَّ يومَ الجمل كان لعَشْرٍ خَلَوْنَ من جُمادَى الآخرة سنة ستٍّ وثلاثين، ثمَّ أقام عليٌّ بالبصرة في جُمادى الآخرة، وخرج راجعاً إلى الكوفة في صَدْرِ رجَب، وتركَ ابنَ عباسٍ بالبصرة أميراً عليها، ولم يَرجِعْ عليٌّ بعدَها إلى البصرة، هذا ما لا خِلافَ فيه مِنْ أحدٍ له عِلمٌ بالأخبار، وفي الخبر المذكورِ ذِكْرُ تعليمِ ابنِ عباسٍ أهلَ البصرةِ صدقةَ الفطر، ثم قَدِمَ عليٌّ بعد ذلك، وهذا هو الكَذِبُ البَحْتُ الذي لا خفاءَ به.

ووجْهٌ ثانٍ: أنَّ الحسنَ لم يَسمعْ من ابنِ عباس أيامَ ولايته البصرةَ شيئاً، ولا كان الحسنُ حينئذٍ بالبصرة، وإنما كان بالمدينة، هذا ممَّا لا خِلافَ فيه بين أحدٍ مِنْ نَقَلَة الحديث.

وأيضاً وجْهٌ ثالثٌ: فإنَّه حديثٌ مُفتَعَلٌ لا يَصِحُّ، لأنَّ البصرةَ فتحَها وبناها - سنةَ أربعَ عشْرة من الهجرة - عُتبةُ بنُ غزوانَ المازني - بدريٌّ مدني - ووَلِيَها بعدَه المُغيرةُ بنُ شعبةَ، وأبو موسى، وعبدُ الله بنُ عامرٍ، وكلُّهم مدنيون، ونزلها من الصحابة المَدنيّين أزيدُ من ثلاثمائة رجل، منهم عِمرانُ بنُ الحصين، وأنسُ بنُ مالك، وهشامُ بنُ عامر، والحَكَمُ بنُ عمرو، وغيرُهم، وفُتِحَتْ أيامَ عمرَ بنِ الخطاب، وتداولَها وُلاتُه، إلى أنْ وَلِيَها ابنُ عباس بعدَ صدرٍ كبيرٍ من سنة ستٍّ وثلاثين من الهجرة، فلمْ يكُنْ في هؤلاء مَن يُخبِرُهم بزكاة الفطر، بل ضيَّعوا ذلك وأهمَلوه، واستخَفُّوا به أو جَهِلوه مُدَّةً أزيدَ من اثنين وعشرين عاماً: مُدَّةَ خلافةِ عمرَ بنِ الخطاب، وعثمانَ رضوان الله عنهم، حتى وَلِيَهم ابنُ عباس بعدَ يوم الجمل؟ أترى عمرَ وعثمانَ ضيَّعا إعلامَ رعيَّتِهما هذه الفريضةَ؟ أترى أهلَ البصرة لم يَحُجُّوا أيامَ عمرَ وعثمانَ، ولا دخلوا المدينةَ فغابتْ عنهم زكاةُ الفطر إلى بَعْدِ يومِ الجَمَل؟ إنَّ هذا لَهُوَ الضلالُ المُبين، والكَذِبُ المُفترَى، ونِسبةُ البلاءِ إلى الصحابة رضوانُ الله عليهم. إنَّ هذا الخبرَ ما يَدخلُ تَصحيحُه في عقلٍ سليمٍ، وما حدَّث الحسن - والله أعلم - بهذا الحديثِ إلا على وَجْهِ التَّكذيب لَه، لا يَجوزُ غيرُ ذلك[٩٣].

٩ - اشتمالُ الحديث على مُبالَغات في جانبِ الثواب أو العقاب

والمَقصودُ بذلك أن يَشتمِلَ الحديثُ على نوعٍ مِن الإفراط في تَرتيب الثَّواب العظيم على الفِعْل الصَّغير، أو العُقوبةِ الشديدةِ على الأمرِ الحَقير، كالخُلود في جنّاتٍ تَجري مِن تحتِها الأنهارُ، في رُفقةِ آلافٍ من الحُورِ العِين، لفعلٍ مندوبٍ أو تَركِ مكروه، أو الخُلودِ في النّار، مع مَقتِ الله وغضبِه لتَرْك مندوب أو فِعْلِ مَكروه، وكان القُصّاصُ مُولَعين بهذا النّوع مِن الأخبار يَضعونَها، ثمّ يُسوِّقونَها بين النّاس، ليُلبِّسوا عليهم دينَهم، أو يَسلِبوهم أموالَهم[٩٤].

ومن أمثلة ذلك حديث: «من قال لا إله إلاّ الله خلق الله تعالى له طائرا له سبعون ألف لسان، لكلّ لسان سبعون ألف لغة، يستغفرون له»[٩٥].

١٠ - تَنْبيهُ المُحدّثين على الأخطاء والأوهامِ الواقعة في المتون

لقد كان مِن منهج المُحدّثين النَّظرُ في المُتونِ والتَّنبيهُ على الأخطاء الواقعةِ فيها مِن قِبَلِ الرُّواة، وهذا شيءٌ كثيرٌ جداً يُمكِنُ ملاحظتُه بوضوح في مُصنَّفات شُرّاح الأحاديث، فلم يَكونوا يُثبِتون لفظةً مِن ألفاظ الحديثِ حتى يَعرِضوها على الأصول التي عندَهم ويُقارِنوا بينَها، فإذا وجدوا لفظةً لم تَتَّفِقْ عليها الأصولُ كلُّها أو خالفتْ مُعظمَ الأصول فإنّهم يُنبِّهون على وقوع الخطأ فيها ويَحكمونَ عليها بالردّ وعلى راويها بالوَهَم. بل إنّهم ربّما وجدوا أكثرَ الأصول قد اتفقتْ على لفظةٍ واحدة، ولكنْ في الحديث نفسِه أو في الأحاديثِ الأخرى ما يَدلُّ على أنّها وَهَمٌ من الرواة أو من النُّساخ، فيُبادِرون إلى رَدِّها وإثباتِ الصواب في ذلك.

قال القاضي عياضٌ رحمه الله في كتابه (إكمال المُعْلِم بفوائد مسلم) عندَ شرحِه لحديثِ عاصم: «واصلَ رسولُ الله ﷺ في أوّلِ شهرِ رمضانَ». قال القاضي: «كذا للعُذْري والطَّبَري والسَّجْزي والباجي، وأكثرِ نُسَخِ مُسلم، وهو وَهَم، وصوابُه:« في آخر شهر رمضان». وكذا جاء عندَ الهوزني. وبدليل قولِه في الحديث الآخر:«وذلك في آخر الشهر». ولقوله في الآخَر: «لو قد مُدَّ لنا الشَّهرُ لواصلنا». وبقوله في الآخَر: «واصلَ بهم يَوْماً ويَوْماً، ثمّ رَأَوْا الهلالَ»[٩٦].

المبحث الخامس: البحثُ في أحاديثِ الثِّقات

وهذا - لَعَمْري - مِن أعظمِ الأعمال التي قام بها هؤلاء المُحدِّثون لخدمة الأحاديث سنداً ومتناً، فإنَّ الراوي إذا كان ثقةً أقبل الناسُ على حديثه، وقد يَكونُ في بعضِ ما يَرويه ما وقعَ الخطأُ أو الوَهَم فيه، ولكنَّ الناسَ لا يَنتبهون إلى ذلك، اغتراراً بتوثيقِه. وهذا العملُ يَحتاج إلى مَعرفةٍ كبيرةٍ وإطِّلاع واسعٍ وذَوقٍ حديثيٍّ خاصٍّ وخِبرةٍ بالرواة وتَمَرُّسٍ بمُتون الأحاديث المرفوعِ منها والموقوفِ.

ويكفينا في هذا المَقام ذكرُ حديثٍ واحدٍ وقع الخطأُ في متنه، فكشفه علماءُ الحديث المَهَرةُ، ولم يُبالوا بالراوي الذي وقع منه الخطأ مهما علت منزلتُه في العلم ورَسَخَ قدمُه فيه.

أخرج الإمامُ الترمذي في سننه، من طريق شعبةَ بنِ الحجاج، عن سلَمةَ بنِ كُهَيل، عن حجر أبي العنبس، عن علقمةَ بنِ وائل، أنّ النبيّ ﷺ قرأ: ﴿**غير المغضوب عليهم ولا الضآلين**﴾، فقال: آمين، وخفض بها صوتَه.

هذا الحديثُ وقع خطأ في متنه[٩٧]، كما نبّه على ذلك علماءُ الحديث، ومصدرُ الخطأ هو شعبةُ بنُ الحجاج، مع إمامته ورسوخه في هذا العلم.

ولم يتردّد البخاريُّ ومسلمُ وغيرُهما في التنبيه على خطأ شعبةَ في هذا الحديث، ولولا تنبيهُهم على ذلك ما أمكن معرفةُ ذلك لخفائه ودِقّته، فإنّ إسنادَ هذا الحديث كلَّه ثقاتٌ، وشعبةُ بنُ الحجاج هو مَن هو في العلم والتشدّد والتحفّظ، حتى صنّفه العلماءُ في الطبقة الأولى من المُتشدِّدين في الجرح والتعديل.

وموضعُ الخطأ في هذا الحديث هو قوله:« وخفض بها صوتَه». والصوابُ: ومدّ بها صوتَه، فالمعنى مختلف.

قال الإمام البخاري: «وأخطأ شعبةُ في مواضعَ من هذا الحديث ». ثمّ ذكر منها: وقال: وخفض بها صوتَه. وإنّما هو: ومدّ بها صوتَه.

وقال الإمام مسلم:«أخطأ شعبةُ في هذه الرواية حين قال: وأخفى صوتَه»[٩٨].

فلم يَشفعْ للإمام شعبةَ بنِ الحجاج شهرتُه وإمامتُه في الحديث، ولم يمنع ذلك علماءَ

الحديث من أن يضعوا رواياتِه مَوضعَ النقد، ثمّ يردّوا منها ما ثبت لهم أنّه قد أخطأ فيه.

هؤلاء هم أئمّةُ الحديث ورجالُه الذين لم تكن تأخذُهم في الله لومةُ لائم، مستشعرين عِظَمَ الأمانةِ التي حُمِّلوها والوظيفةِ التي أنيطت بهم وهي حمايةُ سنّة النبيّ ﷺ من كلّ ما يُعكِّرُ صَفوَها ويُدخِلُ عليها ما ليس منها[٩٩].

المبحث السادس: انتهاج منهج المعارضة (المقابلة)

هذا منهجٌ عام سلكه علماءُ الحديث للتثبّت من حديث الراوي، سواء كان ذلك بين رواياتِ الراوي وروايات غيرِه، أم بين رواياتِ الراوي نفسِه في أوقاتٍ مُختلفة. وهو كذلك منهجٌ عامٌّ يَتعلّق بالسَّند والمتن، والذي يُهمُّنا من ذلك في هذا البحث ما يتعلّق بالمتن.

١ - فالمُحدّثون كانوا يَعرِضون ما رواه الراوي على رواية غيرِه من الثقات، فإذا كان في روايته ما يُخالِفهم حَكموا عليه بالوَهَم والخطأ في المتن الذي رواه، وهذه طريقة العلماء في معرفة ضبط الراوي، فإذا كان الراوي يُوافق غيرَه من الرواة الثقات في الغالب إذا شاركَهم في الرواية دلَّ هذا على ضبطه، وإن كَثُرَتْ مخالفتُه لهم دلَّ هذا على عدمِ ضبطِه بصفة عامّة، وقدحَ في حديثه الذي وقعتْ فيه المخالفة.

والأمثلة على ذلك كثيرة لا تدخل تحت الحصر، وفي كتاب الإمام مسلم (التمييز) منها أمثلةٌ وافرةٌ.

٢ - وأمّا معارَضَةُ حديث الراوي في أوقات مختلفة، فهو مَنهج يُعتبَر أقدمَ المناهج التي استُعْمِلَتْ في التأكّد من صحّة ما يرويه الراوي من المتون وأنّه لم يُخطِئْ فيها.

وأوّل من استخدم هذا المنهج في التأكد من صحة الحديث هم الصحابةُ أنفسُهم.

ومن ذلك ما فعلته عائشة في أكثر من حديث. وقد جمع الإمامُ بدرُ الدين الزّركشي ما استدركته عائشةُ على الصحابة في كتاب أسماه (الإجابة فيما استدركته عائشة على الصحابة)[١٠٠].

فلم يكن نقدُ المتن ودراستُه بالشيء الجديد الحادث وليدِ العصور المتأخّرة، بل هو نهج سار عليه الأقدمون، وعمل به الصحابةُ والتابعون، وكثيرٌ من فقهاء الإسلام.

نماذجُ من المناقشات والاستدراكات بين الصحابة

وهذه بعضُ النماذج من المناقشة والاستدراك الذي كان الصحابة يُوجّهونه إلى مَن يَظنّون أنّه أخطأ في نقل الحديث أو في فهمِه.

النّموذج الأول:

روى الحاكمُ بإسناده إلى عروةَ بن الزبير ثلاثةَ أحاديثَ استدركتْها عائشةُ رضي الله عنها على أبي هريرة رضي الله عنه. فقد بلغها أنّه يَروي عن النبيّ ﷺ أنّه قال: «لأنْ أُمتّعَ بسوط في سبيل الله أحبُّ إليّ من أن أُعتِق ولدَ الزنى». وأنّه قال أيضا: «ولدُ الزنى شرُّ الثلاثة». وأنّه قال: «الميتُ يُعذَّب ببكاء الحيّ».

وقد أجابت السيدةُ عائشةُ على هذه النماذج الثلاثة إجابةً عامّة فقالت: رحم الله أبا هريرةَ، أساء سَمعاً فأساء إجابة[١٠٢].

ثمّ شرعتْ في تفصيل ما وقع من الخطأ في هذه الأحاديثِ الثلاثةِ، فقالت:

أمّا قوله:« لأن أُمتّعَ بسوط في سبيل الله أحبُّ إليّ من أن أُعتِق ولدَ الزنى »، فإنّها لما نزلت: ﴿فَلَا اقْتَحَمَ الْعَقَبَةَ. وَمَا أَدْرَاكَ مَا الْعَقَبَةُ﴾. (البلد: ١١-١٢) قيل : يا رسول الله، ما عندنا ما نعتق، إلاّ أنّ أحدَنا له الجاريةُ السوداءُ، تخدمُه وتسعى عليه، فلو أمرْناهنّ، فزَنَيْن، فجئْن بأولادٍ فأعتقْناهم، فقال رسول الله: «لأن أُمتّع بسوط في سبيل الله، أحبّ إليّ من أن آمر بالزنى، ثمّ أُعتق الولد».

وأمّا قولُه: «وَلَدُ الزنى شرُّ الثلاثة» فلم يَكن الحديثُ على هذا، إنما كان رجلٌ من المنافقين يُؤذي رسولَ الله ﷺ، فقال: «من يَعذُرني من فلان؟». قيل: يارسول الله، إنّه مع ما به ولدُ زنى. فقال: «هو شرُّ الثلاثة». والله تعالى يقول: ﴿وَلاَ تَزِرُ وَازِرَةٌ وِزْرَ أُخْرَى﴾. (الأنعام: ١٦٤، الإسراء: ١٥، فاطر: ١٨، الزمر: ٧).

وأمّا قولُه:« إنّ الميتَ يُعذَّبُ ببكاء الحي »، فلم يكن الحديثُ على هذا، ولكنّ رسولَ الله ﷺ مرّ بدار رجلٍ من اليهود، قد مات، وأهلُه يَبكون عليه، فقال: «إنهّم يَبكون عليه وإنّه لَيُعذَّبُ»، والله يقول: ﴿لاَ يُكَلِّفُ اللّهُ نَفْسًا إِلاَّ وُسْعَهَا﴾. (البقرة: ٢٨٦).

وفي رواية أنّها قالت: رحم الله أبا عبد الرحمن، سمع شيئاً فلم يحفظْه، إنّما مرّت على رسول ﷺ جنازةُ يهوديٍّ وهم يَبكون عليه. فقال: «أنتم تَبكون وإنه لَيُعذَّب».[١٠٢]

واعترضتْ على عمرَ بن الخطاب في روايته لهذا الشطر من الحديث، فقالت: يَرحم الله عمرَ، لا والله ما حدّث رسولُ الله أنّ الله ليعذّبُ المؤمنَ ببكاء أهله عليه، ولكنّه قال:«إنّ الله يزيدُ الكافرَ عذاباً ببكاء أهله عليه ». ثمّ قالت: حسبكم القرآن: ﴿وَلَا تَزِرُ وَازِرَةٌ وِزْرَ أُخْرَى﴾. (الأنعام: ١٦٤، الإسراء: ١٥، فاطر: ١٨، الزمر: ٧). وقال ابنُ عباس عند ذاك: «والله أضحك وأبكى».[١٠٣]

النموذج الثاني:

ما رواه البيهقيُّ في سننه، من أنّ أبا هريرة لما روى حديثَ:« مَن حمل ميتاً فلْيتوضّأْ»[١٠٤]، ردّت عليه عائشةُ قائلة: أونجس موتى المسلمين؟! وما على رجل لو حمل عوداً؟[١٠٥].

النموذج الثالث:

ما رواه أبو هريرةَ وابنُ عمر أنّ رسول الله ﷺ قال: «لأن يمتلئَ جوفُ أحدكم قيحاً خيرٌ من أن يَمتلئ شعراً».[١٠٦]

فردّت عائشة هذا الفهمَ الظاهريَّ للحديث بجوابين:

الأول: ما ورد عنه ﷺ أنّه كان يضع لحسّانَ منبراً في المسجد فيقوم عليه يهجو مَن يُؤذي رسولَ الله ﷺ، وقولُه ﷺ: «إن روحَ القدس مع حسان ما نافح عن رسول الله»[١٠٧].

الثاني: أنّ المعنى المراد من هذا الحديث: «لأن يمتلئَ جوفُ أحدكم قيحاً ودماً، خير من أن يمتلئ شعراً هُجيت به»[١٠٨] فالمراد به خصوصُ الشعر الذي يُهجى به رسول الله ﷺ، وليس أيَّ شعر يُقال.

وربّما يُراد بذلك مَن يكثرُ ويُبالغ في تعاطي الشعر. ويُؤيّدُه صنيعُ الإمام البخاريِّ، فقد عقد لهذا الحديث باباً بعنوان: ما يُكرَه أن يكون الغالبُ على الإنسان الشعرَ حتى يَصدّه عن ذكر الله والعلم والقرآن.

بل ورد عن عمرَ ما يَدلّ على إرادة هذا المعنى. فقد أخرج الطبريُّ في تهذيب الآثار، من طريق إسماعيلَ بنِ أبي خالد، قال: سمعت عمرو بن حريث يتحدّث قال: إنّ شاعراً كان في

عهد عمرَ يروي شعراً كثيراً، فقال عمر: «لأنْ يمتلئَ جوفُ أحدكم قَيحاً خيرٌ له من أن يمتلئ شعراً»[١٠٩].

وقد استوفى الإمامان الكبيران الطبريُّ والطحاويُّ الكلامَ في هذه المسألة واستعرضا أقوالَ العلماء وأدلّتَهم فيها[١١٠].

وقد ختم الإمام الطحاويُّ حديثَه بما يُؤيِّد ما ذهبت إليه عائشةُ. قال: «فلمّا جاءت هذه الآثارُ متواترةً بإباحة قولِ الشعر، ثبت أنّ ما نُهِي عنه في الآثار الأُوَل ليس لأنّ الشعر مكروه، ولكنْ لمعنى كان في خاصٍّ من الشعر قُصِد بذلك النهيُ إليه»[١١١].

النموذج الرابع:

ما رواه عمرُ بنُ الخطاب في النهي عن الصلاة بعد الصبح حتى تُشرقَ الشمسُ والعصرِ حتى تَغْرُبَ[١١٢].

فقالت عائشةُ: وَهِم عمرُ، إنما نهى رسولُ الله أن يُتحرى طلوعُ الشمس وغروبُها[١١٣].

وقد وافقها ابنُ عمرَ فيما ذهبت إليه، واعترض على أبيه، فقال: «أُصلّي كما رأيتُ أصحابي يُصلّون، لا أنهى أحداً يُصلّي بليلٍ ولا نهارٍ، ما شاء، غَيْرَ أن لا تَحَرَّوْا طلوعَ الشمس وغروبَها»[١١٤].

النموذج الخامس

ما رواه عبد الملك بن أبي بكر بن عبد الرحمن عن أبي بكر قال: سمعت أبا هريرة رضي الله عنه يقص، يقول في قصصه: من أدركه الفجر جُنُباً فلا يَصُمْ. فذكرت ذلك لعبد الرحمن بن الحارث لأبيه فأنكر ذلك فانطلق عبد الرحمن وانطلقت معه حتى دخلنا على عائشة وأم سلمة رضي الله عنهما فسألهما عبد الرحمن عن ذلك قال فكلتاهما قالت كان النبي يصبح جنبا من غير حلم ثم يصوم قال فانطلقنا حتى دخلنا على مروان فذكر ذلك له عبد الرحمن فقال مروان عزمت عليك إلا ما ذهبت إلى أبي هريرة فرددت عليه ما يقول قال فجئنا أبا هريرة وأبو بكر حاضر ذلك كله قال فذكر له عبد الرحمن فقال أبو هريرة أهما قالتاه لك؟ قال: نعم. قال: هما أعلم. ثم رد أبو هريرة ما كان يقول في ذلك إلى الفضل بن العباس فقال أبو هريرة: سمعت ذلك من الفضل، ولم أسمعه من النبي[١١٥].

وفي رواية أنّ أبا هريرة رجع عن هذه الفتوى لمّا سمع ذلك من عائشة وأمّ سلمة[١١٦].

وقد ذهب أكثرُ من عالم إلى القول بالنسخ، وأنّ ما كان يرويه أبو هريرة لم يكن خطأً أو وهماً منه، وإنّما كان حُكما متقدّما نُسِخ بما روته عائشة وأمّ سلمة[١١٧].

النموذج السادس:

ولم تكن السيدةُ عائشةُ رضي الله عنها بمَنْأًى عن المناقشة والنقد في بعضِ ما تَرويه عن رسولِ الله ﷺ.

ومِن ذلك أنّها لمّا روتْ حديثَ رَضاع الكبير[١١٨] قالت لها أمّهاتُ المؤمنين في ذلك: فما هو بداخلٍ علينا أحدٌ بهذه الرضاعة ولا رائِينا، ما نرى هذه إلا رخصةً أرخصها رسولُ الله لسالم خاصة[١١٩].

ولسنا بصددِ الترجيح بين أقوال الفقهاء في هذه المسألة[١٢٠]، ولكنَّ المقصودَ بيانُ ما كان يفعلُه الصحابةُ من الاعتراض على بعضهم في نقل الحديث أو فهمِه.

النموذج السابع:

ما ورد من نقدِ ابن عباس لأبي هريرةَ في روايتِه حديثَ: «توضّؤوا ممّا مسّت النار». قال ابن عباس: «أتوضّأ من الحميم»[١٢١].

النموذج الثامن:

ما ورد من نقد عبد الله بن مسعود لحذيفة بن اليمان رضي الله عنهما.

فقد أخرج البيهقيُّ والطحاويُّ، من طريق سفيان بنِ عيينة عن جامع بن أبي راشد عن أبي وائل قال: قال حذيفة لعبد الله - يعني ابن مسعود - رضي الله عنه: عُكوفاً بين دارك ودار أبي موسى! وقد علمتَ أن رسول الله قال: لا اعتكاف إلا في المسجد الحرام أو قال إلا في المساجد الثلاثة؟! فقال عبد الله: لعلك نسيتَ وحفظوا، أو أخطأتَ وأصابوا»[١٢٢].

وقال ابنُ حزم: «أما من حدَّ مسجدَ المدينة وحده أو مسجدَ مكة ومسجدَ المدينة أو المساجدَ الثلاثةَ أو المسجدَ الجامعَ فأقوالٌ لا دليلَ على صحتها، فلا معنى لها، وهو تخصيص لقول الله تعالى: ﴿**وأنتم عاكفون في المساجد**﴾»[١٢٣].

هذه بعضُ النصوص ذكرناها لنعرفَ منهجَ السلف من الصحابة في التعامل فيما بينَهم فيما يَتعلّقُ بالأحاديث التي يَرْوونها، فقد كانوا يَقفون من بعضهم موقفَ الناقد لمُتون

الأحاديث ومعانيها. وكانوا بذلك قدوةً صالحةً لمن جاء بعدهم في الاهتمام بنقد المتون بأشكال مختلفة وطرق كثيرة، كان منها عرضُ رواياتِ الراوي على ما رواه الآخرون من الثقات، للوصول إلى التأكّدِ من أنّ الراوي لم يُخالِفْ غيرَه في متون الأحاديث ومعانيها، ولم يَكن المُحدّثون يَتردّدون في اطّراح ما وجدوه مُخالفاً للأصول الثابتةِ في الشريعة ومنافاتها للعقل والفطرة، وكفى بها شاهداً على أصالةِ هذا النهج عند الأقدمين. وأقلُّ ما يَفعله المُحدّثون في مثل هذه الحالات أن يَتوقّفوا في العمل برواية الراوي المُخالِف حتى يَظهرَ ما يُرجّح روايتَه على رواية غيرِه.

ولا يخفى على ذوي الأفهام أنّه ليس كلّ ما يعترض عليه الصحابي من رواية صحابي آخر يعني أنّه يخطّئُه فيما يرويه، أو ينسبه إلى الغلط أو الوهَم أو النسيان، وإنّما قد يكون السبب غير ذلك، كأن يثبت عنده ما يخالفُ هذه الروايةَ أو يخصصُها أو يعمّمُها أو يخالفُ ظاهرَ آية أو حديثٍ آخر، ولو تتبّعنا الأمثلةَ التي ذكرها العلماءُ في ذلك، لتبيّن لنا هذا الأمرُ واضحاً جلياً.

السببُ الذي جعل الصحابةَ يَسلكون هذا المسلكَ

والسببُ في ما كان يَحدُثُ بين الصحابة من تَخطئة بعضِهم البعضَ في بعضِ ما يَرْوُونه أو يَفهمونه من معاني الأحاديث أنّهم ﷺ لم يَكونوا في مستوى واحدٍ من العلم بالأحاديث وتأويلِها، فقد كان أبوبكر الصدّيق - وهو المُقرَّب من رسول الله ﷺ وخليفتُه من بعدِه - إذا ورد عليه أمرٌ نَظَرَ في كتاب الله تعالى، فإن وجدَ فيه ما يَقضي به قضى به، وإن لم يَجد في كتاب الله نَظَر في سنة رسولِ الله ﷺ، فإن وجد ما يَقضى به قضى به. وإن أعياه ذلك سأل الناسَ هل عَلِمْتُم أنّ رسول الله ﷺ قضى فيه بقضاء؟ فربّما قام إليه القومُ فيقولون: قضى فيه بكذا وكذا، وإن لم يَجد سُنّةً سنّها النبيُّ ﷺ جمع رؤساءَ الناس فاستشارهم، فإذا اجتمع رأيُهم على شيءٍ قضى به.

وكان عمرُ رضي الله عنه يفعل ذلك أيضاً. فإذا أعياه أن يجد ذلك في الكتاب والسنّة سأل: هل كان أبوبكرٍ قضى فيه بقضاء؟ فإن كان لأبي بكر قضاءٌ قضى به، وإلاّ جمع الناسَ واستشارهم، فإذا اجتمع رأيُهم على شيءٍ قضى به[١٢٤].

فهذا وأمثالُه من النصوص يَدلّ على ما ذكرنا من اختلاف الصحابة في الإحاطة بالسنة

أو فهْم معانيها، ولذلك كان بعضُهم يُصوِّب بعضاً، إذا كان عنده زيادةُ علمٍ أو فهمٍ في هذه المسألة أو تلك.

ويَجب أن نُسجِّلَ هنا أنّ المُحدّثين جعلوا في أحيان كثيرة ضَعْفَ المتون وشذوذَها سبباً لأن يُدرَجَ الراوي في جُملة الرواة الضعفاء الذين قالوا عنهم إنّهم رَوَوا أحاديثَ مُنكَرةً، أو غريبةً، أو أنّهم يُغرِبون في أحاديثهم.

وبناءً على ذلك، فقد وَضَحَ لكلّ ذي عيْنَين أنّ نقدَ متون الأحاديث منهجٌ أرسَى قواعدَه الأُوْلى أصحابُ النبيّ ﷺ، ثمّ سار عليه مِن بعدِهم جموعُ المُحدّثين من التابعين ومَن بعدَهم.

فحيثما لاحظوا ما يُفيد تعارُضاً توقّفوا وسَعَوا إلى إزالة هذا التعارض بالقواعد السليمةِ في ذلك. فإن تَعذَّر ذلك طرحوا هذه النصوصَ المُتعارِضةَ ولم يَعملوا بها.

وهكذا يمكن أن يُقالَ إنّ إعطاءَ المتن حقَّه من النظر والدراسة هو المنهج الذي أطبقَ على العملِ به جموعُ الصحابة والتابعين والمُحدّثين في كلِّ عصور الإسلام، ولم يَكن هناك أيُّ تقصيرٍ في هذا الجانبِ لصالح دراسةِ الأسانيد وأحوالِ الرواة كما يَدَّعِي بعضُ مَن لا علمَ له، أو مَن قَصُرَ باعُه وعَجز يَراعُه عن إدراك ذلك.

المبحث السابع: اعتماد المحدّثين للعقل عند كلّ موطن حيث يمكن مراعاته

من القضايا التي تُثار اليومَ حولَ السُنّة أنّ هناك أحاديثَ أوردها المُحدّثون في كُتُب الحديثِ لا يَقبلُها العقلُ ولا يُصدّقُها، وهذا يَدلّ على قِصَرِ مَنهج المُحدّثين وعدمِ اهتمامهم بالمُتون، واكتفائهم بتصحيح الأحاديثِ بمُجرَّد النَّظر في إسنادِها، دون إعمالِ العقل في مُتونها وما دلّتْ عليه من المعاني التي ربّما تَكونُ مخالفةً للعقل.

وللجواب على هذه الشبهة وقطعِ الطريق على أصحابِها نُبادِرُ فنقول: إنّ للعقل حدوداً يَجب أن يقِفَ عندها ولا يتجاوزَها، ولكنّنا في مُقابِل ذلك لسْنا من الذين يقولون بتغْييب العقل أمامَ النصّ الشَّرعي، فذلك نوعٌ من الانحراف أيضاً، لكنَّ الأمرَ يَتحقّقُ بالتَّوسّط في هذا السبيلِ، حيث لا إفراطَ ولا تفريطَ، ويَتِمُّ ذلك بأن يكونَ دورُ العقل هو في عمليةِ إثباتِ

النصّ وفهمه، ولكنّ نصوصَ الشريعة جاءت بما يُحيِّرُ العقولَ، لا بما تُحيلُه العقولُ، فللعقل حدودُه أمامَ النصوص.

ومِنْ أظهَرِ الأدلّةِ على اعتبار دَوْرِ العقلِ أنّ الله تعالى أناط به الأحكامَ الشرعيةَ ولزومَها، فلا تكليفَ إلاّ بوجود العقل، وعلى هذا فلا يُكلَّفُ المجنونُ، ولا تترتّبُ الأحكامُ الشرعيةُ ولا تمضِي في أحوالٍ يَقترن فيها العقلُ بشيءٍ من الخلل أو يَحدثُ ما يَمنعُه من العمل على الوجه الصحيح، فلا يقضي القاضي وهو غضبانُ أو جائعٌ أو خائفٌ أو يُدافِعُ الأخْبَثَين، لأنّ كلَّ ذلك من شأنه أن يَمنعَ عنه - أو يَمنعَه عن - التفكيرَ السليمَ في حَيْثِيات المسألةِ المعروضةِ عليه، ويُؤدّي إلى وقوع الخللِ في حُكْمِه.

وعلى هذا، فللعقل دورُه في إثبات النصّ وفي فهمِه والاستنباطِ منه وفي الاهتداء إلى أسرارِ الشريعة ومقاصدِها وفي حُسْنِ تنزيلِ النصوص على الوقائع والنوازلِ، وغيرِ ذلك مما لا غِنًى له عن العقل بحال من الأحوالِ.

ولكنَّ الخللَ الذي يَقعُ في هذه المسألة هو الغُلُوُّ والمبالغةُ في تقدير العقل والاعتدادِ به في مواجَهةِ النصوص، حتى إذا تعارض العقلُ مع النصّ صار الأمرُ إلى ردّ النصّ بدعوى مخالفته للعقل، وهذا مزلقٌ خطيرٌ ومركبُ انحرافٍ كبيرٌ.

والمطلوبُ في هذا الباب أن يُعلمَ أنّه إذا تعارض العقلُ والنصُّ، فإمّا أن يكونَ النصُّ غيرَ صحيح، وإمّا أن يَكونَ العقلُ غيرَ صريح، وهنا مجالُ اجتهادِ العلماء الفقهاء، ولكنَّ إطلاقَ دعوى التعارضِ لا تَتِمُّ في كلِّ الأحوال، وردُّ النصوص الصحيحةِ بسبب التعارُض مع العقل مسلكٌ خطيرٌ، خاصّةً في القضايا التي لا مجالَ فيها للعقل أصلاً كعلمِ الغيْبِ وقَصَصِ الأنبياء السابقين والملاحمِ والفِتَنِ وأشراطِ الساعةِ وغيرِ ذلك، فإذا ثبتَ النصُّ في شيءٍ من هذا لم يكنْ للعقل إلاّ دورُ التأويل والتفسير لهذا النصِّ وحَمْلُه على المعنى الذي يُمكِنُ قبولُه عقلاً، فإذا تَعذّر ذلك كان قَبولُ النصّ أولى مِن تقديم العقل، والله أعلم.

ومع ذلك، فإنّ المُحدّثين راعَوْا استخدامَ العقل عندَ أهمِّ مراحلِ الدراسة الحديثية.

فقد بيّن الشيخ عبد الرحمن بن يحيى المعلّمي رحمه الله تعالى أنّ المُحدّثين راعَوْا العقلَ في أربعةِ مواطنَ: ١ - عند السماع. ٢ - عند التحديث. ٣ - عند الحكم على الرواة. ٤ - عند الحكم على الأحاديث»[١٢٥].

ثمّ إنّ العِبْرةَ في رفض العقل لشيءٍ هو أن تتّفقَ العقولُ على رفضه، لا عقلَ شخصٍ واحدٍ، فلا يُمكن أن يُرَدَّ حديثٌ ما لمُجرَّد أنّ شخصاً من الناس - كائناً مَن كان - لم يَستطعْ عقلُه أن يُدركَ أو يُصدّقَ أو يَقتنعَ بما دلّ عليه هذا الحديثُ، بل الحكم عند ذلك أن يقال لهذا الشخص: إنّ عقلك عاجز عن إدراك مَعنى هذا الحديث - أو بعض تفاصيل ما دلّ عليه - فليس أمامك بعدَ ثبوت صحةِ نقلِه إلاّ أن تُسلّمَ لعقول الآخرين من العُلماء الذين رَوَوْه وصحّحوه وقَبِلُوه ولم يَرَوْا فيه ما يُخالفُ عقولَهم.

ويَجبُ أن نُلاحظَ هنا أنّنا نُقرِّرُ القاعدةَ فقط. أمّا التّطبيقُ فهو اجتهادٌ من العلماء يُصيبون فيه ويُخطئون.

والقاعدةُ المقصودةُ في كلامنا هي إثباتُ اهتمامهم بنقد المتون وعدمِ اقتصارهم على نقد السند كما يَدّعي من لا علمَ له، بل إنّهم - كما ذكرنا ذلك أكثرَ من مرّة - يَجعلون نقدَ المتن سبباً في القدح في إسناده.

أمّا كونُهم أخطأوا في بعضِ ذلك أو أصابوا فهو مَحلُّ الاجتهاد والنظر.

قال ابنُ تيمية - رحمه الله -: «الأحاديثُ التي يَنقلُها كثيرٌ من الجُهال لا ضابطَ لها، لكنْ منها ما يُعرفُ كذبُه بالعقل، ومنها ما يُعرفُ كذبُه بالعادة، ومنها ما يُعرف كذبُه بأنه خِلافُ ما عُلِمَ بالنقل الصحيح، ومنها ما يُعرف كذبُه بطُرقٍ أخرى»[١٢٦].

المبحث الثامن: منهج المحدّثين يقوم على الجمع بين النظر في السند والنظر الفقهي والأصولي

ويَكفي في التدليل على ذلك أن نُمثّل بكتاب البخاري العظيم الذي جمع بين الحديث والفقهِ والأصول، حتى قال العلماء: فقهُ البخاري في تراجُمه، وتنافس العلماء بعدَه في استخراج المسائل الفقهيةِ والأصولية منه، وصُنِّف البخاريُّ في زُمرة الفقهاء المُحدّثين ووَجدتْ آراؤه الفقهيةُ واجتهاداتُه مكانَها في كتب الفقه.

والحقيقةُ أنّ الناظرَ إلى المُحدّثين المتقدّمين لا يرى عندهم أيَّ فِصامٍ بين الفقه والحديث، وإن اختلفتْ مراتبُهم في ذلك، فكلُّهم مُحدّثون وفقهاء، ويؤيّد هذا قولُهم: كلُّ مُحدّث فقيه. وأمّا قولُهم: وليس كلُّ فقيه مُحدّثاً فليس المرادُ به تجويزَ أن يكونَ الفقيهُ غيرَ

مُحدّث، وإنّما المرادُ الإخبارُ عن الواقع الذي حصل بعد افتراق الفقه والحديث، فصار بعضُ الفقهاء لا صِلةَ لهم بالحديث ولا بضاعةَ لهم منه، وصار بعضُ المُحدّثين أيضاً مُجرّدَ رُواة للأخبار ولا حظَّ لهم في معرفة معانيها وفقهِها، وصدق فيهم حديثُ رسول الله ﷺ: «فرب حامل فقه لا فقه له ورب حامل فقه إلى من هو أفقه»[١٢٧].

وانظرْ أيضاً إلى كتاب التِّرمِذيِّ الذي يُعتبَر مَعْلَماً من معالِم الكُتب التي جمعت بين النظر في الإسناد والكلامِ على الجوانب الفقهية للأحاديث، فقد كثُرَ في كتابه تعليلُ الأحاديث بالنَّظر إلى مُتونها، مِن حيثُ موافقَتُها لما جرى عليه العملُ بين الصحابة والتابعين.

وقد يُحسّنُ أحاديثَ إذا ظهر أنّ العملَ بين الصحابة والتابعين جرى على وَفقِها، فيَعتبِرُ ذلك مِن أسباب تقويةِ الحديث وارتفاعِه إلى درجة القَبول والاحتجاج.

المبحث التاسع: مضمون المتن الفقهي قد يكون سبباً في ردّ الحديث

إنّ العنايةَ بالجانب الفقهي الذي تتضمّنُه متونُ الأحاديث يُعتبَر عند المُحدّثين سبباً من أسبابِ الحُكْمِ على الحديث صحّةً وضَعفاً، قَبولاً وردّاً، وهو يَدخلُ في شرطِ سلامة الحديث من الشذوذ والعلّة القادحة المُتعلّقة بالمتن، فمتى وُجِدَ في المتن ما يُعتبَرُ مخالَفةً لأحكامٍ فقهيةٍ مستقرّةٍ عند الرواة المحدّثين فإنّ ذلك يُعتبَرُ سبباً لردّ ما دلَّ عليه هذا الحديثُ من المعنى، أو التوقُّفِ فيه – على الأقل – حتى يُوجدَ ما يُرجّحُه على غيرِه.

والأمثلة على ذلك كثيرةٌ، نذكر منها هذين المثالين:

المثال الأوّل

ما أورده ابنُ عَدِيٍّ في الكامل، من حديث سلَمة بن وردان الجندعي، قال: سمعت أنسَ ابنَ مالك يقول: سأل النبيُّ ﷺ رجلاً من أصحابه، فقال: «يا فلان! هل تزوّجتَ؟». قال: ليس عندي ما أتزوّج. قال: «أليس معك ﴿**قل هو الله أحد**﴾، قال: بلى. قال: «رُبُعُ القرآن. أليس معك: ﴿**إذا جاء نصر الله**﴾؟». قال: بلى. قال:« رُبُع القرآن». قال: «أليس معك: ﴿**قل يا أيها الكافرون**﴾؟». قال: بلى. قال: «ربع القرآن. أليس معك: ﴿**إذا زلزلت**﴾؟». قال: بلى. قال: «ربع القرآن». قال: «أليس معك آية الكرسي؟». قال: بلى. قال: «ربع القرآن تَزَوَّجْ. تَزَوَّجْ»[١٢٨].

هذا الحديثُ يُخالِفُ ما ثبتَ واشتهر عند جمهور الرواة مِن أنّ: ﴿قل هو الله أحد﴾ تَعدِلُ ثُلُثَ القرآن لا رُبُعَه.

ثمّ إنّ الراوي ذكر خمسَ سُوَرٍ، كلُّ واحدة منها تَعدِلُ رُبُعَ القرآن، وهذا لا يَستقيمُ معنى.

ولذلك أعلّ الإمامُ مسلمٌ هذا الحديثَ بهذه المُخالَفة، فقال:« هذا الخبر الذي ذكرناه عن سلَمة عن أنس أنّه خبرٌ يُخالِف الخبرَ الثابتَ المشهورَ، فنقلَ عوام - يعني: عموم - أهل العدالة ذلك عن رسول الله ﷺ وهو الشائعُ من قوله: ﴿قل هو الله أحد﴾، تعدلُ ثلثَ القرآن، فقال ابنُ وردان في روايته: إنها ربعُ القرآن، ثمّ ذكر في خبره من القرآن خمسَ سُوَر يقول في كلِّ واحدٍ منها: ربُعُ القرآن، وهو مُستنكَرٌ غيرُ مفهومٍ صحةُ معناه»[١٢٩].

فأنت ترى كيف ردّ الإمامُ مسلمٌ هذا الحديثَ لأنّه يُخالِف ما عرفَه الناسُ ونقلوه واشتهر بينَهم، وبمثل هذه الأحاديث التي رواها ابنُ وردان وخالف فيها، حَكَمَ العلماءُ عليه بأنّه مُنكرُ الحديث، وضعّفوه، ولم يَحتجّوا بحديثه[١٣٠].

قال أبو حاتم: «ليس بقويٍّ، وتدبّرتُ حديثَه فوجدت عامّتَها مُنكَرةً، لا يُوافِق حديثُه عن أنسٍ حديثَ الثقات إلاّ في حديث واحد، يُكتَبُ حديثُه»[١٣١].

المثال الثاني

ما أورده الإمامُ مسلمٌ في كتاب (التمييز)، من حديث ابنِ شهابٍ الزهريِّ، أنّ أبا بكرٍ ابنِ سليمانَ بنِ أبي خيثمةَ أخبره أنّه بلَغه أنّ النبيَّ ﷺ صلّى ركعتين، ثمّ سلّم، فقال ذو الشِّمالَيْن بنُ عبدِ عمرو: يا رسول الله! أقصُرَتْ الصلاةُ أم نسيتَ؟ قال رسول الله ﷺ :«لم تُقْصَرِ الصلاةُ ولم أنْسَ». قال ذو الشمالين: قد كان ذلك يا رسول الله!. فأقبل رسولُ الله ﷺ على الناس، فقال: «أصدق ذو اليَدَيْن؟». قالوا: نعم. فقام رسول الله ﷺ فأتمّ ما بَقِيَ من الصلاة، ولم يَسجُدِ السجدتين اللتين تُسجَدان إذا شكّ الرجلُ في صلاته حتى لقاء الناس[١٣٢].

فهذا الخبرُ الذي يَتضمّن نفيَ سجوده ﷺ سجدتَيْ السهو يُخالِفُ ما صحّ واشتهر من الأخبارِ والآثارِ الثابتةِ عن النبيّ ﷺ في أنّه لمّا نبّهَهُ ذو اليَدَيْن واستَثْبَتَ النبيُّ ﷺ من الناس لم يَبرحْ مكانَه حتى أتمّ ما نَسِيَهُ من صلاته، ثمّ سَجَدَ للسهو بعدَ ذلك.

فأعلَّ الإمامُ مسلمٌ هذا الخبرَ عن الزهريِّ، قائلاً:« وخبرُ ابنِ شهابٍ هذا في قصّة ذي اليَدين وَهَمٌ غيرُ محفوظ لتظاهُر الأخبار الصحاح عن رسول الله ﷺ في هذا»[١٣٣].

ثمّ ساق الرواياتِ المشهورةَ المستفيضةَ في سُجود النبيّ ﷺ، وظهر بذلك أنّ الزهريَّ رحمه الله تعالى كان واهماً في روايته، عندما نَفَى سُجودَ السَّهو.

بل إنّ هناك وَهَماً آخر وقع للإمام الزهري في هذا الحديث، حيث سَمَّى الرجلَ السائلَ ذا الشِّمالَيْن، والصواب أنّه ذو اليَدَيْن، وهو الخِرباق بنُ عمرو. وأمّا ذو الشِّمالَيْن فصحابيٌّ آخر استُشهد ببدر، وأبو هريرة راوي الحديث - كما في الطرق الأخرى - إنّما صلّى مع النبيّ ﷺ بعد أن أسلم عامَ خيبر، وخيبرُ كانت بعدَ بدر بخمس سنين.

قال النووي رحمه الله: «ذو اليَدَيْن الصحابيُّ مذكورٌ في كتاب الصلاة في هذه الكُتب، اسمه الخرباق بن عمرو ... وهو من بني سُلَيم، وهو الذي قال: يا رسول الله! أقصُرتْ الصلاةُ أم نسيتَ؟، حين سلّم في ركعتين، وليس هو ذا الشِّماليْن الذي قُتل يومَ بدر، لأنّ ذا الشمالين خُزاعي قتل يوم بدر، وذا اليدين سُلَمي عاش بعد النبيّ ﷺ زماناً، حتى روى المتأخِرون من التابعين عنه»[١٣٤].

وقد أطنبَ أعلامُ المُحدّثين في إيضاح هذه المسألةِ وبيانِ الوَهَمَيْن الذين وقعا للإمام الزُّهري، ومِن أحسنِ مَن أطنبَ في ذلك وأوضحَ: الإمامُ ابنُ عبد البَرّ في (التمهيد)، فلْيُرجعْ إليه فإنّ له كلاماً طويلاً في غاية النَّفاسة[١٣٥].

وممّا قاله في خاتمة حديثِه عن هذا الأمر: «وأمّا قولُ الزهري في هذا الحديث: أنّه ذو الشمالين، فلم يُتابَعْ عليه، وحملَه الزهريُّ على أنه المقتول يوم بدر. وقد اضطُرِب على الزهري في حديث ذي اليدين اضطراباً، أوجبَ عند أهل العلمِ بالنقلِ تَرْكَه مِن روايته خاصةً»[١٣٦].

ثمّ قال: «لا أعلمُ أحداً من أهل العلم والحديث المُنصفين فيه عوَّلَ على حديث ابنِ شهاب في قصة ذي اليدين لاضطرابه فيه وأنه لم يُتِمَّ له إسناداً ولا متناً، وإن كان إماماً عظيماً في هذا الشأن فالغَلَطُ لا يَسلم منه أحدٌ، والكمال ليس لمخلوق، وكلُّ أحد يُؤخَذُ من قوله ويُتركُ إلا النبيَّ ﷺ، فليس قولُ ابنِ شهابٍ أنّه المقتولُ يومَ بدر حجةً؛ لأنّه قد تبيَّن غَلَطُه في ذلك»[١٣٧].

فانظر كيف كانت المخالفةُ في المعنى الفقهي الذي ثبت بالنصوص الأخرى سبباً في الطعنِ في رواية الإمام الزهري، والحُكْمِ عليها بأنّها وَهَمٌ، والله أعلم.

وهذه الأمثلةُ ونظائرُها تؤكّد أنّ المُحدّثين المتقدّمين لم يكونوا يَهتمون بالنظر إلى الإسناد ورجاله فقط، وإنّما كان اهتمامُهم كذلك مُركّزاً على المتون ومقارنتها بغيرها، والتأكّدِ من سلامتِها من المُخالَفة، وهذا يعني فيما يعني أنّهم كانوا يَتوفّرون على قَدْرٍ كبير من المعرفة بمعاني الأحاديث وفقهها واختلافِ الناس فيها وتحديدِ ما جرى عليه العملُ عن الصحابة والتابعين، وما ثبت أنّه منسوخٌ أو جرى العمل بخِلافه وغيرِ ذلك من التفاصيل التي تُعتبَر عند المحدّثين المتقدّمين الرُّكْنَ الرّكين في قَبول الأحاديث أو ردّها.

وهذا الإمامُ ابنُ عبدِ البَرّ قد سمّى كتابَه في شرح الموطّأ (التمهيد لما في الموطّأ من المعاني والأسانيد)، ليَجمعَ بين دراسة الإسناد ورجاله والنَّظر في المتون ومعانيها، ولذلك كان كتابُه خيرَ مثالٍ على الجُهد المَبذول من علماء الحديث في نقدِ المتون وفقهها.

المبحث العاشر: الذوق الفني

وهذا الأمرُ وإن لم يَكنْ له حيّزٌ واسعٌ في نقد الأحاديث، لكنّ ورودَه يُؤكّدُ اهتمامَ المُحدّثين بالمتون خاصّةً، ويبيّن أنّهم حتى لو كان الإسنادُ سالماً من العِلل الظاهرة، فإنّ المحدثين تَصْدُرُ عنهم بعضُ العبارات التي تَدلُّ على شعورهم بالشكّ في صحّة هذا الحديث، وهذا الأمرُ يَعتمِد أساساً على حِسّهم المُرهَفِ وعنايتِهم البالغةِ بحديث النبيّ ﷺ وممارستِهم المستمرّةِ له، لذلك نسمع أحدَهم يقول: «هذا الحديثُ عليه ظُلْمَة»، أو «متنُه مُظلِم»، أو «يُنكِرُه القلبُ»، أو «لا تَطمئِنّ له النفسُ»[١٣٨]، وغيرَ ذلك من العبارات التي تدلّ على ذوقٍ فنيٍّ رفيعٍ مَكّن المُحدّثين من التنبُّه للعِلل الخفية الواقعةِ في الأسانيد أو المتون[١٣٩].

قال الربيعُ بنُ خيثم: «إنّ من الحديث حديثاً له ضَوءٌ كضوء النهار تعرفُه، وإنّ من الحديث حديثاً له ظُلمةٌ كظلمةِ الليل تُنْكِرُه»[١٤٠].

وقال الإمام ابن دقيق العيد: «وحاصلُه يَرجعُ إلى أنّه حصلتْ لهم - لكثرة مُزاوَلة[١٤١] ألفاظ النبيّ ﷺ - هيئةٌ نفسانيةٌ، أو مَلَكةٌ، يَعرفون بها ما يجوز أن يكونَ من ألفاظِ الرسول ﷺ، وما لا يجوزُ أن يكونَ من ألفاظه».[١٤٢]

وقال ابن الجوزي: «الحديث المنكر يقشعرّ له جِلدُ الطالب وينفر منه قلبُه في الغالب».[١٤٣]

وقد سئل الإمامُ ابن قيّمِ الجَوزية: هل يمكن معرفةُ الحديث الموضوع بضابط من غيرِ أن يُنظرَ في سنده فقال: «هذا سؤالٌ عظيمُ القدر، وإنما يَعرفُ ذلك من تضلَّعَ في معرفة السنن الصحيحة وخُلِطتْ بلحمه ودمه وصار له فيها مَلَكةٌ واختصاصٌ شديدٌ بمعرفة السنن والآثار ومعرفةِ سيرة رسول الله عليه الصلاة والسلام وهَدْيِه فيما يأمر به ويَنهى عنه ويُخبرُ عنه ويدعو إليه ويُحبُّه ويكرهُه ويُشرِّعُه للأمة، بحيث كأنه مُخالِطٌ له عليه الصلاة والسلام بين أصحابه الكرام، فمثلُ هذا يَعرفُ من أحواله وهديه وكلامه وأقواله وأفعاله وما يجوزُ أن يُخبرَ به وما لا يجوزُ ما لا يعرفُه غيرُه، وهذا شأنُ كلِّ متبوع مع تابعِه، فإن للأخصِّ به الحريصِ على تتبع أقواله وأفعاله من العلم بها والتمييز بين ما يصح أن ينسب إليه وما لا يصح ما ليس لمن لا يكون كذلك، وهذا شأنُ المقلدين مع أئمتهم، يعرفون من أقوالهم ونصوصهم ومذاهبهم وأساليبهم ومشاربهم ما لا يعرفُه غيرُهم»[١٤٤].

قال أبو الحسن علي بن عروة الحنبلي:« القلبُ إذا كان نقياً نظيفاً زاكياً كان له تمييزٌ بين الحق والباطل، والصدق والكذب، والهدى والضلال، ولا سيما إذا كان قد حصل له إضاءةٌ وذوقٌ من النور النبوي، فإنه حينئذ تظهر له خبايا الأمور ودسائسُ الأشياء والصحيحُ من السقيم، ولو رُكب على متن ألفاظٍ موضوعةٍ على الرسول إسنادٌ صحيح أو على متن صحيح إسنادٌ ضعيفٌ لميّز ذلك وعرفَه وذاق طعمَه وميَّز بين غثِّه وسمينِه، وصحيحه وسقيمِه، فإن ألفاظَ الرسول لا تَخفى على عاقلٍ ذاقَها»[١٤٥].

وقال العلاّمة محمد أنور شاه الكشميري رحمه الله في معرض حديثه عن تحسين الترمذي وتصحيحه والفرق بينه وبين ما يفعله المتأخرون:« ولم يُحْسِن الحافظ في عدم قَبول تحسين الترمذي، فإنّ مبناه على القواعد لا غير، وحكمُ الترمذي يُبنى على الذوق والوجدان الصحيح، وإنّ هذا هو العلم، وإنّما الضوابط عصا الأعمى»[١٤٦].

وقال الشيخ العالم محمد محمد أبو شهبة رحمه الله: «ولعلماء الحديث وجهابذته – وراء قواعد النقد الظاهرة – ملكة خاصّة وحاسّة دقيقة بهما ينفذون إلى معرفة اللفظ الذي هو أليق بالصدور عن رسول الله ﷺ »[١٤٧].

المبحث الحادي عشر: تأكيد العلماء المحدّثين على وجوب تعلّم اللغة العربية

إنّ السبيلَ الوحيدَ لفهم معاني القرآن والسنّة على الوجه الصحيح هو اللغةُ العربيةُ، لذلك لا جَرَمَ أن اشتدّ تأكيدُ علماء الحديث على وجوب أن يتمكّن الطالبُ من علم اللغة العربية وفقهها، ليُمكنَه النظرُ في متون الأحاديث وفهمِ معانيها واستنباطِ أحكامها، وحتى يَسلَمَ من الوقوع في التصحيف والتحريف. وقد تواترت نصوصُهم في التأكيد على ذلك.

فمن ذلك ما قاله الإمامُ ابن الصلاح: «حقّ على طالب الحديث أن يتعلّم من النحو واللغة ما يتخلّص به من شين اللحن والتحريف ومَعرّتهما»[١٤٨].

وقد أنحى العلماءُ المتقدّمون باللائمة على مَن يقصّرُ فيما يجبُ عليه من علم اللغة، فقال شعبةُ بنُ الحجاج: «من طلبَ الحديثَ ولم يُبصِرِ العربيةَ، فمثلُه كمَثل رجل عليه بُرنُس ليس له رأس»[١٤٩].

وقال حماد بن سلمة رحمه الله: «مثل الذي يطلب الحديثَ ولا يعرف النحوَ مثل الحمار عليه مِخلاة لا شعيرَ فيها»[١٥٠].

قال الخطيب البغدادي وهو يدافع عن الرأي القائل بوجوب تصحيح اللحن الموجود في الرواية: «والذي نذهب إليه روايةُ الحديث على الصواب وترك اللحن فيه، وإن كان قد سمع ملحونا؛ لأن من اللحن ما يُحيل الأحكامَ ويُصيِّر الحرامَ حلالا والحلالَ حراما، فلا يلزم اتباعُ السماع فيما هذه سبيلُه والذي ذهبنا إليه قولُ المحصلين والعلماء من المحدثين».

ثمّ قال: «فينبغي للمحدث أن يتقي اللحنَ في روايته للعلة التي ذكرناها، ولن يقدر على ذلك إلا بعد درسِه النحوَ ومطالعتِه علمَ العربية»[١٥١].

الخاتمة:

لقد وَضَحَ لنا من خلال هذا البحثِ الجُهدُ الكبيرُ الذي بذلَه علماؤنا المُحدّثون في حماية السنة والدفاعِ عنها وانتهاجِ أعظم القواعد وأشدِّها صرامةً لنَفْيِ الزَّيْفِ والكذبِ عنها.

وظهر من خلال ما سطّرناه ونقلناه عن العلماء المحدّثين كذبُ المُستشرقين وأتباعِهم وزَيفهم ودَجَلهم في حملاتِهم المسعورةِ على الحديث والمحدّثين.

لقد أخذ المُحدّثون على أنفسهم عهداً أن يَبذلوا كلَّ جهودهم في حماية سنّة النبيّ ﷺ، وتَعرية الكذابين والوضاعين، فانطلقوا في هذا السبيل واضعين أمام أعينهم هدفاً سامياً كبيراً: ألاّ يَتجرّأ أحدٌ من هؤلاء على الكذب على الناس وترويج الباطل بين ظهرانيهم.

قال عبدُ الله بنُ المبارك حين سئل: هذه الأحاديثُ الموضوعة؟ فقال:« تعيش لها الجَهابذةُ: ﴿إنا نحن نزلنا الذّكر وإنا له لحافظون﴾ »[١٥٢].

وقال ابنُ خزيمة رحمه الله: « ما دام أبو حامد بن الشَّرقي في الأحياء[١٥٣] لا يَتهيأ لأحد أن يَكذبَ على رسول الله ﷺ »[١٥٤]. وقال أيضاً: «حياةُ أبي حامد بن الشرقي تَحجزُ بين الناس وبين الكذب على رسول الله ﷺ».[١٥٥]

وقال الدارقطني: «يا أهلَ بغداد! لا تَظنُّوا أنَّ أحداً يَقدِرُ أن يَكذِبُ على رسول الله ﷺ وأنا حيٌّ»[١٥٦].

لقد اتّبَع المحدّثون في نقْدِ الأحاديث مَنْهجاً يَتناولُ السَّندَ والمتنَ، وكَثُرَتْ قواعدُهم في نقد المتن خاصّةً، وكان منها:

- عرْضُ الحديث على القرآن.
- عرضُ نصوصِ السنة بعضِها على بعض.
- عرضُ رواياتِ الحديث الواحد بعضِها على بعض، حتى تتبينَ الألفاظ الشاذة والمنكرة والإدراج والوَهَم.
- كما أنَّ من الضوابط سلامةَ النص من التناقُض، وعدمَ مخالفتِه للوقائع والمعلومات التاريخية الثابتة، وانتفاءَ مخالفتِه للأصول الشرعية، وعدمَ اشتماله على أمرٍ مُنكَر أو مُستحيل، وغيرَ ذلك من الضوابط والقواعد.
- أمّا العقل فقد عرف المحدّثون له دورَه في ذلك، وراعَوه مُراعاةً تامّةً، ولكنَّهم في الوقت نفسِه حدّدوا له حدوداً في هذا الأمر، فكانوا يَحترمون النصوصَ الثابتةَ سنَداً، ويَعرفون حدودَ العقل في نقد الأخبار، ويَبتعدون عن المُجازفة بردِّ النصوص بدعوى معارضتِها للعقل، فإنَّ في أمور الشَّرع ومسائلِه ما لا يَستطيعُ العقلُ إدراكَه، بل هو فوق طاقتِه، مثلَ البحثِ في كيفية الصفات الإلهية، وأمورِ

الغيب، ودلائلِ النبوة ومُعجزاتِها، ولهذا يجبُ الوقوفُ عندَ النصوص الثابتةِ وعدَمِ مُعارضتِها بالمَقولات العقلية.

وهذا الذي فعله علماؤنا المُحدّثون، فقد أعملوا العقلَ حيث يُمكن إعمالُه، وأهملوه حيث يجبُ إهمالُه.

وهذه جهودُ المحدثين في نقد الأسانيد والمتون ظاهرةٌ جليةٌ، قد بلغت الغايةَ في الوصولِ إلى الهدف المَنشود، وهذه تصانيفُهم الكثيرةُ في أنواع الحديث، ما اختصَّ منها بالصحيح، وما جُمع إليه الضعيف، أو اختصَّ بالموضوع، أو بنَوع مُستقِلٍّ من علوم الحديث الأخرى كالمرسل والمدرجِ، يُشكّلُ ذلك كلُّه بُرهاناً عملياً على مدى ما بلغوه من العنايةِ في تطبيق هذا المنهج حتى أدّوْا إلينا تُراثَ النُّبُوَّة صافياً نقياً، جزاهم الله عن الإسلام والعلم خيرَ الجزاء، والحمد لله ربِّ العالمين.

الهوامش

(١) رواه بلفظه: الحاكم في المستدرك، ١٧٢/١، والبيهقي في السنن الكبرى، ١١٤/١٠، والدارقطني في السنن، ٢٤٥/٤، وابن عبد البرّ في الاستذكار، ٢٦٥/٨، واللاّلكائي في اعتقاد أهل السنة، ٨٠/١، كلّهم من طريق داود بن عمرو الضبي، عن صالح بن موسى الطلحي، عن عبد العزيز بن رُفيع، عن أبي صالح، عن أبي هريرة، مرفوعا.

ومن طريق أخرى رواه الحاكم، ١٧١/١، والبيهقي، ١١٤/١٠، وابن أبي عاصم في السنة، ٢٦/١، من حديث عكرمة، عن ابن عباس، في حديث طويل، وذلك في حجّة الوداع.

قال الحاكم عقبه: «وذكر الاعتصام بالسنة في هذه الخطبة غريب، ويحتاج إليها. وقد وجدت له شاهدا من حديث أبي هريرة». ثمّ ذكر حديث أبي هريرة السابق.

ورواه مسلم في صحيحه، ٨٨٦/٢، ٨٩٢، وأبو داود، ١٨٢/٢، وابن ماجه، ١٠٢٢/٢، والدارمي، ٦٧/٢، وابن حبان، ٢٥٣/٩، والبيهقي، ٦/٥، ١١١، وعبد بن حميد في مسنده، ص٣٤٠، كلّهم من حديث جابر بن عبد الله مرفوعا، وليس في كلّ هذه المصادر ذكر (سنتي).

ورواه مالك في الموطأ، ٨٩٩/٢، بلفظ:« تركت فيكم أمرين، لن تضلوا ما تمسكتم بهما: كتاب الله وسنة نبيّه».

وأورد القاضي عياض في الالماع، ص٩، وزاد فيه: «.... فلا تفسدوه، وإنّه لا تعمى أبصاركم، ولن تزلّ أقدامكم، ولن تقصر أيديكم ما أخذتم بهما».

(٢) – مقدّمة صحيح مسلم، ١٥/١، حلية الأولياء، ٢٧٨/٢، جامع التحصيل، ٥٨/١، ٦٩، ضعفاء العقيلي، ١٠/١، العلل ومعرفة الرجال للإمام أحمد، ٥٥٩/٢.

(٣) مقدّمة الإمام مسلم، ١٢/١، ١٣، التمهيد لابن عبد البر، ٤٣/١، جامع التحصيل، ٥٨/١، العلل ومعرفة الرجال، ٣٨/٣.

(٤) مقدمة الإمام مسلم، ١٣/١، النسائي في سننه، ٤٤٠/٣، ابن ماجه في سننه، ١٢/١، الحاكم في المستدرك، ١٩٦/١، وقال:» إسناد صحيح على شرط الشيخين»، وهو في مستخرج أبي عوانة على مسلم، ٩٧/١.

(٥) قال القاضي عياض:» هذا مَثَلٌ، وأصله في الإبل، أي: سلكوا كلَّ مسلك من الحديث، ممّا يُحمَد ويُرضَى سلوكُه كالذلول من الإبل، المُستحسَن الركوب، وما يُنكر ويشقّ ركوبه كالصّعب منها». مقدمة إكمال المعلم، ص٢١٣ – ٢١٤، وانظر: المفهم للقرطبي، ١٢٤/١، وشرح النووي على صحيح مسلم، ٤٠/١ – ٤١.

(٦) مقدّمة الإمام مسلم، ١/ ١٣. سنن الدارمي، ١٢٤/١. جامع التحصيل للعلائي، ٥٨/١.

(٧) مقدّمة الإمام مسلم، ١٥/١، الجرح والتعديل لابن أبي حاتم، ١٦/٢، الجرح والتعديل للباجي، ٢٩١/١،، أدب الإملاء والاستملاء للسمعاني، ص٧. ونُقل هذا القولُ عن الإمام أحمد كذلك كما في المقصد الأرشد، ١٥٠/٣، والرحلة في طلب الحديث، ص٨٩.

(٨) مقدّمة الإمام مسلم على صحيحه، ٢٧/١. وفي رواية ابن عدي في الكامل، ١٨٦/٧: «لا تكتبوا عن أخي يحيى فإنّه كذّاب».

(٩) انظر: تهذيب التهذيب (١٥٣/٥).

(١٠) تفسير ابن كثير، ٢٢٣/٤، وانظر أيضا ما قاله القرطبي والشوكاني في تفسير هذه الآية. تفسير القرطبي، ٣١٢/٨ . فتح القدير للشوكاني، ٦٠/٥.

(١١) انظر: تاريخ التراث العربي، فؤاد سزكين، ٢٢٥/١/١.

(١٢) لقد ذكر الدكتور مصطفى السباعي رحمه الله أن قسماً كبيراً من المستشرقين يعمل في دوائر استخبارات وزارات الخارجية للدول الأجنبية. انظر كتابَه: السنة ومكانتها في التشريع الإسلامي، ص٢١ – ٢٨.

(١٣) الوَهَم – بفتح الهاء – غير الوَهْم – بإسكانها. فالأوّل هو ما أخطأ فيه المرءُ وهو يظنّه صواباً، وهذا الذي يغلب استعمالُه عند المحدّثين في باب الجرح والتعديل. وهو من الفعل: وَهِمَ يَوْهَم وَهَماً.

والثاني: الوَهْم – بتسكين الهاء – وهو يقال فيما سبق الذهنُ إليه مع إرادة غيره. انظر تفصيل ذلك مع الأمثلة في تعليقات الشيخ أبو غدة رحمه الله على الرفع والتكميل في الجرح والتعديل للكنوي، ص٥٤٩ – ٥٥٤. وعلى ظَفَر الأماني بشرح مختصر السيد الشريف الجرجاني للكنوي أيضاً، ص ٨٣ – ٨٤ .

(١٤) فجر الإسلام، أحمد أمين، ص ٢٦٦

(١٥) ضحى الإسلام، أحمد أمين، ٢/١٣٠ – ١٣٣.

(١٦) ظهر الإسلام، أحمد أمين، ٢/٤٨ .

(١٧) رواه البخاري. مواقيت الصلاة/ باب: السمر في الفقه والخير بعد العشاء. ومسلم. كتاب الأطعمة/ باب: قوله ﷺ: «لا تأتي مائة سنة وعلى الأرض نفس منفوسة اليوم».

(١٨) رواه البخاري. كتاب الأطعمة/ باب: العجوة، وكتاب الطب/ باب: الدواء بالعجوة للسحر. ومسلم، كتاب الأشربة/ باب: فضل تمر المدينة.

(١٩) فجر الإسلام، أحمد أمين، ٢٦٦. وهذا البحث لا يحتمل الردّ على أحمد أمين في رفضه لهذين الحديثين وغيرهما، ولكن أحيل القارئَ الكريمَ إلى ما كتبه الدكتور مصطفى السباعي رحمه الله في كتابه (السنة ومكانتها في التشريع الإسلامي)، ص٢٧٩ – ٢٨٥. وأيضا ما كتبه الدكتور محمد محمد أبوشهبة رحمه الله في كتابه (دفاع عن السنة)، ص ١٨٣، ١٩٤، في الردّ على الشبهات حول هذين الحديثين وأحاديث أخرى أوردها المستشرقون وتلامذتهم للتشكيك في السنة النبوية الشريفة.

(٢٠) وربّما يذكر بعضُهم طرقَ الحديث بعد أن استقرّت عندهم صحّتُه، مثلما يفعل الإمام مسلم في صحيحه، فهو بعد أن يُوردَ في صدر الباب الأحاديثَ الصحيحةَ في المسألة يعقبها بذكر الأحاديث التي هي دونَها في الصحّة، أو الطرق التي وقع فيها اختلافٌ في الألفاظ أو اضطرابٌ في الأسانيد أو ضعفٌ في الرواة، من أجل بيان عِلَلِها.

(٢١) التدوين في أخبار قزوين للقزويني، ١/١٥٤.

(٢٢) نظم المتناثر، الكتاني، ١٤٦ .

(٢٣) نقله العبّاد في مجلّة الجامعة الإسلاميّة – المدينة المنوّرة، العدد ٤٥، من مقال: الردّ على مَنْ كذّب أحاديث المهديّ.

(٢٤) المصدر السابق.

(٢٥) انظر: دفاع عن السنة، محمد محمد أبوشهبة، ص٤٣ – ٤٥ .

(٢٦) انظر: السنة ومكانتها في التشريع الإسلامي، مصطفى السباعي، ص٢٧٦.

(٢٧) تاريخ التراث العربي، فؤاد سزكين، ص٢٢٦.

(٢٨) المصدر السابق، ٢٢٥.

(٢٩) راجع أقوال أحمد أمين الأمين المذكورة سابقا، وانظر أيضا ما قاله الدكتور أحمد عبد المنعم البهي، في مقاله المنشور في مجلة العربي الكويتية عدد / ٨٩/ص١٣.

(٣٠) تدريب الراوي، السيوطي، ١/٤١. قواعد التحديث في علوم الحديث، محمد جمال الدين القاسمي، ص٧٥

(٣١) الفقيه والمتفقه، ٢/١٥٧، جامع بيان العلم لابن عبد البر، ٢/١٦٦.

(٣٢) سير أعلام النبلاء، ١١/٤٨ .

(٣٣) الآداب الشرعية، ابن مفلح، ٢/١٢٩.

(٣٤) الآداب الشرعية، ابن مفلح، ١٢٩/٢.

(٣٥) لواقح الأنوار القُدُسية في بيان العُهود المحمدية، عبد الوهاب الشعراني، ص٢٦ .

(٣٦) الكفاية، الخطيب، ١٨ – ٢٢ .

(٣٧) المصدر السابق.

(٣٨) معرفة علوم الحديث، الحاكم، ٦٦ .

(٣٩) علوم الحديث، ابن الصلاح، ص ٢١٢ .

(٤٠) أدب الإملاء والاستملاء، السمعاني، ١٣٥.

(٤١) المصدر السابق، ١٣٥ .

(٤٢) المنهاج، ٤٧/١.

(٤٣) انظر: كيف نتعامل مع السنة للدكتور يوسف القرضاوي، ص ٥٥ وما بعدها .

(٤٤) الكفاية في علم الرواية للخطيب البغدادي، ص١٦٩.

(٤٥) التدوين في أخبار قزوين للقزويني، ١٥٤/١. وانظر أيضا: لطائف الإشارات للقسطلاني، ٨٠/١، ٩٤.

(٤٦) المحدث الفاصل للرامهرمزي، ٢٤٩، الفقيه والمتفقه للخطيب، ٨٨/٢، تاريخ بغداد، ٦٧/٦.

(٤٧) الحازمي: الاعتبار في الناسخ والمنسوخ من الأثار، ص٥ – ٦.

(٤٨) انظر: روضة الناظر، ص٦٦، الابتهاج بتخريج أحاديث المنهاج، ص١٣٥.

(٤٩) السعي الحثيث إلى شرح اختصار علوم الحديث، عبد العزيز دخان، ٣٧٧ .

(٥٠) ترتيب المدارك، القاضي عياض، ١٠٦/٣ .

(٥١) التقييد والإيضاح، العراقي، ٢٤٥ – ٢٥٠ .

(٥٢) هذا تعريف الدكتور نور الدين عتر، منهج النقد في علوم الحديث، د. نور الدين عتر، ص٤٣٥. وهو – فيما يبدو – أضبط تعريف للمقلوب وأشمل وأجمع.

(٥٣) انظر على سبيل المثال: علوم الحديث لابن الصلاح، النوع الخامس والعشرون، ص١٨١ – ٢٠٦. محاسن الاصطلاح، سراج الدين البلقيني، ٣٦٢ – ٣٨٩. تدريب الراوي للسيوطي، وفتح المغيث للسخاوي، وغيرها من المصادر الأخرى.

(٥٤) التبصرة والتذكرة، العراقي، ١٦٨/٢ .

(٥٥) تدريب الراوي، ٩٨/٢ .

(٥٦) كتاب النكاح/ باب: التزويج على القرآن وبغير صداق.

(٥٧) انظر: سنن البيهقي الكبرى، ٧/ ١٤٣، وما بعدها. فتح الباري، ١١٦/٩ وما بعدها.

(٥٨) انظر: فتح الباري، ١٢١/٩ – ١٢٢.

(٥٩) انظر: التبصرة والتذكرة، ١٤٠/١. فتح المغيث، السخاوي، ١٣٠/١ .

(٦٠) التبصرة والتذكرة، ١٧٢/٢.

(٦١) انظر: التبصرة والتذكرة، ١٧٣/٢ .

(٦٢) انظر ما قاله عروة بن الزبير ويحيى بن أبي كثير والقعنبي وغيرهما. المحدّث الفاصل، ص ٥٤٤. الكفاية في علم الرواية، ص ٢٣٧، أدب الإملاء والاستملاء، السمعاني، ٧٩/١.

(٦٣) أدب الإملاء والاستملاء، السمعاني، ٧٩/١.

(٦٤) انظر: مقدمة ابن الصلاح، ١٦٨- ١٦٩.

(٦٥) انظر: مقدمة الشيخ أحمد شاكر على الرسالة، ١٣ .

(٦٦) من تعليقات الشيخ عبد الفتاح أبو غدة على كتاب ابن القيم: المنار المنيف في الصّحيح والضّعيف، ص٦٥. تحقيق: عبد الفتاح أبو غدّة. ط٢، لاهور: المكتبة العلمية (١٤٠٢هـ - ١٩٨٢م).

(٦٧) المغني في الضعفاء، الذهبي، ٦١٦/٢.

(٦٨) انظر حديث الضبّ هذا - بطوله - في المعجم الأوسط للطبراني، ١٢٧/٦، وانظر أيضا: لسان الميزان، ٢٩٢/٥، الكشف الحثيث، ص٢٤١.

(٦٩) المغني في الضعفاء، ٢١٧/٢.

(٧٠) المصدر السابق، ٦٢٤/٢.

(٧١) المنار المنيف، ص ٤٣ - ١١٥. وقد ذكر جملةً منها الإمامُ ابنُ عرّاق في كتابه: تنزيه الشريعة المرفوعة، ٥/١ - ٨، فيُرجع إليها للاستفادة منها أكثر.

(٧٢) الموضوعات لابن الجوزي، ٨/٢، اللآلئ المصنوعة للسيوطي، ٧/٢، الفوائد المجموعة للشوكاني، ص٨.

(٧٣) رواه البيهقي في الشُّعب مُسلسَلا بشكاية الرمد والأمر بإدامة النظر في المصحف وقال: هذا منكر. قال السيوطي: ولعل البلاء فيه من محمد بن حميد الرازي.

قال ابن عَرّاق: ومحمد بن حميد مختلف فيه، لكنّ لوائحَ الوضع ظاهرةٌ على الحديث، فأين كان في العهد النبوي مُصحفٌ حتى يُؤمر ويَأمرَ بإدامة النظر فيه.

وقال ابن حبان في ترجمة محمد بن حميد: كان ممن ينفرد عن الثقات بالأشياء المقلوبات، ولا سيما اذا حدث عن شيوخ بلده... قال أبو زرعة: صح عندنا أنه يكذب.

انظر: تنزيه الشريعة لابن عراق،٣٠٨/١، كتاب المجروحين، ٣٠٣/٢.

وقال ابن الطيّب المغربي:« أورده أهل المسلسلات كابن صخر، وأبي القاسم النوراني، وغيرهما وصرّح السخاوي بأنّه باطل متنا وتسلسلا، وقال غيره: إنّه ضعيف فقط، على قاعدة المسلسلات ». العجالة، ص٩٣.

(٧٤) انظر الأمثلة على ذلك في: الكشف الحثيث عمّن رمي بوضع الحديث، إبراهيم بن محمد بن سبط ابن العجمي أبو الوفا الحلبي، ٢٤٣/١.

(٧٥) منهاج السنة، ابن تيمية، ١١٨/٤ .

(٧٦) شرح نهج البلاغة، ابن أبي الحديد، ١٣٥/١.

(٧٧) انظر كلام العلماء حول هذا الحديث في المصادر التالية: الموضوعات لابن الجوزي، ٣٥٥/١. منهاج السنة لابن تيمية، ١٨٥/٤. تنزيه الشريعة لابن عرّاق، ٣٧٩/١. المنار المنيف لابن القيم، ص ٥٧ .

(٧٨) الكفاية في علم الرواية، ص ١١٩.

(٧٩) المصدر السابق، ص ١١٩.

(٨٠) تاريخ بغداد، ٣٥٧/٧ .

(٨١) السعي الحثيث إلى شرح اختصار علوم الحديث لابن كثير، عبد العزيز دخان، ص٥٢٢، . وانظر: فتح المغيث للسخاوي، ٣١١/٣.

وانظر قصّة أخرى مثلها عن أبي بكر بن الخاضبة في حقّ علي بن أحمد القرشي الأموي(ت٤٨٦هـ)، أوردها ابن عساكر في تاريخ مدينة دمشق، ٢٣٩/٤١.

(٨٢) مقدّمة صحيح مسلم. وقد ساق الإمام مسلم هذا الخبر تحت باب: الكشف عن معايب رواة الحديث ونقلة الأخبار.

(٨٣) فتح المغيث، ٣١١/٣ .

(٨٤) المنتظم في تاريخ الأمم والملوك، ابن الجوزي، ١٢٨/١٦. معجم الأدباء، ياقوت الحموي، ٤/ ١٨. طبقات الشافعية الكبرى، السبكي، ٣٥/٤، والاعلان بالتوبيخ للسخاوي، ص١٠، والخطيب البغدادي للدكتور يوسف العش: ٢٣٥.

(٨٥) انظر البداية والنهاية، ١٠١/١٢.

(٨٦) المنار المنيف، ص ١٠٢ – ١٠٢ . وقد استوعب الإمام ابن القيم رحمه الله الكلام على هذه الكذبة وبيّن فساد هذا الخبر من عشرة وجوه متعلّقة بمتن الحديث المزعوم.

(٨٧) انظر أمثلة لذلك في المنار المنيف، ص ٩٩.

(٨٨) انظر: المنار المنيف، ص ٤٣ – ١١٥. تنزيه الشريعة المرفوعة، ٥/١ – ٨ .

(٨٩) الموضوعات لابن الجوزي، ٦٥/١ ، وانظر: تدريب الراوي، ٢٧٧/١. فتح المغيث للسخاوي، ٢٦٩/١.

(٩٠) تدريب الروايّ، السيوطي، ٢٧٧/١. وانظر: البحر المحيط في أصول الفقه، الرازي، ٣١٨/٣.

(٩١) رواه البيهقي في السنن الكبرى، تحت باب: ذكر الاختلاف على مجاهد في حديث أبي هريرة في ولد الزنا. ثمّ استوعب طرق هذا الحديث بذكر الاختلاف على مجاهد في هذا الحديث.

(٩٢) رواه أبو داود. كتاب الزكاة/ باب: من روى نصف صاع من قمح، والبيهقي. جماع أبواب زكاة الفطر/ باب: من قال: يخرج من الحنطة في زكاة الفطر نصف صاع، ١٦٨/٤. ثمّ أشار إلى علّته فقال: سئل علي بن المديني عن حديث ابن عباس عن النبيّ (في زكاة الفطر، فقال: حديث بصري، وإسناده مرسل. وقال أيضا: الحسن لم يسمع من ابن عباس، وما رآه قط. كان بالمدينة أيام كان ابن عباس على البصرة ...

وليس ابن المديني فقط من أشار إلى هذا الأمر، وإنّما هناك الكثير من العلماء الكبار الذين نبّهوا إلى ذلك. انظر: المراسيل لعبد الرحمن بن محمد الرازي، تحفة التحصيل في ذكر رواة المراسيل للعلائي، ص ٦٩. فالإسناد مرسل، يعني أنّه منقطع، فالرواية ضعيفة فعلا من حيث السند، ثمّ أنضاف إلى ذلك ما ذكره الإمام ابن حزم من نقد لمتنها.

(٩٣) الإحكام في أصول الأحكام، ابن حزم، ٢٥١/١.

(٩٤) انظر: تدريب الرّاوي شرح تقريب النواوي، السيوطي، ص٩٩. ابن عراق: تنزيه الشّريعة، ٧/١. علوم الحديث ومصطلحه، صبحي الصّالح، ص٢٦٥.

(٩٥) انظر: كشف الخفاء، العجلوني، ٥٥٧/٢. وفي الكتاب أمثلة أخرى.

(٩٦) إكمال المعلم بفوائد مسلم، القاضي عياض. انظر: منهجية فقه الحديث في إكمال المعلم، د/ حسين محمد شواط، ص ٢٢٨.

(٩٧) بل وفي إسناده أيضا. فقد قال الإمام البخاري:« وأخطأ شعبة في مواضع من هذا الحديث: فقال: عن حجر أبي العنبس، وإنّما هو: حجر بن عنبس، ويكنّى: أبا السكن. وزاد فيه: عن علقمة بن وائل، وليس فيه: عن علقمة، وإنّما هو: عن حجر بن عنبس عن وائل بن حجر..... ». انظر: علل الترمذي، ٢١٧/١ – ٢١٨.

(٩٨) التمييز للإمام مسلم، ص ٣٣ .

(٩٩) للاستزادة من الأمثلة في هذه المسألة يمكن الرجوع إلى كتاب التمييز للإمام مسلم رحمه الله تعالى، فهو – على وَجازته وصِغَره – كتابٌ عظيمٌ. وفي معرفة علوم الحديث للحاكم أمثلة أخرى كذلك. انظر مثلا ص ٥٨

(١٠٠) الطبعة الثانية، تحقيق: سعيد الأفغاني. المكتب الإسلامي، بيروت، ١٣٩٠هـ .

(١٠١) المستدرك، الحاكم، ٢١٥/٢ . سنن البيهقي، ٥٨/١٠.

(١٠٢) رواه مسلم. كتاب الجنائز/ باب: الميت يعذّب ببكاء أهله عليه. والبيهقي. السنن الكبرى. جماع أبواب البكاء على الميت/ باب: سياق أخبار تدلّ على أنّ الميت يعذّب بالنياحة عليه، وما روي عن عائشة في ذلك، ٧١/٤.

(١٠٣) الموضع السابق من صحيح مسلم. سنن البيهقي، ٤/ ٧٣.

(١٠٤) رواه البيهقي عن أبي هريرة، مرفوعا وموقوفا. والصحيح أنّه موقوف عليه. انظر: سنن البيهقي. جماع أبواب الغسل للجمعة والأعياد وغير ذلك/ باب: الغسل من غسل الميت، ٣٠٣/١.

(١٠٥) سنن البيهقي، ٣٠٧/١ .

(١٠٦) رواه البخاري. كتاب الأدب/ باب: ما يكره أن يكون الغالب على الإنسان الشعر حتى يصدّه عن ذكر الله والعلم والقرآن، من حديث أبي هريرة وابن عمر. ومسلم. كتاب الشعر/ باب: ١، من حديث أبي هريرة وسعد وأبي سعيد الخدري.

(١٠٧) تهذيب الآثار لابن جرير الطبري، ٦٢٨/٢ .

(١٠٨) شرح معاني الآثار، للطحاوي، ٢٩٦/٤.

(١٠٩) أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف، ٧٢١/٨، والطبري في تهذيب الآثار، ٦١٧/٢ .

(١١٠) تهذيب الآثار، ٦٢٢/١ – ٦٣٦. شرح معاني الآثار، ٢٩٦/٤ – ٣٠١ . وانظر أيضا: فتح الباري، ٥٤٩/١٠

(١١١) شرح معاني الآثار، ٣٠٠/٤ .

(١١٢) رواه البخاري. كتاب مواقيت الصلاة/ باب: الصلاة بعد الفجر حتى ترتفع الشمس. ومسلم. كتاب صلاة المسافرين/ باب: الأوقات التي نُهي عن الصلاة فيها.

(١١٣) رواه مسلم. كتاب صلاة المسافرين/ باب: لا تتحرّوا بصلاتكم طلوع الشمس ولا غروبها. أحمد في المسند، ١٢٤/٦.

(١١٤) رواه البخاري. كتاب مواقيت الصلاة/ باب: من لم يكره الصلاة إلاّ بعد العصر والفجر. انظر تفصيل هذه المسألة في فتح الباري، ٥٨/٢، وما بعدها. شرح النووي على صحيح مسلم، ١١٩/٦. نصب الراية، ٢٥١/١.

(١١٥) رواه مسلم، كتاب الصوم/ باب: صحة صوم من طلع عليه الفجر وهو جنب.

(١١٦) مسلم، كتاب الصوم/ باب: صحة صوم من طلع عليه الفجر وهو جنب . النسائي في السنن الكبرى، ١٧٧/٢ . وانظر: شرح النووي على صحيح مسلم، ٢٢٠/٧ .

(١١٧) قال ابن خزيمة: «أبو هريرة أحال الخبر على ملىء صادق بار في خبره، إلا أن الخبر منسوخ لا أنه وهم لا غلط». ثمّ بيّن وجهَ كونه منسوخاً. صحيح ابن خزيمة، ٢٥٠/٣ .

(١١٨) أخرجه الإمام مسلم في صحيحه، في كتاب الرضاع/ باب: رضاعة الكبير، من طرق كثيرة، عن عائشة قالت جاءت سهلة بنت سهيل إلى النبي فقالت يا رسول الله إني أرى في وجه أبي حذيفة من دخول سالم – وهو حليفه – فقال النبي ارضعيه قالت وكيف أرضعه وهو رجل كبير فتبسم رسول الله وقال قد علمت أنه رجل كبير زاد عمرو في حديثه وكان قد شهد بدرا وفي رواية ابن أبي عمر فضحك رسول الله.

وفي رواية أخرى: أن سالما مولى أبي حذيفة كان مع أبي حذيفة وأهله في بيتهم فأتت – تعني ابنة سهيل – النبي فقالت إن سالما قد بلغ ما يبلغ الرجال وعقل ما عقلوا وإنه يدخل علينا وإني أظن أن في نفس أبي حذيفة من ذلك شيئا. فقال لها النبي: إرضعيه تحرمي عليه ويذهب الذي في نفس أبي حذيفة فرجعت فقالت: إني قد أرضعته فذهب الذي في نفس أبي حذيفة.

(١١٩) سنن البيهقي، ٤٥٩/٧ – ٤٦٠ .

(١٢٠) انظر تفاصيل كلام العلماء وآراءهم في هذه المسألة وأدلّة كل طرف في تقرير ما يراه الحقّ، في كتب المذاهب وشروح الأحاديث.

(١٢١) رواه الترمذي. كتاب ابواب الطهارة/ باب: ما جاء في الوضوء مما غيرت النار، وابن ماجه. كتاب الطهارة وسننها/ باب: الوضوء مما غيرت النار، وزاد فيه: فقال له أبو هريرة:« يا ابن أخي! إذا سمعت عن رسول الله ﷺ حديثاً، فلا تضربْ له الأمثالَ».

قال الترمذي عَقِبَه: «رأى بعضُ أهل العلم الوضوءَ ممّا غيّرت النارُ. وأكثرُ أهلِ العلم من أصحاب النبيّ ﷺ والتابعين ومَن بعدهم على ترك الوضوء ممّا غيّرت النار».

والحديث – بدون ذكر قول ابن عباس – رواه الإمام مسلم. كتاب الحيض/ باب: الوضوء ممّا مسّت النار، عن عائشة وزيد بن ثابت وأبي هريرة، ثمّ أخرج بعد ذلك من الأحاديث ما يدلّ على نسخ ذلك.

(١٢٢) السنن الكبرى، البيهقي، ٣١٦/٤. شرح مشكل الآثار، الطحاوي، ٢٠١/٧.

(١٢٣) المحلّى، ١٩٥/٥ .

(١٢٤) سنن البيهقي، ١١٤/١٠ . أعلام الموقعين لابن القيم، ٦١/١.

(١٢٥) انظر تفصيل ذلك في الأنوار الكاشفة، المعلمي، ٦ – ٧ . وراجع شرح ذلك في كتاب (لمحات من تاريخ السنة وعلوم الحديث)، الشيخ عبد الفتاح أبو غدّة، ص ١٧٢ وما بعدها .

(١٢٦) منهاج السنة، ١٠٥/٨ .

(١٢٧) رواه بهذا اللفظ: الحاكم في المستدرك، ١٦٢/١. وابن ماجه: باب من بلّغ علما.

(١٢٨) الكامل في ضعفاء الرجال، ابن عدي، ٣٣٣/٣. قال ابن عدي بعد أن أورد لسلمة بن وردان جملة من الأحاديث:«ولسلمة بن وردان غير ما ذكرت من الحديث وليس بالكثير وفي متون بعض ما يرويه أشياء منكرة ويخالف سائر الناس».

(١٢٩) التمييز، الإمام مسلم، ١٩٤ – ١٩٥ .

(١٣٠) انظر: تهذيب التهذيب، ١٤٠/٤ – ١٤١ .

(١٣١) الجرح والتعديل، ابن أبي حاتم، ١٧٥/٤ .

(١٣٢) التمييز للإمام مسلم. ١٨٢ .

(١٣٣) التمييز، ١٨٣ .

(١٣٤) تهذيب الأسماء واللغات، النووي، ١٨٥/١.

(١٣٥) انظر: التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد، ٣٤١/١ .

(١٣٦) المصدر السابق، ٣٦٥/١.

(١٣٧) المصدر السابق، ٣٦٦/١.

(١٣٨) انظر: تاريخ مدينة دمشق، ١٢/٥٩، ٢٦٦/٦٦. تهذيب الكمال، ٥٢٠/٩، ١٥٩/٢٨، ٣٤٣/٣٣. تهذيب التهذيب، ٣٣٤/٣، ١٨١/١٠، ١١٦/١٢. كشف الخفاء للعجلوني، ٢٩٩/١.

(١٣٩) انظر: السنة ومكانتها في التشريع الإسلامي، مصطفى السباعي، ١٠٢.

(١٤٠) الطبقات الكبرى، ابن سعد، ١٨٦/٦. معرفة علوم الحديث، الحاكم، ٦٢. المعرفة والتاريخ، الفسوي، ٣٢٧/٢.

(١٤١) في أصل الكتاب: محاولة، ولعلّ الصحيح ما ذكرناه، والله أعلم.

(١٤٢) الاقتراح في بيان الاصطلاح، ابن دقيق العيد، ص ٢٢٨.

(١٤٣) المنار المنيف، ص٤٣ – ٤٤.

(١٤٤) تدريب الراوي للسيوطي، ٢٧٥/١. كشف الخفاء للعجلوني، ٧/١.

(١٤٥) قواعد التحديث في علوم الحديث، القاسمي، ص ١٦٥، نقلا عن كتاب (الكواكب) لأبي الحسن عليّ بن عروة الحنبلي. وفي الكتاب أمثلة ونقول أخرى يرجع إليها للاستزادة.

(١٤٦) فيض الباري، محمد أنور شاه الكشميري، ٤١٥/٤ .

(١٤٧) دفاع عن السنة، محمد محمد أبو شهبة، ص٦١ .

(١٤٨) علوم الحديث، ابن الصلاح، ص ١٦١ .

(١٤٩) الجامع، الخطيب، ٢٦/٢. علوم الحديث، ابن الثلاح، ص ١٦١ .

(١٥٠) المصدران السابقان.

(١٥١) الجامع لأخلاق الراوي وأداب السامع، ٢٤/٢.

(١٥٢) الكفاية في علم الرواية، ص ٣٧ . شرح علل الترمذي، ٤٧٧/١. التعديل والتجريح، ٢٩١/١ .

(١٥٣) أحمد بن محمد بن الحسن أبو حامد النيسابوري المعروف بابن الشرقي (ت٣٢٥هـ)، تلميذ الإمام مسلم. إمام شهير حجة. قال السلمي: سألت الدارقطني عنه، فقال: ثقة مأمون إمام. تاريخ بغداد، ٤٢٦/٤. تذكرة الحفاظ، ٨٢١/٣. سير أعلام النبلاء، ٣٨/١٥. طبقات الحفاظ، ص ٣٤٤.

(١٥٤) يعني: لا ينطلي كذبُه على الناس.

(١٥٥) تاريخ بغداد، ٤٢٦/٤. تذكرة الحفاظ، ٨٢١/٣. سير أعلام النبلاء، ٣٨/١٥. طبقات الحفاظ، ص ٣٤٤.

(١٥٦) فتح المغيث، السخاوي، ٢٦٠/١.

المصادر والمراجع

١. الإحكام في أصول الأحكام، ابن حزم. ط١، دار الحديث، القاهرة، ١٤٠٤هـ.

٢. أدب الإملاء والاستملاء للسمعاني، ط١، دار الكتب العلمية - بيروت. ١٤٠١هـ - ١٩٨١م.

٣. الاقتراح في بيان الاصطلاح، ابن دقيق العيد. ط١. دراسة وتحقيق: عامر حسن صبري. دار البشائر الإسلامية، بيروت. ١٤١٧هـ - ١٩٩٦م.

٤. الأنوار الكاشفة، عبد الرحمن المُعلّمي، الطبعة السلفية، ١٣٧٨هـ.

٥. اهتمام المحدثين بنقد الحديث سندا ومتنا ودحض مزاعم المستشرقين وأتباعهم، إعداد: محمد لقمان السلفي ؛ إشراف محمد أديب صالح ىغ(رسالة جامعية)، ١٤٠٤هـ- ١٩٨٤م.

٦. تاريخ بغداد، الخطيب البغدادي، دار الكتب العلمية - بيروت.

٧. تاريخ مدينة دمشق وذكر فضلها وتسمية من حلها من الأماثل، ابن عساكر، ، تحقيق: عمر بن غرامة العمري. دار الفكر. بيروت(١٩٩٥).

٨. التبصرة والتذكرة، العراقي، دار الكتب العلمية - بيروت. توزيع: دار الباز - مكة المكرمة.

٩. تحفة التحصيل في ذكر رواة المراسيل، للعلائي. تحقيق: عبد الله نوارة. مكتبة الرشد، الرياض.

١٠. تدريب الرّاوي، السيوطي. تحقيق: عبد الوهاب عبد اللطيف. ط٢، دار الكتب الحديثة، ١٩٩٦م.

١١. التدوين في أخبار قزوين، القزويني. ضبط نصّه وحقّق متنه: الشيخ عزيز الله العطاردي. دار الكتب العلمية. بيروت. ١٤٠٨هـ - ١٩٨٧م.

١٢. تذكرة الحفاظ، الذهبي، تحقيق: حمدي السلفي، ط١، دار الصميعي، الرياض. ١٤١٥هـ.

١٣. التعديل والتجريح لمن خرج عنه البخاري في الصحيح، أبو الوليد الباجي. تحقيق: أبو لبابة حسين. ط١، دار اللواء للنشر - الرياض. ١٤٠٦هـ - ١٩٦٦م.

١٤. تفسير ابن كثير، ابن كثير. دار الفكر - بيروت.

١٥. التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد، ابن عبد البر، وزارة الأوقاف المغربية، ١٣٨٧هـ.

١٦. التمييز، الإمام مسلم. تحقيق: محمد مصطفى الأعظمي. ط٣، المربع - الرياض. ١٤١٠هـ.

١٧. تهذيب الأسماء واللغات، النووي، دار الكتب العلمية - بيروت.

١٨. تهذيب التهذيب، ابن حجر، ط١، دار الفكر - بيروت. ١٤٠٤هـ - ١٩٨٤م.

١٩. جامع التحصيل، العلائي، ط٢، تحقيق/ حمدي السلفي. عالم الكتب - بيروت، ١٤٠٧هـ - ١٩٨٦م.

٢٠. الجرح والتعديل، ابن أبي حاتم، ط١، دار إحياء التراث، ١٣٧١هـ - ١٩٥٢م.

٢١. حلية الأولياء، أبو نعيم الأصبهاني، ط٤، دار الكتاب العربي - بيروت. ١٤٠٥هـ.

٢٢. دفاع عن السنة، محمد محمد أبو شهبة، ط١، مكتبة السنة، ١٤٠٩هـ - ١٩٨٩م.

٢٣. الرحلة في طلب الحديث، الخطيب البغدادي. تحقيق: نور الدين عتر، ط١، دار الكتب العلمية - بيروت، ١٣٩٥هـ.

٢٤. الرسالة، الإمام الشافعي، تحقيق: أحمد محمد شاكر. القاهرة. ١٣٥٨هـ - ١٩٣٩م.

٢٥. السعي الحثيث إلى شرح اختصار علوم الحديث، عبد العزيز دخان. ط٢، مؤسسة الريان، بيروت(١٤٢١هـ - ٢٠٠١م).

٢٦. السنة ومكانتها في التشريع الإسلامي، مصطفى السباعي. ط٢، المكتب الإسلامي. ١٣٩٨هـ - ١٩٧٨م.

٢٧. سنن ابن ماجه، ابن ماجه القزويني. دار الفكر - بيروت.

٢٨. سنن أبي داود، أبو داو السجستاني. دار الفكر - بيروت.

٢٩. سنن البيهقي الكبرى، البيهقي. مكتبة دار البار - مكة المكرمة. ١٤١٤هـ - ١٩٩٤م.

٣٠. سنن الدارقطني، الدارقطني. دار المعرفة - بيروت. ١٨٦٦م.

٣١. سنن الدارمي، الدارمي. ط١، دار الكتاب العربي - بيروت. ١٤٠٧هـ.

٣٢. سنن النسائي، النسائي. ط٢، مكتب المطبوعات - حلب. ١٤٠٦هـ - ١٩٨٦م.

٣٣. سير أعلام النبلاء، الذهبي، تحقيق: الأرناؤوط والعرقسوسي. ط٩، مؤسسة الرسالة - بيروت. ١٤١٣هـ.

٣٤. شرح النووي على صحيح مسلم. ط٢، دار إحياء التراث - بيروت. ١٣٩٢هـ.

٣٥. شرح علل الترمذي، ابن رجب. تحقيق: همام عبد الرحيم سعيد. ط١، مكتبة المنار - الأردن. ١٤٠٧هـ.

٣٦. شرح مشكل الآثار، الطحاوي، تحقيق: شعيب الأرناؤوط. ط١، مؤسسة الرسالة، بيروت. ١٤١٥هـ - ١٩٩٤م.

٣٧. شرح نهج البلاغة، ابن أبي الحديد. طبعة البابي الحلبي - مصر

٣٨. صحيح ابن حبان، ابن حبان. ط٢، مؤسسة الرسالة - بيروت. ١٤١٤هـ - ١٩٩٣م.

٣٩. صحيح البخاري، البخاري. دار ابن كثير - اليمامة - بيروت. ١٤٠٧هـ - ١٩٨٧م.

٤٠. ضحى الإسلام، أحمد أمين، طبعة الاعتماد - مصر. ١٣٥٢هـ.

٤١. ضعفاء العقيلي، العقيلي. ط١، دار الكتب العلمية - بيروت. ١٤٠٤هـ.

٤٢. طبقات الحفاظ، السيوطي، ط١، دار الكتب العلمية، بيروت. ١٤٠٣هـ.

٤٣. الطبقات الكبرى، ابن سعد. دار صادر - بيروت.

٤٤. ظَفَر الأماني بشرح مختصر السيد الشريف الجرجاني، اللكنوي، تحقيق: عبد الفتاح أبو غدة. ط٣، مكتب المطبوعات الإسلامية - حلب. ١٤١٦هـ.

٤٥. العلل ومعرفة الرجال، أحمد بن حنبل، ط١، المكتب الإسلامي - بيروت. ١٤٠٨هـ - ١٩٨٨م.

٤٦. علوم الحديث ومصطلحه، صبحي الصالح. ط١٦، بيروت: دار العلم للملايين (١٩٨٦م).

٤٧. علوم الحديث، أبو عمرو عثمان بن عبد الرحمن الشهرزوري. تحقيق: نور الدين عتر. دار الفكر المعاصر. ١٣٩٧هـ-١٩٧٧م.

٤٨. فتح الباري، ابن حجر. دار المعرفة - بيروت. ١٣٧٩هـ.

٤٩. فجر الإسلام، أحمد أمين. ط٣، لجنة التأليف. ١٣٥٤هـ.

٥٠. قواعد التحديث في علوم الحديث، محمد جمال الدين القاسمي. ط١، دار الكتب العلمية - بيروت. ١٣٩٩هـ.

٥١. الكامل في ضعفاء الرجال، ابن عدي. ط٣، دار الفكر - بيروت.

٥٢. الكشف الحثيث عمن رمي بوضع الحديث، إبراهيم بن محمد بن سبط ابن العجمي، عالم الكتب، مكتبة النهضة العربية. بيروت(١٤٠٧هـ- ١٩٨٧م)، ط١، تحقيق: صبحي السامرائي.

٥٣. الكفاية في علم الرواية، الخطيب البغدادي. تحقيق: أبو عبد الله السورقي، وإبراهيم حمدي المدني. المكتبة العلمية. المدينة المنورة.

٥٤. لمحات من تاريخ السنة وعلوم الحديث، الشيخ عبد الفتاح أبو غدّة. مكتب المطبوعات الإسلامية بحلب، ط٤، ١٤١٧هـ- . بيروت - لبنان.

٥٥. لواقح الأنوار القدسية في بيان العهود المحمّدية، الشعراني، ط١، دار القلم العربي – حلب، ١٤١١هـ – ١٩٩١م.

٥٦. مجلة العربي الكويتية عدد / ٨٩.

٥٧. مجلّة الجامعة الإسلاميّة – المدينة المنوّرة، العدد ٤٥.

٥٨. المحدث الفاصل، الرامهرمزي. ط٢، دار الفكر – بيروت. ١٤٠٤هـ.

٥٩. المراسيل، عبد الرحمن بن محمد الرازي. ط١، تحقيق: شكر الله نعمة الله قوجاني. مؤسسة الرسالة، بيروت.

٦٠. المستدرك، الحاكم. ط١، دار الكتب العلمية – بيروت. ١٤١١هـ – ١٩٩٠م.

٦١. مسند عبد بن حميد. ط١، مكتبة السنة – القاهرة. ١٤٠٨هـ – ١٩٨٨م.

٦٢. المسند، الإمام أحمد بن حنبل. مؤسسة قرطبة – مصر.

٦٣. المعجم الكبير، الطبراني، ط٢، مكتبة العلوم والحكم – الموصل. ١٤٠٤هـ – ١٩٨٣م.

٦٤. معرفة علوم الحديث، الحاكم. ط٢، دار الكتب العلمية – بيروت. ١٣٩٧هـ.

٦٥. المعرفة والتاريخ، الفسوي، تحقيق: أكرم ضياء العمري، ط٢، ١٤٠١هـ – ١٩٨١م. مؤسسة الرسالة – بيروت.

٦٦. المغني في الضعفاء، الذهبي. تحقيق: نور الدين عتر.

٦٧. المفهم في شرح صحيح مسلم، أحمد بن عمر الأنصاري القرطبي(ت٦٥٦هـ).

٦٨. مقدمة إكمال المعلم للقاضي عياض، دراسة وتحقيق: الحسين بن محمد شوّاط، ط١، دار ابن عفان – الخبر – السعودية، ١٤١٤هـ – ١٩٩٤م.

٦٩. المقصد الأرشد في ذكر أصحاب الإمام أحمد، ابن مفلح، ط١، مكتبة الرشد – الرياض. ١٤١٠هـ.

٧٠. منهجية فقه الحديث في إكمال المعلم، حسين شواط. ط١، دار ابن عفان – الخبر – السعودية. ١٤١٤هـ – ١٩٩٣م.

٧١. نظم المتناثر، الكتاني. دار الكتب السلفية.

Abstract

The Elimination of Doubt and Assumptions Surrounding the Narrations of the Mutoon

Dr. Abdul-Aziz Saghir Dukhan

This research deals with a situation that has long prevailed and has been misunderstood by many peoples, a situation that the Orientalists and others have taken as an excuse for attacking the Sunnah and its narrators. The sum of this situation is the assumption that the narrators did not give enough importance, did not put much emphasis on the critiquing of the mutoon and in exposing what it contained from irregularities, wrong information, and illusions. They did not take into account the fiqh which the mutoon al- a-al-ahadeeth signified. They also did not care for the inductive processes which aided in knowing the Shariah ruling. They were occupied with critiquing Al-asaaneed and the search for narrators. As a result of this, a number of Ahadeeth came into the mutoon of the Sunnah which are refused by Usool Al-Shariah, logic, and historical events. This is not the first research to discuss these accusations, but it is enough of an honor to write about such a topic in the aim of doing something for the Sunnah and being included in it.